خلاصات منهجية [١]

حقيقة الليبرالية

وموقف الإسلام منها

تأليف : د. عبد الرحيم بن صمايل السلمي

تلخيص : أ . إيمان بنت محمد عايض العسيري

الناشر : مركز التأصيل للدراسات والبحوث

العام : ١٤٣٢هـ / ٢٠١١ م

عدد الصفحات : ٩٨ صفحة

مقاس الصفحة: A4

تنبيه

هذه خلاصة لتوضيح مفهوم الليبرالية وأسسها الفكرية وعوامل ظهورها في العالم الإسلامي ومظاهرها فيه، وبيان حكم الإسلام فيها، ملخصةً من كتاب (حقيقة الليبرالية وموقف الإسلام منها للدكتور عبدالرحيم بن صمايل السلمي) ومن أراد التوسع في ذلك أو الاستزادة لمعرفة نشأة الليبرالية وتطورها واتجاهاتها ومجالاتها فليراجع الكتاب المذكور.

محتويات الخلاصة

الموضوع | الصفحة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد:

فإن الأمة الإسلامية اليوم تعيش في أصعب مراحلها التاريخية حيث سيطر الغرب الصليبي على مقاليد السياسية والاقتصاد الدولي، وأصبحت هذه الأمة ضعيفة متخلفة يتحكم فيها الأعداء، ويتدخلون في شؤونها الخاصة ويفرضون عليها الأنظمة والمذاهب المختلفة.

ومن خلال الاحتلال المباشر، والضغوط السياسية والاقتصادية، والإعلام الموجه، والهزيمة النفسية، والفراغ العقدي فرض على الأمة الإسلامية أنظمة وأفكار وسلوكيات تنطلق من فلسفات مادية إلحادية تحت شعارات خادعة كالحرية والتسامح والانفتاح والإصلاح وحقوق الإنسان، والتحديث ومواكبة الحضارة وغيرها.

وقد أصبح لهذه المذاهب أثر واضح على المجتمع الإسلامي، وتبنى فئات منحرفة هذه الفلسفات الإلحادية: تدافع عنها وتبرز محاسنها، وتدعي أنها لا تنافي الإسلام.

ومن هذه المذاهب الإلحادية "مذهب الليبرالية"، وهو مذهب غربي ظهر في عصر النهضة الأوروبية في القرن الخامس عشر الميلادي، وقد نشأ في ظروف غير طبيعية فجاء ردة فعل لها، وكان ظهوره في أَوّله متجهاً نحو التحرر من قيود الدين والنظم الاقتصادية والسياسية الصارمة للإقطاع والملكيّة، ولكنه لم يكن واعياً بذاته منذ البداية، بل أخذ تشكيله زمناً طويلاً، وتنوّعت صوره في كل فترة حسب ظروفها وطبيعتها، ثم تبلور بعد ذلك وأصبح له أسس فكريه عامة.

وقد كان لارتباط الفكر الليبرالي بأطماع الرأسماليين أثر عميق في تعدد اتجاهاته وتقلّبه، واختلاف أشكاله زماناً ومكاناً.

وهو بصورة عامة "مذهب الجاهلية الغربية المعاصرة"، وقد كان للإنجازات الصناعيّة الماديّة دور بارز في الدعوة إليه، والترغيب فيه، بل وفرضه ليكون خيار الإنسانية الوحيد.

وقد بدأ تنامي الفكر الليبرالي المعاصر في السبعينات الميلادية علي يد "الريجانية " و "التاتشرية " وهو ما عرف بالليبرالية الجديدة من خلال المدرسة النقديّة المعروفة "بمدرسة شيكاغو" وزاد ظهوره في الفكر الغربي بعد سقوط الشيوعية، حيث زعم النقديون أن سقوط الشيوعية يؤكد كافة تحليلاتهم وآرائهم.

والليبرالية الجديدة هي الأساس الفكري الذي قامت عليه فكرة العولمة في أقسى صورها وحشية وأنانية مقيتة.

ولا عجب في انتشار هذا المذهب حتى أصبح يملأ السمع والبصر لأنه يقف وراء نشره والتبشير به الدول الصناعية الكبرى بكل ما تملكه من قوة سياسية واقتصادية وعسكريه وإعلامية، وكذلك تبنته المنظمة الدولية (هيئة الأمم المتحدة) وأذرعتها من المنظمات الدولية الفرعية مثل صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير خاصة مع الدول الفقيرة والنامية من خلال برامج الإصلاح الاقتصادي والتكيف الهيكلي.

ولو أن هذا المذهب بقي حبيس أسوار أوروبا لما كان لنا أن نلتفت إليه ولكنه اليوم هو أبرز المذاهب تأثيراً في حياة المسلمين خاصة وانه يعتمد على معان عامة براقة كالحرية والتسامح والمساواة والديمقراطية ونحوها.

ويراد لهذا المذهب أن يكون مذهب العالم أجمع من خلال الإغراء الإعلامي أو الضغوطات السياسية أو المقاطعة الاقتصادية، أو العدوان العسكري المسلح.

والفكر الليبرالي فكر استعماري يريد الهيمنة على العالم لأنه يعتمد على الفردية الأنانية والتنافس واعتبار القوة هي معيار الحق والصواب، لأن البقاء للأصلح، ولهذا كان القرن التاسع عشر الميلادي "قرن الحروب العالمية"، و "الاستعمار المباشر" هو العصر الذهبي لليبرالية، وبعد خروج الاستعمار مكرها تم دمج البلاد المستعمرة في سياسيات واقتصاديات الدول الكبرى على قاعدة "المراكز والأطراف" وهذا يدل على بقاء الاستعمار بصورة جديدة.

وقد أصبحت البلاد الإسلامية تعاني من آثار هذا الفكر سواء بفقد حريتها في صياغة أنظمتها بما تقتضيه مصالحها وفق المنهج الرباني الذي تدين لله تعالى به، أو بوجود فئات مدعومة من الدول الكبرى تصنع أنظمة البلاد الإسلامية بما ينافى دينها ومصالح شعوبها.

وبهذا أصبحت الأمة الإسلامية في وسط كماشة أحد طرفيها: خارجي يملك قوّة عسكرية واقتصادية هائلة يقوم بضغوط متواصلة لتحقيق أهدافه، وتطويق كل محاولة للنهوض واليقظة والاستقلال، والثانية: داخلي يقوم بخلخلة الصف ومحاربة كل من يحاول الإفلات من قبضة تحكّم الجاهلية الغربية.

وعلى المستوى الفكري فإنه لم يكن هناك أي مبرر لاعتناق مذهب جاهلي وافد، ومحاولة تطبيقه في بيئة إسلامية تملك مصدر النور للبشرية.

فكل المذاهب الغربية نشأت في مجتمع لم يعرف الدين الصحيح الذي نزل من السماء، بل عرف دينا محرفاً ابتدعه الأحبار والرهبان، وعاشت وسط أنظمة سياسية واقتصادية طاغية لم تعرف لها البشرية مثيلاً، وكانت هذه المذاهب ردة فعل لها، وهذا ما لم يكن في البلاد الإسلامية. ولهذا عندما يقارن الباحث بين ما ينقده العلمانيون الغربيون والعرب في مجتمعاتهم فإنه يجد الفارق كبيراً.

ومهما يكن الخلل في الحياة الإسلامية فإن إصلاحه لا يتم باستيراد مذاهب منحرفة، فمصدر الإصلاح محفوظ، ومنهجيته بيّنة، كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾ ﴾ [الإسراء/٩].

ومهما كثرت البدع، وانتشرت الفرق الضالة، وانحراف فئام من هذه الأمة لكن الحق لا يمكن أن يزول، يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحجر/٩]، وقال رسول الله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك"[(١)] ويقول ﷺ أيضاً "إن الله يبعث على

---

(١) رواه مسلم ورقمه (٤٩٠٦). من حديث ثوبان رضي الله عنه.

رأس كل مائة عام لهذه الأمة من يجدد لها أمر دينها"[1]، وهذا الدين محفوظ في ألفاظه ونصوصه من التحريف، وفي معانيه من التأويل والتبديل.

وقد اتخذ الليبراليون في البلاد الإسلامية منهجاً جديداً مغايراً لما كان عليه الأمر قبل السبعينات، وهذا المنهج تزامن من الصعود الجديد للمنهج الليبرالي في الغرب، والمنهج الجديد هو تأصيل الفكر الليبرالي من داخل التراث الإسلامي، وتغيير الخطاب الليبرالي من خطاب مناوئ للإسلام إلى خطاب يلبس ثوب الإسلام ويمارس النقد والهدم من الداخل، وذلك من خلال مشاريع فكرية تنقد العقل الإسلامي، وتؤسس الليبرالية من داخل الشريعة الإسلامية.

والدافع لهذه العملية هو فشل الهجوم والإقصاء لهذا الدين، وتنامي الروح الإسلامية في الأمة، ولأن هدم الأصل يجب أن يمارس بالأصل ذاته كما يقول بعضهم.

وقد رفد هذه الحركة الفكرية بين صفوف الليبراليين خطابٌ إسلاميٌ مترهلٌ منهزمٌ أمام منجزات الحضارة الغربية يحاول أن يقرّب الإسلام من الواقع المعاصر ويمارس التأويل للنصوص الشرعية لتؤدي هذا الغرض.

أمام هذه الفتنة العظيمة، وغفلة كثير من المسلمين عن خطواتها ومناقضتها لأصل الدين، وانبهار آخرين بهذا المصطلح الجديد كان من الواجب أن يُكشف هذا المذهب ويُبين خطره وآثاره المدمرّة، وهذا ما حاولتُ القيام به في هذا العمل الذي أسأل الله تعالى أن يكون خالصاً لوجهه الكريم.

---

(١) رواه أبو داوود في سننه برقم (٣٧٤٠)، والحاكم في مستدركه برقم (٤٥٢٢)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

المبحث الأول

مفهوم الليبرالية وأسسها الفكرية

١- مفهوم مصطلح الليبرالية، وأسباب غموضه.

أولاً: مفهوم مصطلح الليبرالية.

الليبرالية مصطلح أجنبي معرّب مأخوذ من (Liberalism) في الإنجليزية، و (Liberalisme) في الفرنسية، وهي تعني " التحررية"، ويعود اشتقاقها إلى (Liberty) في الإنجليزية أو (Liberte) في الفرنسية، ومعناها الحرية[(١)]

وهي مذهب فكري يركز على الحرية الفردية، ويرى وجوب احترام استقلال الأفراد، ويعتقد أن الوظيفة الأساسية للدولة هي حماية حريات المواطنين مثل حرية التفكير، والتعبير، والملكية الخاصة، والحرية الشخصية وغيرها.ويقوم هذا المذهب على أساس علماني يعظم الإنسان، ويرى أنه مستقل بذاته في إدراك احتياجاته، وقد أطلق هذا المصطلح على أمور متعددة، أطلق كمذهب سياسي، وكمذهب اقتصادي وكحركة فكرية.

ويعتبر مفهوم الليبرالية من المفاهيم الغامضة وغير الواضحة، فقد أخذ أشكالاً متعددة ومختلفة، حيث أطلق على تقييد دور الدولة في الإنتاج، وتنظيم السوق، وحريات الأفراد الشخصية، وبلغت مرحلة التقييد ذروتها بتقييد الدولة من رعاية المواطنين في الصحة والتعليم والضمان الاجتماعي ودعم السلع الضرورية وغيرها، واعتبر هذا الفكر الليبرالي دور الدولة سلبياً يكتفي "بمنع الإكراه" فحسب، بينما أطلق اسم الليبرالية على فكر

(١) انظر: المعجم الفلسفي ١/٤٦١.

ليبرالي مختلف يرى ضرورة تدخل الدولة لدعم الحريات، وتنظيم الحياة المدنية لتحقيق أكبر قدر ممكن من الحرية، ويدخل في ذلك تنظيم السوق، ودعم المواطنين بالضمانات الاجتماعية المختلفة، وكل واحد من هذين الفكرين يطلق على نفسه اسم "الليبرالية"، ويقوم بنقد الفكر الآخر ويعتبره غير ليبرالي. ومن جهة أخرى فإن الليبراليين الأوائل كانوا ضد الديمقراطية، ويرون أن الاستبداد العادل يحقق الحرية أكثر من الديمقراطية، ولكن الأمر اختلف عند الليبراليين المتأخرين الذين تبنّوا الديمقراطية ودافعوا عنها.ومن حيث المنهج اعتمد بعض الليبراليين على " المنهج العقلي"، واعتمد آخرون على "المنهج المادي" واختلفوا بناء على ذلك في وصف الدولة وأعمالها وواجباتها والدور المنوط بها. ولهذا اختلفت ليبرالية "روسو" عن ليبرالية "لوك" و"جون ستيوارت مل"، فكل مفكر لديه تصور عن هذا الفكر الجديد يختلف عن تصور المفكر الآخر، مع أنهم يتفقون في مفاهيم عامة. ولكن التصورات التفصيليّة مختلفة. وقد اختلف الليبراليون في تصورهم لمكونات الفكر الليبرالي الأوليّة وهي "الحرية"، و"الفرديّة"، وبناء على ذلك أصبح تطبيق الليبرالية يختلف من وقت لآخر، ومن قطر لآخر.

ومن الناحية التاريخية فإنه لم يوجد نقطة انبثاق لليبرالية من الناحية الزمانية والمكانية، فقد نشأت الليبرالية كردة فعل غير واعية بذاتها ضد مظالم الكنيسة والإقطاع، ثم تشكلت في كل بلد بصورة خاصة، وكانت وراء الثورات الكبرى في العالم الغربي (الثورة الإنجليزية، والأمريكية، والفرنسية)، ولكن نقاط الالتقاء لم تكن واضحة بدرجة كافية، وهذا يتبين من تعدد اتجاهاتها وتياراتها.

ثانياً: أسباب غموض مصطلح الليبرالية:

غموض مبدأ الحرية

يعتمد مفهوم الليبرالية على الحرية اعتماداً تاماً، ولا يمكن إخراج " الحرية " من المفهوم الليبرالي عند أي اتجاه يعتبر نفسه ليبرالياً.ولكن مفهوم الحرية مع سهولته، وكثرة كلام الناس فيه، لا يمكن تحديده وضبطه، لأن أصحاب الأفكار المختلفة في

الحرية الليبرالية يعتمد كل واحد منهم على " الحرية" في الوصول لفكرته.وقد خرجت أفكار مضادة لليبرالية من رحم الحرية التي تعتبر المكون الأساسي لليبرالية مثل الفاشية، والنازية، والشيوعية، فكل واحدة من هذه المذاهب تنادي بالحرية، وتعتبر نفسها الممثل الشرعي لعصر التنوير، وتتهم غيرها بأنه ضد الحرية.وقد حصل التنازع بين اتجاهات الليبرالية في تكييف "الحرية"، والبرامج المحققة لها، ومن هذا المنطلق جاء المفهوم السلبي، والمفهوم الإيجابي للحرية.

عدم الاتساق (التعارض والتناقض)

تعددت المفاهيم الليبرالية وتنوعت إلى درجة التناقض والتعارض، ووصلت إلى حد يصعب ضبطه وتحديده.فقد بدأت الليبرالية بترعة فردية صارمة، وهذه هي الصورة المفترضة لليبرالية، ولكنها تحت ضغط الواقع والإخفاقات المتكررة غيرت جلدها واتجهت صوب الجماعية، وقد احتدم الصراع بين الاتجاهين، ووصف كل اتجاه الآخر بخروجه عن الحرية التي هي جوهر الفكر الليبرالي[1].

التردد في المصطلح (الليبرالية)

فقد استعمل مصطلح الليبرالية في أوروبا بمعنى الليبرالية الكلاسيكية، ولكن بسبب إخفاق الفكر الليبرالي الكلاسيكي في الولايات المتحدة الأمريكية بعد الكساد الكبير ١٩٢٩م، أصبح يسمى هذا الفكر " بالمحافظ"، واستعملت الليبرالية بمعنى" الليبرالية الاجتماعية"،فأصبح مصطلح " الليبرالية" في أمريكا مختلفاً عن المصطلح نفسه في أوروبا، ففي أوروبا أصبح المصطلح ذا سمعة سيئة لسوء النتائج التي أوصل إليها، أما في أمريكا فقد أطلق هذا المصطلح على معنى مغاير لعدم التدخل من قبل الدولة ليكون معناه الجديد "ضرورة تدخل الدولة"، مما جعل أصحاب المفهوم الأول يطلقون مصطلحاً جديداً على أنفسهم وهو: "الليبرتاريّة Libertarianism"،وعندما تطورت الحركة الفكرية، التي عرفت باسم الليبرالية في أواخر القرن الثامن عشر، وأوائل القرن التاسع

---

(١) انظر: الطريق إلى العبودية ص ٣١.

عشر، أكدت على الحرية كهدف أساسي، والفرد ككيان أساسي في المجتمع، وقد أيدت سياسة عدم التدخل في الداخل كوسيلة لتقليل دور الحكومة في الشئون الاقتصادية، وبذلك توسع دور الفرد وأيدت التجارة الحرة كوسيلة لربط أمم العالم مع بعضها بعضاً سلمياً وديمقراطياً.وابتداء من أواخر القرن التاسع عشر وخاصة بعد عام ١٩٣٠م في الولايات المتحدة، أصبح مصطلح الليبرالية مرتبطاً بالاستعداد للاعتماد بشكل رئيسي على الدولة بدلاً من الترتيبات التطوعية الخاصة من أجل تحقيق أهداف تعتبر مرغوبة، وأصبحت الشعارات " رفاهية " و"مساواة" بدلاً من "حرية"، وبسبب فساد مصطلح الليبرالية فإن الآراء التي وضعت سابقاً تحت ذلك الاسم الآن توصف بأنها " محافظة" ولكن هذا ليس بديلاً كافياً"[(١)].

شعار تلقائية الفعل الإنساني

تقوم الليبرالية على أساس ترك الأفراد يفعلون ما يشاءون بصورة تلقائية دون تدخل من قبل الدولة، وهذه الصورة التلقائية تقوم قوى الطبيعة بتنظيمها دون الحاجة إلى منظم، لأن المنظم سيعتمد على عقله في تصوره المستقبلي عن حريات الأفراد، وهذا غرور عقلي لا يؤيده الواقع، لأن الواقع يشهد بجهل الإنسان، وحاجته إلى الفعل التلقائي الذي يوصل لنتائج صحيحة من خلال الصواب والخطأ، كما أن قوى الطبيعة وقوانينها كافية في تنظيم أفعال الأفراد التلقائية دون الحاجة إلى متدخل يقيد الحرية. ولكن هذه التلقائية لا يوجد حجة صحيحة تدل على تنظيم نتائجها المتعارضة لتأتي في صورة صحيحة متناسقة، كما أن ترك الفعل الإنساني يوصل إلى الإخلال بالتوازن الاقتصادي، وينتج التحلل الأخلاقي، ولهذا كان نتيجة لهذا الإخلال الانتكاسات الكبرى في الحياة الغربية ومن أبرزها: الحروب العالمية المدمرة، والكساد العظيم عام ١٩٢٩م، وعدم استقرار الأسواق العالمية ومن النماذج البارزة في ذلك أزمة النمور الآسيوية.

---

(١) الرأسمالية والحرية ص ٨-٩.

ارتباط مصطلح الليبرالية بالرأسمالية

ارتبط مصطلح الليبرالية بتحقيق مصالح الطبقة الرأسمالية وقد تم ذلك منذ فترة مبكرة، فقد أكد "جون لوك" على ضرورة الملكية الخاصة، وأنها تدخل بصورة أولية في حقوق الأفراد الأساسية، ولهذا فقد جعل للرأسماليين والملاّك حق الانتخاب بينما لم يعط الفقراء وغير الملاّك هذا الحق، وهذا الارتباط بين مصطلح الليبرالية وهذه الطبقة جعله خادماً مطيعاً لمصالحهم الذاتية، ومن المعلوم أن المصالح تتغير بتغير الأوقات والأماكن، وهذا ما جعل هذا المصطلح يتقلب ويتعدد حسب الزمان والمكان.

٢ـ الأسس الفكرية لليبرالية

تقوم الليبرالية على أسس فكرية هي القدر المشترك بين سائر اتجاهاتها وتياراتها المختلفة، ولا يمكن اعتبار أي فرد ليبرالياً وهو لا يقر بهذه الأسس ولا يعترف بها، لأنها هي الأجزاء المكونة لهذا المذهب والمميزة له عن غيره.وتنقسم هذه الأسس المكونة لليبرالية إلى قسمين:

ذاتية مميزة لليبرالية عن غيرها من المذاهب الفكرية الغربية التي ظهرت في عصر النهضة والتنوير، وهي أساسان هما: "الحرية"، و"الفردية" مشتركة بين الليبرالية وغيرها من المذاهب الفكرية الغربية، وهي أساس واحد هو: "العقلانية"، فكل المذاهب التي ظهرت في أوروبا في العصر الحديث خرجت من الفكر العقلاني الذي يعتقد باستقلال العقل في إدراك المصالح الإنسانية في كل أمر دون الحاجة إلى الدين.

الأساس الأول: الحرية

الحرية من أوسع المفاهيم الإنسانية، وأكثرها تعريفاً، وقد ذكر بعض الباحثين أن لها أكثر من مائتي تعريف[١]، وهي قضية قديمة منذ أن وجد الإنسان على الأرض.

وتنقسم الحرية إلى نوعين أساسيين هما: الحرية الإرادية، والحرية المدنية.

---

(١) انظر: حدود الحرية ص ١١.

أولا: الحرية الإرادية:

وتعني أن الفرد مختار في تصرفاته وأفعاله، وأنه يملك حرية مطلقة لإرادته واختياراته، فلا يوجد قوة خارجية تتدخل في إرادة الفرد وفعله، وهذا النوع من الحرية مرتبط بقضية القضاء والقدر، وعلاقة أفعال الله تعالى بأفعال العبد، ويعتقد كثير من الفلاسفة الليبراليين في هذا الجانب بأن إرادة الفرد مجبورة بعلة خارجية مؤثرة فيها لا تستطيع الفعل إلا من خلالها. والجبرية والحتميّة التي يقررها هؤلاء الليبراليون نوعان هما، الجبرية الصعبة، وتعني أن حرية الإنسان مقيّدة كاختيار ذاتي، وأنه لا إرادة له في الحقيقة،والجبرية الهيّنة، وتعني حرية الإرادة الإنسانية باعتبارها اختياراً حراً ذاتياً، فالفرد قادر على اختيار فعله دون مانع ذاتي، ولكن هذه الحرية مقيدة بالعجز الذاتي في الإنسان، وبالقوانين الخارجية في الكون.

ثانيا: الحرية المدنية:

وتعني أن الفرد حُرّ في أفعاله، ومستقل في تصرفاته دون أي تدخل من الدولة أو غيرها، فوظيفة الدولة حماية هذه الحرية وتوسيعها، وتعزيز الحقوق، واستقلال السلطات، وأن يعطى الأفراد أكبر قدر من الضمانات في مواجهة التعسّف والظلم الاجتماعي. وهذه الحرية هي التي اعتنى بها الفكر الليبرالي باعتبارها موضوعاً سياسياً يتعلق بالعلاقة بين الفرد والدولة، وعلاقة الفرد بالآخرين، والحرية بهذا الاعتبار ذات طابع عملي واقعي. والحرية المدنية في الفكر الليبرالي مقيّدة بالقانون، لأن القانون ضرورة من ضرورات الاجتماع البشري، فالإنسان كائن اجتماعي بفطرته، وقيام المجتمع وتنظيم روابطه مقرون بوجود القانون، ولكن صورة القانون تختلف من منهج لآخر ضمن الفكر الليبرالي، وبهذا نعلم أن القوانين لا تمثل عند الليبراليين إكراهاً أو استبداداً مفروضاً من خارج الفرد تقيد حريته التي هي حق فطري للإنسان، فالقانون مقبول من حيث المبدأ لدى الليبراليين، ولكنهم يختلفون في آحاد القوانين ومنهجيّة تشريعها من حيث تحقيق الحرية أو كبتها[١].

---

(١) انظر: الطريق إلى العبودية ص ٨٦

مفهوم الحرية بين السلب والإيجاب:

أولا: المفهوم السلبي للحرية:

الحرية في هذا المفهوم تعني: انعدام القسر، وهذا المفهوم مرتبطٌ ارتباطاً وثيقاً بالقانون، لأنه يتمثل في تحديد القانون لسلطات الحكومة، ومن ثم إطلاق حرية الفرد في العمل. ويرفض "هايك" دعوى انفلات الحرية، وعدم وجود ضوابط للفعل الإنساني ويعتبرها حرية الهمج. ولهذا أنكر التوسع في التحرر إلى درجة التحرر من القانون والمبادئ الأخلاقية فقال: "إن هؤلاء الذين يدافعون عن مثل هذا التحرر سوف يدمرون أسس الحرية"(١)، ويعتمد هذا المفهوم على معنى" القسر"، والمراد به إكراه إرادة أخرى للفرد على أمر لا يرغب فيه،ولا يدخل في القسر العجز الذاتي الطبيعي، فالقسر والإكراه يكون مرتبطاً بقوة خارجية تفرض على الإرادة أمرا ليس مرغوباً فيه(٢). وإذا أردنا وضع المفهوم السلبي للحرية في سياق فكري متصل، فإن معناه انعدام القسر والإكراه، وانتفاء العبودية والتقييد لحرية الأفراد، وبهذا يكون فعل الإنسان تلقائي غير مخطط ولا منظم، ومستند الرؤية الفلسفية للفعل التلقائي للإنسان أن المعرفة الإنسانية تتكّون بالمنهج التجريبي الذي يعتمد على محدودية معرفة الإنسان بالكليات المجردة، وأن تراكم التجارب والخبرة يوصل إلى المعارف اليقينية، ولا قدرة للإنسان على التصورات الكلية التي تسمح له بالتخطيط والتنظيم السليم، وانعكاسه على الحرية الليبرالية يكون من جهة عدم تدخل الحكومة في حريات الأفراد، وتركها تنمو بطريقة تلقائية في المنهج التجريبي.وتحقق الحرية الفردية هو طريق الحضارة، والحضارة ليست نتاجاً للمعرفة الإنسانية الكاملة والمخططة، بل هي وليدة التطور التلقائي الذي يسهم بصورة مؤكدة وفعالة في صنع الحضارة. وتأتي الخبرة المتراكمة في أوقات طويلة كعامل فعال في بناء الحضارة وكلما ازدادت الخبرة المتراكمة مع الزمن ازداد تقدم الحضارة دون أي تدخل

---

(١) نقلاً عن مفهوم الحرية ص ٦٥.

(٢) حدود الحرية ص ١٢.

من الحكومة للوصول إلى الحضارة بطريق مقصود. ومن أبرز فعاليات الحضارة حرية التفكير وحرية العمل، ولكن حرية العمل هي الأساس لأن إبداعات الإنسان في اختيار وسائل جديدة لحريته تكون بحرية العمل، وبحرية العمل تكون حرية الفكر. والمفهوم السلبي للحرية يطالب الحكومة بالتعامل بطريقة سلبية لتحقيق الحرية، خاصة وأن تعريف الحرية جاء بصفة قانونية فارتبط مفهوم الحرية بالقانون، وأصبح الكلام في دور الدولة أمراً ضرورياً لتوضيح مفهوم الحرية عندهم.

ثانيا: المفهوم الإيجابي للحرية:

الحرية في هذا المفهوم يعني "رغبة الفرد في أن يكون سيد نفسه"[(١)]، ويعتمد هذا المفهوم على تنمية القدرة على الفعل. وقد عرف "توماس جرين" الحرية بهذا المفهوم فقال: "القوة أو القدرة الإيجابية على فعل أو التمتع بشيء (ما) له قيمة (ما) أكبر من كونه مجرد فعل أو متعة، وأيضاً مشاركة الآخرين لنا في هذا الشيء الذي نقوم بفعله أو التمتع به"[(٢)]. وفي هذا المفهوم يكون التركيز على الفعل بصورة عقلية، وإمكانية تنميته في إطار فردي حر لا يفرض عليه إلا ما وافق عليه مختاراً راضياً.والصورة العقلية للفعل هي علامة حريته والموصلة للذات والحقيقة، وبالعقلانية توضح الحدود الفاصلة بين حقوق الفرد والآخرين."والدولة العقلانية (أو الحرة) هي الدولة التي تسير بموجب قوانين يقبلها الأفراد العقلانيون بحرية ورضى، أي القوانين التي قد يضعها الأفراد أنفسهم فيما لو طلب منهم ذلك، كأناس عقلانيين، وهكذا تصبح الحدود ملائمة وصحيحة ومقبولة للجميع"[(٣)].

"وهذه الحرية (حرية القدرة على الفعل) تتضمن:

أولاً: كفاءة في العمل، ومقدرة على تنفيذ الخطط.

---

(١) حدود الحرية ص ٢٣.

(٢) نقلاً عن الليبرالية إشكالية مفهوم ص ١٠٠.

(٣) الليبرالية إشكالية مفهوم ص ٤٣.

ثانياً: تحتوي القدرة على تنويع الخطط، وإحداث تغيير في العمل، والتعامل مع كل ما هو جديد.

ثالثاً: تعني إمكانية أن تصبح الرغبة والاختيار عاملين مؤثرين في الأحداث"[١].

وهذه النظرية مبنية على المنهج العقلي المثالي في المعرفة، وبناء عليه فإن التخطيط الاقتصادي والاجتماعي مقدور عليه ولا يعارض الحريات بل ينميها ويحافظ عليها[٢].

وهذا المفهوم للحرية هو مضمون فكر "جان جاك روسو"، و"توماس جرين"، و"هوبهاوس"، و"فولتير"، و"جون ديوي"، و"رسل" وغيرهم، وأيضاً هو فحوى فكر الثورة الفرنسية، ولغة وثائق حقوق الإنسان في القرن الثامن عشر (التنوير)[٣]. وأصحاب هذا المفهوم للحرية يجمعون بين الحرية الفردية، والمساواة في الشؤون الاجتماعية؛ بما يحقق المصلحة الاجتماعية العامة. ويدخل في هذا المفهوم عناصر متعددة في تكييف الحرية وتنظيمها كالعقلانية، والثقافة لأن الجهل يؤدي إلى اللاعقلانية وإلى التبعية والخضوع.وقد نتج عن هذا المفهوم: "الليبرالية الاجتماعية" التي ترى ضرورة تخطيط الاقتصاد، ودعم الضمانات الاجتماعية مع بقاء حرية الفرد الشخصية والفكرية والسياسية.

الأساس الثاني: الفردية:

"الفردية هي السمة الأساسيّة الأولى لعصر النهضة، فهاهو عصر النهضة يأتي كرد فعلٍ لفكر القرون الوسطى، ويتحرر الفرد من الانضباط الكاثوليكي الطويل"[٤] وقد ارتبطت الحرية بالفرديّة ارتباطاً وثيقاً، فأصبحت الفرديّة تعني استقلال الفرد وحريته[٥].

وقد جاءت هذه الفرديّة بمفهومين مختلفين:

---

(١) نقلاً عن مفهوم الحرية ص ٦٤.

(٢) انظر: حدود الحرية ٤٥- ٤٩.

(٣) انظر: حدود الحرية ص ٤٩.

(٤) تاريخ الفكر السياسي ١ / ٣٥٨.

(٥) انظر: الحرية والثقافة ٣٣.

أحدهما: الفرديّة بمعنى الأنانية وحبّ الذات، وهذا المعنى هو الذي غلب على الفكر الغربي منذ عصر النهضة وإلى القرن العشرين، وهذا هو الاتجاه التقليدي في الأدبيات الليبرالية.

والثاني: الفرديّة بمعنى استقلال الفرد من خلال العمل المتواصل والاعتماد على النفس، وهذا هو الاتجاه البراجماتي، وهو مفهوم حديث للفردية.

ومن خلال هذين المفهومين يتبيّن حقيقة الفرديّة في الفكر الليبرالي، وهو الأساس الذي تعود إليه الليبرالية، ومن خلاله يتضح معناها.

أولا: الفردية التقليدية:

يربط الليبراليون الفرديّة بالطبيعة البشريّة، فحالة الطبيعة الأولى هي الصورة الحقيقيّة للإنسان، فيرى"هوبز" أن الطبيعة الإنسانية شريرة أنانية تؤكد على الذات وتسعى لتحقيقها وحمايتها، ولكن"جون لوك" يختلف معه في أن الإنسان شرير، ويوافقه في تأكيده لذاته[1]. وقد كان "هوبز" أكثر أصالة في تصوره الليبرالي لحقيقة الإنسان من "جون لوك"، مع أن لوك وصل لذات النتيجة بطريقة أخرى حيث قرر الملكيّة الخاصة بصورة أنانية محضة.فقد قرر أن الله تعالى أعطى الأرض لبني آدم مشاعاً بينهم، وجعل " العمل" هو المبرر الوحيد للملكيّة، ولكنه وقع في تناقض خطير حيث اعتمد في قوله بأن الله أعطى الأرض لبني آدم مشاعاً بينهم على أساس ديني خبري، ثم زعم أن العمل هو الوسيلة الوحيدة للملكية بناء على ما قررته الطبيعة، وهذا مستند عقلي، وقد أراد لوك أن يعطي العمل قيمة عليا فجعله أساس الحرية الفرديّة[2].

وقد ارتبطت الفرديّة بالمنفعة التي ترى "أن الخير هو اللذة، والشر هو الألم، ومن هنا فإن أفضل حالة يمكن بلوغها هي تلك التي يبلغ فيها تفوق اللذة على الألم أقصى مداه"[3].

---

(١) انظر: في فلسفة التاريخ ١٠٠.

(٢) انظر: اللبرالية إشكالية ومفهوم ٧٠.

(٣) حكمة الغرب ٢ / ٢١٣-٢١٤.

والفرديّة والنفعيّة والأنانيّة مترابطة بصورة وثيقة، يقول "ستيفن لوكس" في كتابه الفرديّة: "فالمذهب الأنوي في الأخلاق هو ذلك المذهب الذي يسلم بالمبادئ الأخلاقية بوصفها مبادئ فردية على نحو قاطع. لكن يوجد هناك مذهب يصل بتلك " المبادئ الفردية " إلى أقصى حد ممكن، ذلك المذهب يمكن أن نؤرخ له بصورة أساسية من القرن التاسع عشر، والذي سوف نطلق عليه من الآن فصاعداً " المذهب الفردي في الأخلاق "ethical individualism"[(١)]. ويمكن القول بأن تطور الفردية والأنانية هو تطور مزدوج يحمل وجهاً إيجابياً أي تقدّم الشخصيّة الفردية، كما يحمل وجهاً سلبياً، أي تقدّم الأنانية من وجهة نظر المجتمع والفرد في آن واحد[(٢)].

ثانيا: الفرديّة الجديدة:

جاءت الفرديّة لإعلاء استقلال الفرد بذاته، من خلال تعبير كل فرد عن رؤيته الخاصة، التي تمثلت في حرية الفكر، والتعبير، والملكيّة، والانتخاب، وهذا الفرد هو الذي يعنيه "رالف إمرسون" في مقالته "الاعتماد على النفس" حين يوجّه إليه كلامه قائلاً: "إن العبقريّة هي أن تؤمن برأيك، وأن تعتقد أن ما هو يقيني في نفسك إنما هو يقيني للناس جميعهم"[(٣)]. وقد أراد "إمرسون" أن الفرد معبّر عن الإنسانية، وهو أداة نجاح لنفسه وللمجتمع، وتقوم هذه الرؤية الجديدة للفردية على أساس غير الأساس الأناني النفعي، وهذا الأساس الذي تقوم عليه هو اعتقاد وحدة الوجود في الإنسان، لأن الله تعالى موجود في روح الإنسان، ولهذا فالفرد متعال على الطبيعة، وهو فوقها ومرتفع عليها[(٤)].

وهذه الفرديّة الجديدة المنطلقة من الإنسان، والمتعالية على الطبيعة نشأت في

---

(١) نقلاً عن الليبرالية إشكالية مفهوم ص ٥٠.

(٢) المعجم النقدي لعلم الاجتماع ص ٤١٥.

(٣) نقلاً عن: مفهوم الليبرالية عند جون ديوي ص ١٦٥.

(٤) مفهوم الليبرالية عند جون ديوي ص ١٦٧، ومن هذا المنطلق تكوّن الفكر الليبرالي المتعالي في الليبرالية الأمريكية المعاصرة.

الولايات المتحدة الأمريكيّة مرتبطة بالفكر المتعالي البراجماتي، وهي مختلفة عن الفردية التقليدية اختلافاً كبيراً.

فالفردية الجديدة لا تعتقد بأن هناك حالة طبيعيّة للإنسان تستبطن الفرديّة، وأنها تظهر بشكل تلقائي عند انعدام الإكراه كما يتصوره الاتجاه التقليدي، ولكنّها ترى أن الفرديّة تتكوّن من خلال العمل، وثقة الإنسان بقدراته، والتحرر من قيود العالم الطبيعي، والتعالي عليه، واستشعار القدرة على فعل أيّ شيء بثقة تامة.وهذا التغيّر من الفرديّة القديمة إلى الفرديّة الجديدة فرضته ظروف ماديّة جديدة، وهي تطور الصناعة المذهل، والسيطرة على وسائل التقنية، وقد أدى ذلك لطمس صورة الفرديّة السابقة لتظهر صورة جديدة للفرديّة فرضتها المعطيات الجديدة،والهيمنة الرهيبة للماديّة[١]. وقد ارتبط هذا المفهوم للفرديّة بالتطور الصناعي في أمريكا، وبسبب وجود الفرديّة المتعالية أصبح الأمريكيون يشعرون أنهم ليسوا أفراداً عاديين، فالنموذج الفردي الأمريكي يعد "طفرة" في تاريخ الحضارات، وقدرات الحضارة الأمريكية (خاصة) تفوق كل الحضارات السابقة.

الأساس الثالث: العقلانية:

تعني العقلانية استقلال العقل البشري بإدراك المصالح والمنافع دون الحاجة إلى قوى خارجيّة، وقد تم استقلاله نتيجة تحريره من الاعتماد على السلطة اللاهوتيّة الطاغية.

وهذا التصور العلماني لدور العقل جعله في مقابل الدين، يقول "بيكون": "كما أن الماء ينزل بعضه من السماء، وينبع بعضه من الأرض، كذلك علم الإنسان، يستفاد بعضه بالعقل، والبعض الآخر بالوحي الإلهي"[٢]، ويقول "ديكارت": "إن مبدأ العلم الطبيعة، وموضوعه استغلال القوى الطبيعيّة، وأدواته الرياضة والتجربة، ويخص الدين بمصائر النفس في العالم الآخر، ويعتمد على الاعتقاد والتسليم فلا مضايقة بين العلم والدين، ولا سلطان لأحدهما على الآخر"[٣].

---

(١) انظر: الفردية قديماً وحديثاً ص ١٨.

(٢) نقلاً عن: الفلسفة الحديثة ص ٩٤.

(٣) العلم والدين في الفلسفة المعاصرة ص ١٩.

وتبدو العقلانية في الفكر اللبرالي من خلال ما يلي:

أولا: أن الحقوق الأساسية للفرد تستند إلى القانون الطبيعي.

ثانيا: أن الدولة محايدة فيما يتعلق بالاعتقاد الديني.

ثالثا: أن القانون الذي يضبط الحرية من الانفلات هو قانون طبيعي يعتمد على العقل المجرد في التشريع.

وقد تكوّنت علاقة الليبرالية بالعقلانية عبر ثلاثة مراحل هي:

١- مرحلة التحديث، واتسمت بسيطرة الفكر النفعي على جوانب الحياة، من خلال الزيادة المطردة في الإنتاج، ودعم الحرية الفردية المادية كفكرة عملية تزيد في الإنتاج المادي، ولذلك ظهرت الدولة القومية العلمانية في داخل أوروبا والاستعمار في الخارج لضمان هذا الهدف، وانعكس ذلك على الأخلاق والأسرة.

٢- مرحلة الحداثة، وهي استمرار للمرحلة السابقة، مع تعميق آثار الفردية النفعية، وفي هذه المرحلة واجهت الدولة القومية تحديات من جراء حركة السوق غير المنضبط والخالي من القيم، وتبدل الاستعمار المباشر باستعمار سياسي واقتصادي وثقافي، واتجه السلوك العام نحو الاستهلاك.

٣- مرحلة ما بعد الحداثة "حيث الاستهلاك هو الهدف النهائي من الوجود ومحركة اللذة الخاصة، واتسعت معدلات العولمة لتتضخم مؤسسات الشركات متعددة الجنسيات والمنظمات غير الحكومية الدولية وتتحول القضايا العالمية من الاستعمار والتحرر إلى قضايا البيئة والإيدز وثورة المعلومات وتضعف المؤسسات الاجتماعية الوسيطة مثل الأسرة.....، مع غياب الثوابت والمعايير الحاكمة لأخلاقيات المجتمع"[(١)].

---

(١) العلمانية - عبد الوهاب المسيري - (إسلام أون لاين - مفاهيم ومصطلحات).

المبحث الثاني

الليبرالية في العالم الإسلامي

١ـ عوامل ظهور الليبرالية في العالم الإسلامي

أولاً: الانحراف العقدي:

الانحراف العقدي هو السبب المباشر في ضعف الأمة الإسلامية وتخلفها وانحطاطها، وتراجعها في القرون المتأخرة، وتأثير الذنب (الانحراف العقدي) في الإنسان والمجتمع حقيقة شرعية، وسنة ربانية قدّرها الله تبارك وتعالى في هذه الأمة، وهي من باب العقوبة على الذنب بالمصيبة، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ [الرعد/١١]، وقوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ [الأنفال/٥٣]، فالضعف والهوان، والقابلية للمبادئ المنحرفة حصلت في الأمة الإسلامية بعد التغيير والتبديل في العقائد والتصورات.

والانحراف العقدي بدأ في الأمة في وقت مبكر، فقد ظهرت الفرق الضالة بعد حادثة مقتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان ﷺ، وكانت الخوارج هي أول هذه الفرق. ثم ظهرت الشيعة ثم تتابعت الفرق الضالة بعد ذلك. ولكن هذه الفرق هي عبارة عن أفراد معدودين، ولم يكن لها تأثير كبير في المجتمع الإسلامي المتمسك بالكتاب والسنة، والمستمر في الجهاد بكل أنواعه وصوره.والقارئ للتاريخ يدرك أن هذه الفرق لم تؤثر في القطاع العريض من الأمة الإسلامية، ولهذا استمرت في العلم وبناء الحضارة، والفتوحات، وإسقاط الدول الكافرة التي تمنع الهداية عن الناس. والذي يعنينا هنا هو الانحراف العقدي في القرون الأخيرة بالذات، لأنه أصبح ظاهرة اجتماعية عامة تشمل مراكز العلم الكبرى، والعلماء المشهورين، والمؤسسات الاجتماعية، وقد تبنت الدول والحكومات هذا الانحراف وما ترتب عليه من آثار ونتائج كارثيّة. وقد أوجد هذا

الانحراف بالإضافة إلى عوامل أخرى -سيأتي الحديث عنها- قابلية ذاتية لدى المسلمين بالمذاهب الفكرية الوافدة، ولهذا ظهرت في العالم الإسلامي مذاهب فكرية وافدة كالليبرالية والعلمانية والداروينيّة والوجودية وغيرها، وأصبح لها رواجاً كبيراً، وانتسب لها فئات من أبناء المسلمين، وطبقت مبادؤها، وأصبحت مناهجها تدرس في المدارس والجامعات، وتغيرت الأنظمة السياسية والاقتصادية لتتوافق مع أفكار هذه المذاهب. وهذا التقبل لم يحصل بهذه الطريقة في أي زمن من الأزمان السابقة، مع وجود من يتأثر بمبادئ الفلسفات الأجنبية، ولكن لم يصل الأمر إلى الدرجة الموجودة الآن.

ولبيان حقيقة الانحراف العقدي في الحياة الإسلامية العامة، وآثاره العميقة، فإنه يجدر بنا توضيحه من خلال النقاط التالي:

الفرق الباطنية المنحرفة وآثارها:

الباطنية: اسم عام يدخل تحته عدد كبير من الفرق الكافرة في الحقيقة مع بقاء انتسابها للإسلام في الظاهر، ومنها: الإسماعيلية، والنصيرية، والدروز، والقاديانية، والبهائية، والرافضة لاسيما في العصور الأخيرة.

وتجتمع هذه الفرق في اعتقادها بأن نصوص الشريعة لها ظاهر غير مراد، وهو ما يفهمه عموم المسلمين من هذه النصوص، وباطن هو المقصود، وقد أولوا النصوص الشرعية إلى معاني غريبة عنها دون قرينة تدل عليها، مثل تأويل الصلاة بأنها ذكر أسماء أشخاص معينين، وتأويل الصوم بأنه كتم أسرار الطائفة، وغيرها. وتختلف طوائف الباطنية في المعنى المؤول مع اتفاقها على أصل التأويل العابث دون أي قرينة.

هذه الفرق بدأت في وقت سابق عدا القاديانية والبهائية فقد ظهرت في الفترة الأخيرة، ولكنها كانت تتستر بالتقيّة، وتعتمد أسلوباً سرياً في نشر أفكارها وعقائدها. ولكنها انتشرت بين أبناء المسلمين لغلبة الجهل، وقلة العلم، واستعمال هذه الفرق وسائل وأساليب متدرجة للوصول بالمدعو إلى ما يريدونه من العقائد الباطلة. وهناك سبب مهم في وجود المناخ المناسب لهذه الفرق المنحرفة، وهو انتشار الإرجاء والتصوف، وتحوله إلى ظاهرة عامة مستحكمة في بلاد المسلمين كما سيأتي بيانه. ومن

عقائدهم: إدعاء الألوهية، وإنكار البعث، وتأويل الشرائع العملية، وإنكار النبوات، ولهذا قال فيهم "أبو حامد الغزالي" "ظاهرهم الرفض وباطنهم الكفر المحض"[(١)].

وليس المقصود هنا بيان عقائدهم على التفصيل، ولكن المقصود بيان آثار هذه الفرق على المجتمع الإسلامي ومن هذه الآثار:

- إشاعة العقائد الكفرية بين المسلمين، وإلصاق هذه العقائد بالإسلام، فهذه الفرق لا تدعي أنها أديان مستقلة عن دين الإسلام، بل يدعي أصحابها أنهم مسلمون مع المناقضة التامة بين عقائدهم وبين الإسلام.

ومن ذلك: نفي الألوهية على الحقيقة، واعتقاد مذهب الفلاسفة في الفيض والصدور وتجريد الإله الذي أثبتوا لفظه دون معناه من كل الأسماء والصفات والأفعال، وأساس فكرهم في الألوهية مأخوذ من الأفلاطونية المحدثة.

- تفريق صفوف المسلمين وإشاعة الفوضى والاضطراب فيها وقد كان لهم دول وحكومات وحركات وجماعات، وقد قاموا بحروب طاحنة داخل المجتمع الإسلامي، وأشغلوا الدول الإسلامية بمقاومتهم ورد كيدهم[(٢)].

- التعاون مع اليهود والنصارى للكيد بالمسلمين وقد كان لهم دور خبيث في إعانة الاستعمار ومساعدته في الاستيلاء على بلاد المسلمين. فعندما احتل الفرنسيون سوريا، وقام المسلمون بجهادهم، وقف النصيريون مع الاحتلال الفرنسي ضد المجاهد "إبراهيم هنانو" ومن معه من المجاهدين[(٣)]. وقد جعل الفرنسيون - بعد احتلال بلاد الشام - للنصيريين دولة سموها "دولة العلويين" مكافأة على تعاونهم معهم[(٤)]. ومن

(١) نقلاً عن مجموع الفتاوى (فتوى تكفير الباطنية) ج ٣٥.

(٢) انظر: شواهد في ذلك: الانحرافات العقدية والعلمية ص ٥٦٤ – ٥٦٦.

(٣) انظر: الأعلام ١/٤٢.

(٤) انظر: دراسة عن الفرق ص ٢٥٨، وانظر شواهد كثيرة في كتاب: الحركات الباطنية في العالم الإسلامي ص ٣٣٤ وما بعدها.

خدماتهم العملية للفرنسيين المساهمة الفعالة في إسقاط الدولة العثمانية، وذلك عندما قام الزعيم النصيري "صالح العلي" بقطع الطريق التي تصل طرطوس بحماة مما جعل الأتراك يخسرون كثيرا، ولما قام "كمال أتاتورك"بإسقاط الخلافة عقد العلي اتفاقية معه، وقد عفا عنه الفرنسيون بعد ثورة مشبوهة ضدهم، وهذا ما لم يكن يفعله الفرنسيون مع المجاهدين الصادقين[١]. ولا تقل خيانة الدروز وتعاونهم مع الاستعمار الصليبي ضد المسلمين عن بقية الطوائف الباطنية، ولا يزال الدروز في الجيش الإسرائيلي إلى اليوم، وقد تم تعيين رئيس حرس الحدود في الدولة اليهودية من الدروز[٢]. أما الرافضة فإن عقائدهم متوافقة في كثير من جوانبها مع الباطنية، وإن كان الغلو في الرافضة أقل من الإسماعيلية والنصيرية، ولكنهم يدخلون في الطوائف الباطنية لأنهم يعتبرون للنصوص الشرعية ظاهراً وباطناً، وقد كانت أكثر كتبهم غير معلنة[٣]، إلى أن جاءت المطابع، وقد طبع منها الكثير لاسيما في الدولة الصفوية، والإيرانية مما كشف جوانب مجهولة عن عقائدهم. وقد تعاون الرافضة مع الاستعمار ضد أهل السنة نكاية بهم[٤]، كما تعاونوا معهم في الوصول للحكم في إيران[٥]، ولا يزال تعاونهم مع المحتل الأمريكي في العراق ضد أهل السنة مشاهد للعيان. أما البهائية والقاديانيّة فلا تقل عقائدهما خطورة على المسلمين[٦]، وتفكيكاً لصفوفهم من الإسماعيلية والنصيرية والدروز، وقد صُنعت على عين الاستعمار وتعاهدها بالرعاية ودعمها ودافع عنها.فقد حظيت البهائية في أوائل ظهورها برعاية

---

(١) انظر: رؤية إسلامية في الصراع العربي الإسرائيلي ١ / ٢٦٣.

(٢) انظر: رؤية إسلامية في الصراع العربي الإسرائيلي ٣١/١ وما بعدها، والانحرافات العقدية والعلمية ص ٥٧٤.

(٣) إلى درجة أن عالم موسوعي وهو ابن تيمية لم ينقل في كتابه الكبير منهاج السنة أي نص عن الكافي للكليني مع كونه عمده في المذهب ومؤلفه متوفى قبل ابن تيمية بزمن بعيد.

(٤) انظر شواهد لذلك: الانحرافات العقدية والعلمية ص ٥٧٨-٥٨٢، وسلسلة كتب "وجاء دور المجوس".

(٥) انظر: الأبعاد العقائدية والسياسية والتاريخية للثورة الإيرانية (وجاء دور المجوس) – عبد الله الغريب.

(٦) انظر في عقائد البهائية والقاديانية: عقيدة ختم النبوة – أحمد سعد حمدان-.

روسيا التي عملت على نشر مذهبهم في إيران والبلاد العثمانية[١]. ولاشك أن البهائية لم توجد لتكون عقيدة محترمة يقصد أصحابها الوصول للحق مهما كان بعدها عن الإسلام، فالعقائد التي ادعاها البهاء تدل على ذلك فقد ادعى في البداية المهدية، ثم ادعى النبوة، ثم ادعى الربوبية والألوهية[٢]. وكذلك الحال في القاديانية التي أنشأها الانجليز بهدف إبعاد المسلمين عن الجهاد ضدهم باسم الإسلام، ولهذا أبان "غلام أحمد القادياني" عن ميل شديد للانجليز، وخدمة أهدافه في الهند، وحرصه الشديد على إبطال الجهاد بل حث أتباعه على نصرة المحتل واعتباره خيراً للبلاد الهندية[٣].

الإرجاء وآثاره:

يُعتبر الإرجاء من أخطر الانحرافات العقدية المؤثرة في حياة المسلمين، فمسألة الإيمان أهم مسألة عقدية لأنها أصل الدين وأساسه، وهي المعيار في معرفة المؤمن من الكافر، والموحّد من المشرك، فالانحراف فيها لا بد أن يكون له آثار عظيمة في المجتمع الإسلامي.

وقد بدأ الإرجاء كرد فعل لغلو الخوارج، وقد كانت ردة الفعل تقتضي تهوين ركن أساسي في الإيمان وهو "العمل" ولهذا عَرّف مرجئة الفقهاء[٤] الإيمان بأنه "المعرفة بالله، والإقرار بالله، والمعرفة بالرسول والإقرار بما جاء من عند الله في الجملة دون التفسير"[٥] وهذا يدل على إخراج العمل من حقيقة الإيمان، وهذا ما سماه السلف الصالح إرجاءً،

---

(١) انظر: الانحرافات العقدية والعلمية ص ٥٨٧.

(٢) انظر: الانحرافات العقدية والعلمية ص ٥٨٧.

(٣) انظر نصوص القادياني التي يحث فيها أتباعه على إعانة الاستعمار وتحريمه لجهادهم وتضليله لمن فعل ذلك في: عقيدة ختم النبوة – أحمد سعد حمدان- ص ٢٥٥

(٤) مرجئة الفقهاء: طائفة من فقهاء العراق، وفقهاء الكوفة بشكل خاص،يرون أن الايمان تصديق وقول، ويخرجون أعمال الجوارح من حقيقة الإيمان، منهم أبو حنيفة - رحمه الله تعالى- (ويقال إنه رجع عن ذلك) وغيرهم.

(٥) انظر: مقالات الإسلاميين ٢٢١/١.

وذموه ذماً شديداً ومن ذلك قول "الزهري": "ما ابتُدعت في الإسلام بدعة أضر على أهله من الإرجاء"[١] وقال "شريك القاضي فيهم": "هم أخبث قوم" وقال قتادة: "ليس من الأهواء شيء أخوف على الأمة من الإرجاء"[٢].

ولكن الأمر لم يقف عند حد ردة الفعل التي وقف منها السلف موقفاً قوياً لعلمهم بخطورتها، بل تجاوزه على يد أهل الكلام الذين قعدوا لهذه البدعة، وأقاموا عليها مذهباً كاملاً في باب الإيمان ونواقضه. و "علم الكلام" ظهر نتيجة تأثر بالفلسفة اليونانية عقب ترجمتها، وتبنّي طائفة لمقالاتها، حيث ظهر في الأمة – ممن لم يتفقه في الدين، ولم يعرف العقيدة الصحيحة من مصدرها الصافي وهو "الوحي الرباني" - مَن أخذها أداة في الاستدلال، واعتنق جملة من مقدماتها التي أثرت عليه في تصوره عن الله تعالى، والنبوات، والإيمان، والغيبيات. وقد نتج عن ذلك انحرافات كبيرة عند "المتكلمين" في العقائد منها: نفي الأسماء والصفات أو تأويلها، ونفي القدر أو إثباته إلى درجة القول بالجبر، والقول بالإرجاء في الإيمان. هذا فيما يتعلق بالمسائل، أما الدلائل فالمصدر الوحيد للعقيدة عندهم هو "العقل"، والنصوص الشرعية ليست حجة في العقيدة، فهي إما ظنية في الثبوت كالآحاد أو ظنية في الدلالة كالمتواتر وعند تعارض العقل والنقل، فالعقل مقدم عليه، والنقل يؤَول ليوافق العقل.

وتعد الأشعرية والماتريدية أكبر فرق المتكلمين الموجودة الآن،فقد أصبحت هاتين الفرقتين هما المقصودتان عند إطلاق مصطلح "الكلام"،و"المتكلمين"٠وهاتان الفرقتان أصبح لهما السيطرة الكاملة على أبرز مراكز العلم في العالم الإسلامي كالأزهر، وجامع الزيتونة وغيرهما، لاسيما في القرون المتأخرة[٣]. أتاحت الفرصة لانتشار المذهب الكلامي في الأمة، وقد بلغ ذروة انتشاره في القرون الأخيرة. حيث عمت كتبه ومناهجه سائر البلاد الإسلامية، وتخرج عليها العلماء والمفتون والقضاة والخطباء والوعاظ،

---

(١) انظر: الإيمان لابن تيمية ص ٣٣٩.

(٢) الإيمان لابن تيمية.

(٣) انظر شواهد كثيرة في توضيح ذلك: الانحرافات العقدية والعلمية ص ٦٧٠ وما بعدها.

والكتاب، وأهل التوجيه والصدارة في الأمة، وبطبيعة الحال فإن أجيالاً متلاحقة تتبنى المنهج الكلامي لابد أن تنزله من خلال وسائل التوجيه المتاحة إلى المجتمع بكل مكوناته وشرائحه، وبهذا تحول المجتمع إلى صورة تطبيقية للمنهج الكلامي، وحينئذ فإنه يصح محاكمة هذا المنهج من خلال النظر إلى الوضع الاجتماعي في الأمة[1].

ويمكن الإشارة باختصار إلى آثار الإرجاء كالتالي:

- انحسار مفهوم العبادة في القلب، والحقيقة أن القلب فيه تصديق وعمل، وقد حصره المرجئة في التصديق، وأبعدوا العمل عنه، وهذا التصور للإيمان أشعر المسلمين بضعف قيمة العمل، وعدم شمول التعبد للشعائر العملية فضلاً عن شموله لكافة مناحي الحياة، وإقامتها على أساس العبودية لله تعالى.وهذا التصور الضيق للعبادة أدى إلى إهمال أركان الإسلام والإيمان، فأصبح الإنسان بوسعه أن يتصور مؤمناً لا يؤدي من أعمال الإسلام شيئاً، وهذا ما شجع على التفلت من التكاليف الشرعية، لأن النفس البشرية بطبيعتها ترغب الدعة وترك العمل، وقد وجدت في الإرجاء مبرراً وعذراً في هذا الإهمال و التفلت.

وقد كان للتصوف دور في بقاء هذه الشعائر كجزء كمالي من الإيمان، وإن كانت ليست من حقيقة الإيمان، ولهذا سموها سلوكاً، وهذه الصورة أدى إليها اقتران التصوف بالمنهج الكلامي، فالتصوف عملي بطبيعته، والمنهج الكلامي جعل حقيقة الإيمان التصديق المجرد، فانتهى الأمر إلى أن العبادة هي سلوك كمالي لا يترتب على تركها خروج من ربقة الإسلام، لكنها مجرد الشعائر العملية.

- إهمال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما أدى إلى الاستبداد السياسي، وكبت الحريات المشروعة، لأن العمل السياسي تحت هذا المفهوم المنحرف غير داخل في

---

(١) انظر: شواهد تطبيقية لآثار العقائد الكلامية في الأمة في كتاب: الانحرافات العقدية والعلمية (كله)، وهو كتاب يفيد في أخذ صورة تفصيلية عن الانحراف في حياة الأمة قبيل الاستعمار المباشر، ويصور الأرضية التي كونت القبول الذاتي للمذاهب الفكرية الغربية، وقد أفدتُ منه كثيراً، فليراجع للأهمية.

العبادة بل هو مشغل عنها[1]، ولهذا هجر في الأمة الاحتساب على الحكام والولاة، ورقابة الأمة على أعمالهم، والعمل على عدم انتقاص تطبيق الشريعة الإسلامية، والعدل بين الناس، وعدم التدخل في حرياتهم المشروعة، بل وإعطاء الأمة حقها الشرعي في العمل الأهلي التطوعي دون الحاجة لأذن من الحاكم مادام أن هذا العمل منضبط بضوابط الشرعية.

- انتشار مظاهر الشرك في الأمة، ويعود ذلك إلى أن المنهج الكلامي الإرجائي (مذهب الأشاعرة والماتريدية) اعتبر التوحيد هو مجرد اعتقاد قلبي بربوبية الله وأسمائه وأفعاله، ولا يكون الشرك إلا مقروناً باعتقاد الاستقلالية في الخلق والإيجاد[2]. وبناء على ذلك أصبح مدلول كلمة التوحيد (لا اله إلا الله) أي: لا خالق إلا الله، فالإله هو القادر على الاختراع والخلق، وليس معناه المعبود عندهم.وهذا ما جعل عبادة القبور والأولياء والصالحين لا تعتبر شركاً لأنها لا تتضمن القيد السابق (الاستقلالية في الخلق والإيجاد).
- جرأة أتباع المذاهب المنحرفة، وكثرة المنتمين إليها لأنهم يظنون أنها لا تؤثر على أصل الدين، وفي هذا يقول الدكتور سفر الحوالي: "ولئن كان علماء عصور الإسلام الوسطى - من المرجئة أو المتأثرين بالإرجاء- يحجمون عن تكفير ملاحدة وحدة الوجود وأمثالهم من الزنادقة أو الساخرين بالدين من الكُتّاب والشعراء ويتمحلون لهم التأويلات والتبريرات، فقد استغنى علماء الإرجاء في عصرنا الحاضر عن هذه التأويلات لأن الإسلام في عرفهم وراثة لازمة كما تورث الأسماء، وأحرف تكتب في الهوية لا ينسخها عمل ولا قول يرتكبه حاملها، ولهذا تجرأ الملاحدة زعماء وكتابا على دين الله سخرية واستهزاء، وأصبح هذا ميداناً للزعماء والمفكرين وملهاةً للشعراء والصحفيين، وجرت ألفاظ الاستهزاء على ألسنة العوام فأصبحت في أحيان

---

(١) انظر: افتخار بعض العلماء بترك السياسية، وعدم معرفتهم بها: الانحرافات العقدية والعلمية ص ٥٩٥ - ٦٠٠.

(٢) انظر نصوص تبين ذلك في: حقيقة التوحيد بين أهل السنة المتكلمين ص ٤٩٨ وما بعدها.

كثيرة كالسلام[١]، وعم البلاء حتى تعدى مجال الاستهزاء إلى مجال الكفر الجاد الجلي الذي كان أمراً محظوراً – ولو كان عرفاً وعادة – فنسي الناس تكفير الباطنية والقرامطة والدروز والنصيرية وأمثالها، وغاب عنهم تماماً كفر طواغيت الدجل والخرافة والسحر[٢]، أما طواغيت الحكم والتشريع فقد نسخوا شريعة الله جهاراً نهاراً وحكموا شرائع الطاغوت في الدماء والأعراض والأموال، وألزموا الناس في مناهجهم ووسائل تربيتهم بموالاة الكفار، والموبقات ضروباً وألواناً، وسخروا من الحدود والحجاب وتعدد الزوجات وأحكام الميراث والعبادات والأخلاق"[٣].

التصوف وآثاره:

ظهر التصوف في فترة مبكرة من تاريخ المسلمين، وتعود مصادره إلى نساك الهنود والفلسفة اليونانية الإشراقية، والزهد المسيحي وغيرها[٤]، وقد أطلق عليهم كتاب الفرق الأوائل اسم "الزنادقة"[٥]، وقد اختلف العلماء في نشأة التصوف، ومرجع الاشتقاق لكلمة (صوفية) ولكن الصحيح هو أن مصدر التصوف أجنبي، فالكلمة (صوفية) ليس لها أساس في اللغة كما صرح بذلك القشيري في رسالته[٦]. ومهما يكن من أمر فإن التصوف بصورته الراهنة ليس له علاقة بالزهاد والعباد الأوائل، بل هو بعيد كل البعد عن روح الإسلام وعقيدته وسلوكه.وقد انتشر في الأمة الإسلامية – ملازماً للإرجاء – انتشاراً كبيراً، وأصبح مسيطراً على كافة نواحي الحياة الإسلامية، وشمل ذلك العلماء

---

(١) كسبِّ الدين والرب وغيرها،وقد تساهل الناس في إنكار ذلك في الوقت الذي يعتبر البعض الحركة البسيطة في الصلاة يبطلها، وهذا يدل على أثر الاهتمام من قبل العلماء والخطباء والوعاظ والمفتين بموضوع الحركة في الصلاة وإهمال خطورة السب أو اللعن للدين وعدم العذر به حتى في حالة الغضب.

(٢) بل إن الصوفية هي أكبر من روج للسحر والدجل، وكتاب " شمس المعارف الكبرى " للبوني مثالٌ لذلك.

(٣) ظاهرة الإرجاء ١/٨٣ – ٨٤.

(٤) انظر توضيح ذلك بالأمثلة: المصادر العامة للتلقي عند الصوفية ص ٦٢ وما بعدها.

(٥) انظر: التنبيه والرد ص ٧٣.

(٦) الرسالة القشيرية ص ١٢٦.

والعوام على حد سواء، وتعود أسباب انتشاره إلى ما يلي:

- الأحوال السيئة التي تعيشها الأمة الإسلامية كالتخلف والظلم والطغيان والفقر والمرض والجهل مما جعلهم يؤثرون التصوف لأنه يؤدي دور المخدر، ويجعلهم يعيشون خارج الواقع المرير الذي يعايشونه[١]. وهذه حقيقة نفسية معروفة، فإن الشعور بضغط الواقع يجد في الهروب منه مخرجا مريحا له، وهذا ما حققه التصوف في الأحوال الصعبة والأوضاع المضطربة.
- مكانة الزهد وعدم التعلق بالدنيا عند الناس، فصورة الزاهد صورة مثالية لأنه لا يريد ما في أيدي الناس، والمخلوق يحب من لا يطلب منه، وليس له حاجة عنده ولهذا قيل "احتج إلى من شئت تكن أسيره، واستغن عمن شئت تكن نظيره، وأحسن إلى من شئت تكن أميره"[٢].

ولهذا استعمل المنافقون "الزهد" كوسيلة للمخادعة وكسب محبة الناس، لعلمهم بأنه مدخل مؤثر في المجتمع كما فعل على بن الفضل عندما قدم اليمن، وأظهر التزهد، فلما وثق به الناس، قام بثورة وأسس دولة للباطنية، ثم أعلن عقيدته بعد ذلك[٣].

وقد كان لانتشار التصوف في الحياة الإسلامية آثار مدمرة، ونتائج وخيمة ومنها:

- الفصل بين الحياة الدنيا والآخرة، بحيث اقتضى طلب الآخرة الانقطاع عن الدنيا والخلوة والسياحة في البراري، وتعذيب النفس بالرياضات الشاقة، والمجاهدات القاسية، وتعد الخلوة والانقطاع وإهمال عمارة الأرض قاسم مشترك بين سائر الاتجاهات الصوفية، ووصل الأمر إلى الترك المطلق للدنيا والتعبد لله تعالى بذلك بل والنظرة العدائية لها، وأنه لا وصول للآخرة إلا بالترك التام للدنيا، فهما نقيضان لا يجتمعان في الفكر الصوفي، ولهذا كان من الطبيعي أن يهمل الصوفية المصالح العليا

---

(١) انظر: الانحرافات العقدية والعلمية ص ٤٣٩.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ١/٣٩.

(٣) انظر: دراسة عن الفرق ص ١٠٥.

للأمة، وقد تسببوا في التخلف الحضاري الشامل الذي أصاب الأمة، لأن بناء المجتمع وتقويته، وتنميته تعد من الركون إلى الدنيا وقد نتج عن الانفصام هذا انحسار مفهوم العبادة في طقوس وشعائر معينة، وأوراد وأذكار محددة، وبهذا يلتقي التصوف مع الإرجاء في النظرة الضيقة للدين، وهذا ما فتح أبواب الشرور على الأمة عندما جاء الغزو الفكري مع الاستعمار. فقدم المتصوفة للعلمانيين مبرراً قوياً في حصر الدين في زاوية طلب الآخرة بالشعائر التعبدية، أما الدنيا فلا علاقة لها بالدين، وإذا كانت خرافات النصرانية ورهبانيتها من ابلغ أسباب ظهور الليبرالية في الغرب، فإن رهبانية الصوفية وخرافاتها كانت عاملاً لظهور الليبرالية في العالم الإسلامي.

- فهم الصوفية "للقدر" على أن العبد مجبور على فعله، ولهذا فالتعبد الصحيح يكون بالاستسلام للقدر، والعمدة العقلية التي استندوا إليها هي المذهب الجبري للأشاعرة والماتريدية، ولهذا قام المتكلمون بالدفاع العقلي عن جبرية المتصوفة وتواكلهم، فعندهم غاية التوحيد لله تعالى هي الاستسلام المطلق لأفعاله، والتسليم التام ونفي الإرادة الاختيارية للعبد. وهذا ما دعاهم لنفي الأسباب وإنكارها، لأن إثبات السبب شرك في التأثير، فالعبد مسلوب الإرادة ليس له فعل حقيقي فإن الفاعل هو الله تعالى. ولهذا استغل "نابليون بونابرت" هذه الفكرة المنحرفة في القضاء والقدر عند الصوفية والمتكلمين وذلك لما احتلت جيوشه الصليبية أرض مصر، فكان يصدر منشوراته بتذكير المسلمين بأن ما وقع لهم من الاحتلال والأسر كان بقدر من الله، فمن حاول الاعتراض على ما وقع فكأنما يعترض على القضاء والقدر[١].

وقد ترتب على عزل الحياة الدنيا عن الدين والتصور الجبري للقدر أمور عظيمة منها ترك الجهاد في سبيل الله[٢]، وعدم السعي في عمارة الأرض بمنهج الله تعالى، وترك

(١) انظر: عجائب الآثار ٢/٢٣٩-٢٩٤، والانحرافات العقدية والعلمية ص ٢١٢، ويشبه هذا ما يقوم به الأمريكان حاليا من توزيع لفتاوى بعض الشيوخ في المناطق العراقية السنية التي تدعوا للاستسلام، والاعتراف بالحكومة التي نصبها الاحتلال، واعتبار تلك الحكومة شرعية لا يجوز الخروج عليها.

(٢) انظر في موقف الصوفية من الجهاد: الانحرافات العقدية والعلمية ص ٥٣٥.

المجالات الحيوية في الأمة كالسياسة و الاقتصاد والفكر والثقافة وبناء المجتمع ومعالجة القضايا المستجدة، وأدّى ذلك إلى الاستسلام التام للاستبداد والظلم والطغيان من الحكام الظلمة، وغيرها(١).

ثانياً: الاستبداد السياسي:

الاستبداد السياسي هو الانفراد بالسلطة، ومعنى استبد به: أي انفرد به يقال: استبد بالأمر، يستبد به استبداداً إذا انفرد به دون غيره(٢). ويكتسب معناه السيئ في النفس من كونه انفراداً في أمر مشترك، فإدارة الأمة وولايتها تعود إليها برضاها، فإذا قام احد وغلب الأمة وقهرها في أمر يهمها جميعا، وانفرد بإدارتها دون رضاها، فقد وقع في العدوان والطغيان.

وهذا الاستيلاء والسيطرة على أمر الأمة دون رضى منها يفتح أبواب الظلم والفساد وضروب العدوان وهو ما يسمى "الاستبداد السياسي".فالحكم والولاية العامة على المسلمين حق للأمة، ولا يجوز الانفراد بها دون مشورة لهم كما قال: "عمر بن الخطاب" رضي الله عنه: "من بايع رجل من غير مشورة المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا"(٣) وجاء في زيادة: "إنه لا خلافة إلا عن مشورة"(٤). فالاستبداد السياسي هو التغلب والاستفراد بالسلطة، والسيطرة التامة على مقاليد الدولة واغتصابها من الأمة دون مشورة و رضى منهم. والاستبداد جزء من الطغيان وليس مرادفا له، فقد يكون المستبد طاغياً وظالماً، وقد يكون عادلاً مجتهداً في الإصلاح.

---

(١) انظر: الانحرافات العقدية والعلمية ص ٤٣٥ (الفصل كله).

(٢) انظر لسان العرب مادة "بدد"

(٣) رواه البخاري - كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة - باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت - ٣ رقم ٦٨٣٠ - (٢٠٨/٨)

وأحمد في المسند – (١ / ٣٧٢).

(٤) رواه النسائي في الكبرى - كتاب الرجم - باب تثبيت الرجم - رقم: ٧١١٦ (٦ / ٤١٠)، وابن أبي شيبة في المصنف - باب ما جاء في خلاقة أي بكر وسيرته في الردة – (٤٣١/٧)، وجاء بلفظ " لا بيعة إلا عن مشورة " تاريخ المدينة لابن شبّه (٩٣٣/٣).

وقد ظهر الاستبداد في الأمة الإسلامية في وقت مبكر، وذلك بعد ولاية "معاوية بن أبي سفيان" رضي الله عنه، والذي عهد بالخلافة من بعده لابنه يزيد، وقال:"من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه، فلنحن أحق به ومن أبيه"(١).

وقد كانت هذه البداية في تحويل الحكم من الشورى إلى الوراثة، وهذا ما لم يكن معهوداً في زمن الخلفاء الراشدين الذين هم النموذج التطبيقي للفكر السياسي الإسلامي. وبهذا انتزع حق الأمة في تولية الأصلح بطريقة جماعية شوريّة إلى تولية الأبناء والذرية وان كانت تنقصهم الكفاءة وفي الأمة من هو أصلح منهم.

وهذا الانفراد في تولية الخلفاء فتح على الأمة الإسلامية باب شر عظيم لا زال يضعفها حتى وصلت إلى الحالة المزرية الآن، واستحكام الاستبداد فيها، وتولي الأشرار لأمرها، وإضعاف دور شعوبها مما سبب ضعفها أمام الأمم الأخرى.

وقد وقف علماء الصحابة من هذه الظاهرة الغريبة المفضية إلى الطغيان موقفاً قوياً وأنكروا على معاوية رضي الله عنه(٢)، ومن ذلك أن عبد الرحمن بن أبي بكر قطع خطبة معاوية وقال له: "إنك والله لوددت أنا وكّلناك في أمر ابنك إلى الله، وإنا والله لا نفعل، والله لتردنّ هذا الأمر شورى بين المسلمين أو لنعيدنها عليك جذعة ثم خرج"(٣).

ولما قال مروان ابن الحكم في بيعة يزيد:"سنة "أبي بكر" الراشدة المهدية "رد عليه عبد الرحمن ابن أبي بكر فقال: "ليس بسنة "أبي بكر"، وقد ترك "أبو بكر" الأهل

---

(١) صحيح البخاري - كتاب المغازي - باب غزوة الخندق وهي الأحزاب - رقم: ٣٧٩٩ (١٣٧/٥).

(٢) وهنا يجب التأكيد على فضيلة الصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ، وفضله داخل في عموم النصوص الشرعية التي تبين فضائل الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، ولا يجوز لأحد أن يأخذ من زلته في تحويل الحكم إلى الوراثة ذريعة للطعن فيه؛ فهو من أفضل ملوك الاسلام ، وسيرته من أفضل السير، وفترة حكمه كانت من فترات العدل المميزة في التاريخ الاسلامي ، وعقيدة أهل السنة في الصحابة هي معرفة فضلهم وقدرهم الوارد في النصوص مع اعتقاد أن ما وقعوا فيه من التقصير معفو عنه بما لهم من الفضل ، والصحبة لا يعدلها شيئ في الفضل بعد النبوة، وفي فضل معاوية رضي الله عنه يراجع كتب فضائل الصحابة وغيرها.

(٣) تاريخ خليفة ابن خياط، ص ٢١٤.

والعشيرة، وعدل إلى رجل من بني عدي؛ أن رأى انه إلى ذلك أهل ولكنها هرقلية"(١).

ولما كلم معاوية رضي الله عنه "عبد الله بن عمر" رضي الله عنه في أمر استخلاف ابنه يزيد قال له ابن عمر رضي الله عنه:" إنه قد كان قبلك خلفاء لهم أبناء، ليس ابنك بخير من أبنائهم، فلم يرو في أبنائهم ما رأيت أنت في ابنك، ولكنهم اختاروا للمسلمين حيث علموا الخيار، وأنت تحذرني أن أشق عصا المسلمين، وأن أسعى في فساد ذات بينهم، ولم أكن لأفعل، إنما أنا رجل من المسلمين فإذا اجتمعوا على أمر فإنما أنا رجل منهم"(٢).

يقول "ابن كثير":" لما أخذت البيعة ليزيد في حياة أبيه كان الحسين ممن امتنع من مبايعته هو، و"ابن الزبير"، وعبد الرحمن بن أبي بكر، وابن عمر، و"ابن عباس""(٣).

وقد كان امتناع هؤلاء الصحابة، وهم أعلم الناس في زمانهم لعلمهم الأكيد بآثار الاستبداد على الأمة، وخطره عليهم، بل وصل الأمر إلى الخروج المسلح بعد وفاة معاوية رضي الله عنه ، ولم تستقر الدولة ليزيد، وقد استمر الخروج المسلح على الاستبداد زمنا طويلا(٤).

إن الدين لم يأمر بالتغلب والظلم، بل أمر بالشورى ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ﴾ [آل عمران/١٥٩]، وقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم على أن الولاية العامة لا تكون إلا بشورى ورضى من الأمة وهذا ما كانت به الولاية لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين. والإمامة لا تتم إلا بالبيعة، وهي عقد من العقود، وقاعدة الشريعة الإسلامية في العقود هي ضرورة رضى المتعاقدين، وهي من جنس الوكالة. فالحاكم وكيل عن الأمة في تطبيق أحكام الإسلام، ولهم خلعه إذا خالف مقتضى العقد بالكفر أو الظلم(٥).

---

(١) تاريخ الإسلام للذهبي ص ١٤٨، وانظر البداية والنهاية ٨/٩٢، فتح الباري ٨/ ٥٧٦ وما بعدها.

(٢) تاريخ خليفة بن خياط ص٢١٣ – ٢١٤.

(٣) البداية والنهاية ٨/ ١٥٣.

(٤) انظر خروج الحسين، وابن الزبير، وعبد الله بن حنظله، وابن الأشعث، والنفس الزكية وغيرهم: في البداية والنهاية (١١/٤٦٧ وما بعدها، وتاريخ الطبري (٣/٢٧٥)، وتاريخ الإسلام للذهبي (عهد معاوية بن أبي سفيان "حوادث ووفيات ٤١-٦٠هـ"، ص ١٦٧).

(٥) انظر: الجامع لأحكام القرآن ١/٢٧١، الأحكام السلطانية ص ١٩، غياث الأمم ص ١٠٦.

ولا ينبغي أن تنسب تجاوزات الحكام، وجعل الإمامة بالوراثة بدلا عن الشورى واختيار الأمة إلى الإسلام، فقد تبين سابقاً الأمر بالشورى، وضرورة رضى الأمة الاختياري بمن يلي أمرهم، ويدبر شؤونهم. وقد يظن البعض أن النهي عن الخروج على الحاكم حتى لو كان متغلباً ومستبداً يدل على تبرير الاستبداد، وهذا الظن غير صحيح، لأن النهي عن القتال معلل بأنه فتنة تسبب الفرقة وشق عصا المسلمين، والمعادلة بين الاستبداد مع خطره وطغيانه، وبين القتال الذي يراق فيه دماء المسلمين ويفرق كلمتهم تجعل الصبر على الاستبداد مع مقاومته بالاحتساب خير من القتال لأنه أقل ضرراً، فمعصية القتال أكبر من معصية الاستبداد، ولهذا جاء في الحديث: "وإن تأمر عليكم عبد حبشي فاسمعوا وأطيعوا"[(١)]، وقوله: "تأمر" يعني أمر نفسه دون رأى منكم. وهذا لا يعني تبرير الاستبداد والظلم، فمقاومته بغير القتال لا تزال قائمة في الدين وهو باب عظيم عد من أركان الإسلام وهو باب "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر".فترك القتال لمصلحة الأمة لا يعني إقرار الاستبداد إذا اقتصر على تفرده بالسلطة مع إقامة شعائر الدين، وتطبيق أحكامه، ولهذا لو أمكن خلع الحاكم المستبد دون قتال وفتنة لكان ذلك واجباً، لأنه رد الأمر إلى أهله.

وقد استمر الاستبداد في الأمة من زمن الدولة الأموية وإلى الدولة العثمانية، وجاءت آثاره تدريجيا في الأمة إلى أن استحكم ووصل لذروته اليوم. وقد وجدت أسباب ساعدت في نموه، وبررت لوجوده، ودافعت عنه، ودعمته حتى وصل إلى هذا الحد المزري في الأمة. ومن هذه الأسباب:

١- ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢- انتشار عقيدة الإرجاء والجبر.

٣- التبرير والتأول الشرعي الذي ساعد على إضفاء الشرعية على استبداد الحاكم، وانفراده عن الأمة، وتوليه لشؤونها دون مشورة و رضى منها.

---

(١) رواه البخاري - كتاب الأحكام-باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية-رقم: ٦٦٠٩- (٧٨/٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

٤- الغلو في طاعة ولي الأمر، ولاشك أن طاعته في المعروف واجبة، ولكن الغلو في ذلك أوصل الأمر إلى درجة الطاعة في معصية الله بحجة أن الله تعالى يغفر لهم ذنوبهم لمكانتهم في الأمة، ووصل الغلو إلى تقبيل يد الحاكم ورجله تعظيماً له[١].

هذه الأسباب وغيرها أوصلت الأمة إلى المرحلة المعاصرة من الاستبداد، وهي مرحلة شديدة الطغيان، وصل الظلم فيها إلى تنحية الشريعة الإسلامية عن الحكم، والتعاون مع العدو الكافر ضد مصالح الأمة العليا بغرض تحقيق مكاسب شخصية، والاعتداء على أديان الناس وأخلاقهم من خلال الإعلام، وسرقة المال العام وسوء تصريفه، وكبت الحريات الشرعية، ومنع المصلحين من ممارسة الإصلاح، والتدخل في القضاء لمآرب خاصة، والتعذيب والظلم في التحقيق والاستجواب، وخنق أنفاس المجتمع وقتل إمكانياته وإبداعه، والحرب الشرسة على الدعوة الإسلامية، وفتح الباب للمذاهب الإلحادية، والفساد الأخلاقي إلى غير ذلك من العدوان والمظالم. أمام هذه الصورة القبيحة ظن البعض أنه لا مخرج إلا بتبني المنهج الليبرالي للخروج من المأزق، وأن المنهج الإسلامي لا يملك مخرجاً صحيحاً إذا لم يكن معيناً على الاستبداد وداعماً له، ولا شك أن الصورة القاتمة عن الإسلام هي التي جعلت هذه الفئة تختار فكراً وضعياً أجنبياً، وتقع المسؤولية على هذه الفئة نفسها لأنها لم تتعلم حقيقة الإسلام الصحيح، وكذلك على الفرق الضالة وعلماء السوء، والمفرطين من أهل السنة والجماعة.

ثالثاً: الجمود والتقليد:

إن وجود "الاجتهاد" و "التجديد" في الإسلام من أعظم الأدلة على صلاحيته لكل زمان ومكان، وأنه المنهج المصلح لأحوال الناس مع تنوع مجتمعاتهم، وتطور أنماط حياتهم. فالحياة الإنسانية حياة متحركة متطورة تتغير بحسب الزمان والمكان، لأن الإنسان همام حارث متغير الأحوال، وقد جاء الإسلام مصلحاً وموجهاً له في كل أحواله وأوضاعه.

---

(١) انظر: سيرة أعلام النبلاء ٨/٦٧.

وقد وجد في الشريعة الإسلامية أبواب مهمة تدل على أن كل أحوال البشرية يمكن معرفة موقف الإسلام منها، ومدى قربه أو بعده عنه، وهي تعد قواعد ثابتة، ومعايير دقيقة للتصور الإسلامي حول كافة المستجدات والتطورات.ومنها: المحكمات والقطعيات الشرعية، وألفاظ العموم، والقياس، وقواعد المصلحة، ومقاصد الشريعة، واستصحاب البراءة الأصلية وغيرها.

كما أن من نعمة الله وفضله أن هذه الأمة الإسلامية لا يمكن أن تجتمع على باطل، لأن فيها طائفة منصورة قائمة بالحق كما جاء في الحديث: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك"(1)، وفيها المجدد الذي يظهر في كل قرن كما جاء في الحديث:"إن الله يبعث على رأس كل مائة سنة لهذه الأمة من يجدد لها أمر دينها"(2)، وتجديد الدين يعني إحياء ما اندثر منه، وتصحيح ما وقع من الانحراف فيه، ورد الناس إليه، وبيان موقف الإسلام من الأحوال الجديدة التي لم تكن معروفة قبل ذلك.وكل هذا يدل على أن منهج الإسلام ضد الجمود المانع من التجديد، وضد التقليد المانع من الاجتهاد، والتجديد والاجتهاد قرينان لا ينفصل بعضهما عن بعض، فالتجديد لا يتم إلا بالاجتهاد، والاجتهاد نوع من أنواع التجديد.

والاجتهاد والتجديد يعملان وفق ضوابط شرعية، وآليات محددة، ولا بد لصاحبه من أهلية له، وليس انفلاتاً دينياً، أو فوضوية فكرية، فهذا يعد من الانحراف وليس التجديد.

---

(1) رواه مسلم - كتاب الإمارة - باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق»- رقم ١٧٤ – (١٥٤٢/٣)، واللفظ له من حديث ثوبان ﷺ،و البخاري - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب قوله النبي ﷺ:«لا تزال طائفة من أمتي» رقم ٦٧٦٧ – (٩ / ١٢٤)، من حديث المغيرة بن شعبة ﷺ.

(2) رواه أبو داود في السنن - كتاب الملاحم - باب ما يذكر في قرن المائة - رقم ٤٢٩١– (٤٨٠/٤)، والحاكم في المستدرك - كتاب الفتن والملاحم – (٥٢٢/٤)، والطبراني في المعجم الكبير - رقم ١١١٨ - (١٩/ ٤٦٧)، وفي الأوسط - رقم ٦٥٢٧ - (٦/ ٣٢٤) وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة رقم ٥٩٩ - (٢ / ٩٨).

وقد بدأ الجمود في الأمة مع إغلاق باب الاجتهاد وسده، وربما كان الدافع لسد باب الاجتهاد في بداية الأمر الشعور بعظمة العلماء المجتهدين، مع الإحساس بعدم القدرة على الوصول إلى درجاتهم العلمية، ولكن لم يتنبهوا إلى أن هذا الدين لم يأت لجيل من الأجيال توفر فيه العلماء دون سواه، بل هو دين يشمل أجيال البشرية إلى قيام الساعة. مرّت على الأمة قرون طويلة لا يخرجون عن كلام العلماء السابقين مما أشاع روح التقليد، وجعل الذهن يجمد على أقوال معينة لا يتعداها.وتعود أسباب إغلاق باب الاجتهاد إلى كثرة الفرق التي تنزّل النصوص الشرعية تبعاً لأهوائها فأغلق باب الاجتهاد سداً للذريعة، بالإضافة للشعور بالاكتفاء باجتهادات العلماء السابقين، كما شجع الحكام هذا الاتجاه لأن فيه إمكانية لإقصاء العلماء الربانيين، وتقريب علماء السلطة باسم الاجتهاد، ولهذا استغلت الحكومات منصب الإفتاء والولايات الشرعية العامة لتأكيد سياساتها وتثبيت نظامها(١).

وقد كان التجديد السياسي ضرورياً في أواخر الدولة العثمانية - على أقل تقدير- لأن الظروف العالمية كانت تحتم ذلك، فقد كان معاصرو العثمانيين من أباطرة وملوك الغرب تضطرب عروشهم تحت مطارق الدعوات التحررية والمطالبة بالمشاركة في الحكم، وحرية الشعب في اختيار الولاة... فكان على الدولة العثمانية أن تتعظ بذلك وتقطع الطريق على دعاة التغريب بالعودة إلى الأصول الإسلامية الراشدة(٢).ولكن التربية الفكرية الجامدة التي نشأ عليها العلماء والحكام منعت الدولة من بناء مشروع سياسي إصلاحي يعتمد على الكتاب والسنة في الأهداف والآليات ليكون نموذجاً عالمياً تهتدي به الأمم الأخرى. لقد كان القرن الثامن عشر والتاسع عشر الميلادي يشهد صعود الليبرالية في أوروبا، وقد تمكنت من الوصول للحكم في أغلب القارة الأوربية، وقد زادت حدة العلاقة بين أوروبا والعالم الإسلامي، وبدأت تظهر في الأمة علامات الانبهار بالغرب ومنجزاته الحضارية، وأمام هذا التحدي وقف علماء الكلام والتصوف

---

(١) انظر في هذه الأسباب وغيرها: أحكام الاجتهاد في الشريعة الإسلامية ص ١٣٦، الفكر السامي ٢/٤٦٣، الانحرافات العقدية والعلمية ص ٧١٣-٧١٤.

(٢) انظر: العلمانية ص ٥١١.

عاجزون عن إحداث حركة تجديدية، وعمل إصلاحي شامل للأمة مع أنهم متمكنون من منابر التوجيه والتأثير، ولهم صلة قوية بالسلطان العثماني، وولاته الإقليميين، ولكن الخلل العقدي، والتعلق بالدنيا، والتربية الفكرية الجامدة كان لها ابلغ الأثر في تكبيلهم وتقييدهم عن التجديد والإصلاح. ونتيجة لذلك ظهرت دعوات التجديد والإصلاح على أيدي دعاة التغريب،وهذا الإصلاح -بالطبع- لم يكن عملا ذاتيا ناتج عن إبداع العقلية العثمانية ومستند إلى الشريعة الإسلامية بل هو عملية ناتجة عن ضغط حضاري، وتأثر بليبرالية أوروبا، وقد تم على أيد غير أمينة، ولهذا كانت نتائج ما يسمى بعملية الإصلاح – فيما بعد – نتائج كارثية وصلت إلى تطبيق النموذج الليبرالي العلماني في الحكم، وإلغاء تحكيم الشريعة الإسلامية وغيرها من الانحرافات التي لا يزال يصطلي بنارها المسلمون إلى اليوم.

رابعاً: القوى الاستعمارية:

تعود العداوة العميقة بين أوروبا النصرانية والبلاد الإسلامية إلى الاختلاف الديني، وهذه حقيقة قررها القران الكريم ويشهد بها التاريخ والواقع، يقول تعالى: ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ [البقرة / ١٢٠]، ويقول تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ﴾ [البقرة / ٢١٧]، ولهذا وقعت الحروب الصليبية القديمة والحديثة.

وعندما تخلت أوروبا عن النصرانية كدين لا هوتي، واعتنقت الفكر الليبرالي المادي العلماني بقيت معها " روح التعصب الصليبية"، وهذا ما يفسر التعامل الصليبي لأوروبا مع البلاد الإسلامية مع أنها دول علمانية مادية ملحدة. فأوروبا الحديثة هي نتاج هذه الروح الصليبية، وقد عاد الغرب كله إلى الدين كعصبية نفسية مع بقائه على الليبرالية العلمانية، ونحن نشاهد اليوم الروح الدينية المتعصبة لدى الرؤساء الغربيين، ودعمهم للمنظمات الأصولية. وربط الأحداث المعاصرة والمستقبلية بالكتاب المقدس، واعتبار الدين مكون أساسي في التعامل مع القضايا الدولية، في الوقت الذي لا يزال فيه الغرب

مستمسكا بالفكر الليبرالي العلماني[١]. وقد انطلقت القوى الاستعمارية بدوافعها اليهودية، والصليبية يحفزها الليبراليون الشرهون لنهب ثروات الأمم الأخرى على وفق "الخطة الجديدة"، وكانت الانطلاقة الفعلية في بداية القرن السابع عشر عن طريق شركة الهند الهولندية سنة ١٦٠٢م، حيث استولت هولندا على إندونيسيا، ثم احتلت بريطانيا الهند سنة ١٨٥٧م وفي سنة ١٧٩٨م استولت فرنسا بقيادة نابليون بونابرت على مصر، ولكنها خرجت بعد ثلاث سنوات[٢]. وقد عمل الليبراليون الغزاة بوصية لويس التاسع بوعي تام، ودراية كاملة، فقد صرح جلاد ستون زعيم حزب الأحرار البريطاني[٣]، ورئيس مجلس الوزراء أمام مجلس العموم، أثناء حديثه عن خطته الاستعمارية بقوله: "مادام هذا القرآن موجوداً بين أيدي المسلمين فلن تستطيع أوروبا السيطرة على الشرق، ولا أن تكون هي نفسها في أمان"[٤].

وكان الاستعمار هو السبب المباشر لدخول "الليبرالية" للبلاد الإسلامية حيث قام بإلغاء الشريعة الإسلامية من الحكم، ونظّم الحكم بالطريقة الليبرالية المعتادة في أوروبا، فجعل الحكم نيابي، وبنى الدستور بما يوافق العقل، وفتح مجال الحريات الشخصية، ونمّى الطبقة الوسطى وفتح لها مجالات الاستثمار الحر دون تقييد. ولم يكن له ذلك لولا القابلية الذاتية، وضعف المقاومة، فالليبرالية العربية ليست إنتاجاً داخلياً بل هي فكر أجنبي فرضه الاستعمار، وتقبله البعض لوجود خلل فكري أو أخلاقي فيه، ولهذا لم يخرج الفكر الليبرالي العربي عن كونه فكراً مكرراً، وتقليداً أعمى للحضارة الغربية. ويمكن الإشارة إلى جهود الاستعمار في فرض الليبرالية في العالم الإسلامي من خلال ما يلي:

أولاً: إلغاء الحكم بالشريعة الإسلامية، واستبدال القوانين الوضعية بها.

---

(١) انظر: البعد الديني في السياسة الأمريكية (يوسف الحسن).

(٢) انظر: الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي ص ٢٩.

(٣) هو حزب ليبرالي بالمعنى الاصطلاحي، وهو أول حزب ليبرالي يصل إلى السلطة في بريطانيا.

(٤) انظر: قادة الغرب يقولون ص ٣٨.

ثانياً: القضاء على التعليم الإسلامي وتغيير مناهجه، وبناء المدارس الأجنبية والتنصيرية في بلاد المسلمين.

ثالثاً: القيام بإبراز الطوائف والمذاهب غير الإسلامية، باسم "حقوق الأقليات"، وهذا العمل وغيره يبدو غطاؤه الظاهر حماية الحريات ونبذ الطائفية والتعصب، ولكنه يبطن أمراً آخر وهو إبراز هذه الطوائف، وتوليتهم على المسلمين، وإضعاف الروح الدينية في المجتمع الإسلامي.

رابعاً: تكوين جيل يحمل الفكر الليبرالي من أبناء المسلمين، وقد تم ذلك من خلال البعثات التعليمية، وبناء الجامعات المؤسسة على هذا الفكر، وجلب المستشرقين لها، ليكونوا أساتذة ومعلمين للجيل الجديد.

٢ـ مظاهر الليبرالية في العالم الإسلامي

أولاً: الليبرالية في الحكم والسياسة:

دخلت الليبرالية إلى البلاد الإسلامية بشكل تدريجي وقد بدأ ذلك في أواخر عهد الدولة العثمانية التي كان لها دور كبير في المحافظة على ديار الإسلام، والحكم فيها بالشريعة الإسلامية في الجملة.

ولكن الدولة العثمانية رسخت الانحراف العقدي من خلال تبني الإرجاء والتصوف، وأهملت الشورى والمشاركة السياسية، وهذا ما جعل الدولة والمجتمع بحاجة ماسة للإصلاح، وقد كان هذا أثناء صعود الدول الأوروبية وقيام حركات التحرر بعدد من الثورات ضد العهد القديم مما نتج عنه تغير كبير في الأنظمة السياسية، والتركيبة الفكرية والاجتماعية في أوروبا.

في هذه الأثناء بدأت المطالبة بالإصلاح في الدولة العثمانية، ولكن عملية الإصلاح لم تتم بالأسلوب الصحيح، حيث تم ذلك على الطريقة الأوروبية. وقد كانت البداية غير مقصودة لتطبيق الليبرالية كنظام سياسي في الدولة، ويمكن تتبع عملية تسلل الليبرالية من خلال رصد بدايات التأثر بالنظام الليبرالي ومراحله متدرجاً منذ التقليد الشكلي

للأنظمة الغربية في أواخر الدولة العثمانية وإلى مشروع الشرق الأوسط الكبير ومنتدى المستقبل في واقعنا المعاصر، وذلك من خلال ما يلي:

عهد التنظيمات:

بدأ عهد التنظيمات عندما شعرت الدولة العثمانية بالوهن والضعف الشديد في حين أن أوروبا قد أثبتت تفوقاً قوياً في الميدان العسكري والسياسي والعلمي، وهذا ما جعل الدولة العثمانية تفكّر في إيجاد طريقة تتمكن بها من اللحاق بالدول الأوروبية في التقدم الصناعي والإداري.

فقد كان الخلل في هذه التنظيمات هو بناؤها على النموذج الغربي، وكان الواجب تحريك العقلية الإسلامية للاختراع والإبداع حسب الحاجة، وما يناسب الدولة، وتوسيع الإصلاح ليشمل تجديد الدين وتنقيته من شوائب الإرجاء والتصوف، وفتح باب الاجتهاد وغيره.

وهذه التنظيمات لم تكن تطبيقاً للمذهب الليبرالي، لكنها تشير إلى بدايات التأثر بالغرب، وتدل على بداية منهجية جديدة في التعامل مع منجزات الغرب السياسية والاجتماعية والثقافية. فقد كانت في بداية الأمر غير مقصودة، ولكنها فيما بعد أصبحت فكرة واعية، ومطلب ملح لدى أحزاب المعارضة الليبرالية كجمعية تركيا الفتاة، والاتحاد و الترقي، وتلقى دعماً كبيراً من الدول الأوربية الاستعمارية.

والعلاقة بين الدولة العثمانية والدول الأوربية الحديثة علاقة عريقة، فجزء من القارة الأوربية تقع تحت سيطرة العثمانيين، وطبيعة العلاقات الدولية الطويلة مكنت العثمانيين من تكوين شبكة عريضة من المعلومات والعلاقات الدبلوماسية والخاصة، وهذا ما جعل التأثر قويا في المرحلة المتأخرة. وقد تكون من خلال هذه العلاقات جيل من العثمانيين مشبعا بأفكار المجتمع الأوروبي، إضافة إلى تأثير الدول الغربية على الدولة العثمانية بعد تغير ميزان القوى العالمية لصالح أوروبا مما جعل الدولة العثمانية تركز على استغلال التنافس بين هذه الدول الاستعمارية للاحتفاظ بشيء من الاستقلال في العمل، فقد بدأت الدول الغربية منذ أواخر القرن الثامن عشر تحتل أجزاء من الدولة العثمانية مثل القرم ومصر وغيرها.

وقد ساعد على قوة تأثير الدول الغربية نظام الامتيازات الأجنبية مما مكن للغربيين بزيادة التدخل في الشؤون الخاصة للدولة، وجعل للأقليات النصرانية شأناً مؤثراً على الأغلبية المسلمة[1].

هذه الظروف وغيرها حولت الإصلاح من مجرد تنظيمات شكلية تحاكي النموذج الغربي إلى تغيير طريقة الحكم ليوافق الفكر الليبرالي عن وعي مقصود.فقد كان منطلق الإصلاحات الأولى مع ما شابها من خلل منطلق إسلامي صرف[2]، بينما أصبح المنطلق مختلف تماماً بعد أن استغل الليبراليون العثمانيون هذا المنفذ ليجعلوا من هذه التنظيمات نقطة تحول لتطبيق المبادئ الليبرالية في الحكم.

لقد كانت عفوية سلاطين الدولة العثمانية مخترقة من قبل اتجاه ليبرالي يتعمد استغلال نفوذه المتزايد في مفاصل الدولة ليحول الحكم في الدولة إلى حكم ليبرالي مثل الحكومات الأوربية تماما مع مراعاة ظروف المرحلة وما تقتضيه.ولما تبين للسلطان عبد الحميد مقاصد هذا الاتجاه، وصلته بالانجليز واليهود قام بعزل مدحت باشا ١٨٧٧م، وقد عطل السلطان الدستور وأوقف اجتماعات مجلس النواب العثماني ١٨٧٨م بعد أن تبين له المؤامرة الكبرى التي يسعى لها الليبراليون العثمانيون[3]. ومنذ ذلك الوقت تحولت الليبرالية العثمانية إلى معارضة تدار من العواصم الأوربية. وقد كان في الولايات العثمانية ولايات بعيدة تتمتع بالحكم الذاتي، وأهم هذه الولايات مصر، وقد دخلتها الإصلاحات التنظيمية بعد الاستعمار الفرنسي، وكان ذلك على يد "محمد علي باشا"الذي تسلم السلطة بعد رحيل الفرنسيين عام ١٨٠٥م وقد كان معجباً بالإدارة الفرنسية ومتأثراً بها فقام بتنظيم الجيش والإدارة على الطريقة الأوربية، ولم يكن نظامه نظاماً ليبرالياً بل كان يعتمد على الظلم و العسف والتسلط، ولكنه معجب بأوروبا، وبدأ عملية التغيير وفق النمط الأوروبي، وذلك من خلال: الابتعاث، والمدارس ذات الصبغة

---

(١) انظر: حول الامتيازات الأجنبية: الانحرافات العقدية والعلمية ص ٧٤٠.

(٢) يتضح ذلك من خلال خطابات السلاطين وبياناتهم، انظر نموذجاً لذلك تاريخ الدولة العلية ص ٢٥٤.

(٣) انظر التاريخ الإسلامي ١٨٨/٨، تركيا الجديدة ص ١٢٨.

الأوربية، والتدريس لكتب ومؤلفات أساطين الفكر الليبرالي أمثال فولتير وروسو ومونتسكيو. أما بقية الولايات الأخرى فقد تأخر دخول الأفكار الليبرالية إليها إلى أن سقطت الولايات العثمانية ولاية وراء أخرى على يد بريطانيا وفرنسا في القرن العشرين.

المنهج التوفيقي بين الإسلام والحضارة الغربية الليبرالية:

نشأ في عهد التنظيمات السابق، وما صاحبه من دعوة للإصلاح على النمط الأوربي نخبة من الأساتذة والضباط وموظفي الدولة العثمانية تبنوا الإصلاح، واقتنعوا أن هذا الإصلاح لن يتم إلا بتبني بعض صيغ المجتمع الأوروبي(١). وقد عمت هذه الحركة الفكرية الجديدة سائر ولايات الدولة من خلال بيانات الإصلاح، والقوانين التي نتجت عنها، ومن خلال الولاة العثمانيين المقتنعين بهذه الفكرة ممن شغل مناصب في الولايات العربية وغيرها.ولكنها لم تبدأ منفصمة عن الإسلام، وهذا ما استدعى النظر في الإصلاحات الجديدة المأخوذة من أوروبا ومحاولة ربطها بأحكام الإسلام وعقائده.

وقد كان الطهطاوي ممن تشرب الأفكار الليبرالية وأعجب بها إعجاباً كبيراً، وقد اطلع في رحلته إلى باريس على الفكر الليبرالي، وقرأ كتب التاريخ والفلسفة والفكر السياسي باللغة الفرنسية،وقد تعرف على فكر فولتير وروسو ومونتسكيو وغيرهم أثناء إقامته هناك.ولم يكن مجرد انعكاس للأفكار التي تلقنها في باريس، بل أخرج هذه الأفكار بالطريقة التقليدية في التأليف، وربط ذلك بالنصوص القرآنية والنبوية.وقد اطلع الطهطاوي على الديمقراطية الليبرالية، ولكنه يرى أنها لا تتلاءم مع مشاكل مصر في تلك الفترة، فهو لم يدع إلى تقييد سلطة الحاكم بالشعب لعدم تناسبها مع تلك المرحلة(٢). وقد أسس منهجية جديدة وهي التوفيق بين مبادئ الإسلام، ومبادئ القانون الطبيعي التي ترتكز إليها قوانين أوروبا الحديثة(٣). وهذا يتضمن القول بإمكان تفسير

---

(١) الفكر العربي في عصر النهضة ص ٨٩.

(٢) انظر الفكر العربي في عصر النهضة ص ٩٦، وانظر في هذا المصدر دراسة وافية لأفكار الطهطاوي الليبرالية ص ٩١ – ١٠٩.

(٣) انظر المرشد الأمين ص ٣٨.

الشريعة الإسلامية تفسيرا يتفق مع حاجات العصر وظروفه الجديدة، "وقد اقترح بالفعل مبدأ يمكن اعتماده لتبرير ذلك، وهو أنه يجوز للمؤمن في ظروف معينة أن يقبل بتفسير للشريعة مستمداً من مذهب شرعي غير مذهبه(١)، وقد اعتمد كُتّاب لاحقون لإنشاء نظام حديث وموحد للشريعة الإسلامية في مصر وغيرها"(٢). وهكذا أصبح الطهطاوي يشرح المفاهيم الليبرالية بمصطلحات ومفاهيم شرعية، ويفسر المفاهيم الشرعية تفسيراً عصرياً يتوافق مع الحضارة الغربية.

وممن تأثر بالمنهجية التوفيقية: خير الدين التونسي، ولكنه كان أقل تعلقا بالحضارة الغربية من الطهطاوي.

وقد استمرت هذه المدرسة التوفيقية، واختلف أتباعها في مدى قربهم أو بعدهم عن "الفكر الليبرالي" الذي بدأ يدخل إلى البلاد الإسلامية وتتسع دائرة نفوذه.وممن ينبغي الوقوف عنده في هذا المجال "محمد عبده"، فقد كان صاحب مدرسة مستقلة تخرج منها عدد من الليبراليين في البلاد الإسلامية.ولم يكن محمد عبده ليبرالياً أو علمانياً، ولكنه مهد لهذا الفكر وسهل تقبله، ولعل ارتباط الليبراليين بمدرسته الفكرية وتأثرهم به يدل على ذلك.وأدق تعبير عن هذه الحقيقة هو ما قاله مؤرخ الليبرالية العربية المعاصرة إلبرت حوراني "لقد نوى إقامة جدار ضد العلمانية فإذا به في الحقيقة يبني جسراً تعبر العلمانية عليه لتحتل المواقع واحداً بعد الآخر. وليس من المصادفة أن يستخدم معتقداته فريق من أتباعه في سبيل إقامة العلمانية الكاملة"(٣).

من الناحية الشخصية لم تكن آراء محمد عبده في الجانب السياسي والاقتصادي ذات بعد ليبرالي، بل العكس هو الحقيقة، فهو يرى الحاجة إلى مستبد عادل لإنقاذ الأمة من ورطتها، وربما كان يقصد أن ذلك أمراً مرحلياً، ولكن الأثر الأكبر لمحمد عبده وجد

---

(١) وقد توسع هذا الإطار فيما بعد ليقول الليبراليون أن للشريعة عدت تفسيرات ننتقي منها ما يناسب روح العصر دون أن يكون هناك ضوابط أو معايير للتفسير المقبول وغير المقبول

(٢) الفكر العربي في عصر النهضة ص ٩٩

(٣) الفكر العربي في عصر النهضة ص ١٧٩.

في المنهجية الجديدة التي تبناها[(١)]. فالمنهج التوفيقي الذي اتبعه محمد عبده وتلاميذه جعلهم يستوردون النظم الغربية، والمفاهيم الليبرالية دون شعور بمنافاتها للإسلام، فالديمقراطية - عندهم - هي الشورى، والرأي العام هو الإجماع، وهذا ما جعل قاسم أمين يؤصل لسفور المرأة وخروجها في كتابه (تحرير المرأة)، ثم تبرجها وتقليدها للغربيات في كتابه (المرأة الجديدة). وقد استغل كرومر هذا الاتجاه ليقوم بترسيخ الليبرالية في الدولة الجديدة التي يقوم الاحتلال ببنائها وقد سماها كرومر (مصر الحديثة)، فقد أكد للمصريين " أن المسلم غير المتخلق بأخلاق أوروبية لا يصلح لحكم مصر، كما أكد أن المستقبل الوزاري سيكون للمصريين المتربين تربية أوروبية"[(٢)]. وهذا ما تم بالفعل من خلال مدرسة القضاة، والمحاكم الشرعية، والتي جعلت تحكيم الشريعة خاصاً بالأحوال الشخصية، وبقية الأمور جعلته قانوناً مدنياً مأخوذاً من القوانين الأوربية، وقد أنجز هذا المشروع على يد محمد عبده بالتعاون مع كرومر[(٣)]. وقد أجاد "كرومر" إدارة هذه المدرسة، ولم يخرج الاستعمار من مصر إلا بعد أن سلّم الحكم لحزب ليبرالي زعماؤه من تلاميذ محمد عبده، وهو حزب الوفد.

وقد ظهر شيخ آخر ينتمي إلى الأزهر أكد على أن الإسلام لا يشتمل على منهج في الحكم، ودعا للفصل التام بين الدين والسياسة، وهو علي عبد الرازق في كتابه الإسلام وأصول الحكم، وقد اعتمد فيه على المستشرقين ونتاجهم الفكري[(٤)]. وهذا يدل على الدور الخطير الذي قامت به هذه المدرسة التوفيقية في ظهور التيار الليبرالي، لأن هذه المدرسة تُعتبر عند الناس من العلماء والشيوخ الشرعيين. وقد سوّغ هؤلاء الأفكار

---

(١) انظر: تاريخ الأستاذ الإمام ٢ /٣٩٠ مقاله " إنما ينهض بالشرق مستبد عادل"، و الفكر العربي في عصر النهضة ص ١٩٥.

(٢) الاتجاهات الوطنية ١/٢٦١.

(٣) انظر في هذا الموضوع: الفكر الإسلامي دراسة وتقويم ص ٣٠، محمد عبده (العقاد) ص ١٠٩، العلمانية ص ٥٧٦-٥٧٧.

(٤) انظر حول هذا الكتاب بتوسع: نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم (محمد الخضر حسين)، والاتجاهات الوطنية ٢/٨٦ وما بعدها، العلمانية ص ٥٨٢.

الليبرالية، وأعطوها لباساً إسلامياً، وتبريراً شرعياً، وقد توسع فيها الليبراليون بعد ذلك إلى مستوى العداء الصريح للإسلام، ولا شك أن أولئك الشيوخ لم يكونوا يريدون الوصول لهذه الدرجة، ولكنهم وفّروا البوابة والمدخل لها.

ـ الجمعيات والأحزاب السياسية الليبرالية:

أ- جمعية الاتحاد والترقي:

تعد جمعية الاتحاد والترقي امتداد لجمعية تركيا الفتاة، ويطلق المؤرخون اسم (تركيا الفتاة) على بدايات الحركة خاصة حينما كان معظم نشاطها في أوروبا، ولما انتقل نشاطها إلى داخل البلاد وانضم إليها العسكريون خاصة صار يطلق عليها اسم (الاتحاد والترقي)[١].

وهي أول جمعية منظّمة تعتمد على الفكر الليبرالي بمفهومه العام، وترجع بداية ظهور هذه الجمعية إلى جماعة (الأحرار) التي تكونت في عهد السلطان عبد العزيز، وأنشأت في عام ١٨٦٤م مجلة في لندن باسم "حريت"[٢]. ثم في عام ١٨٨٩م كوّن جماعة من طلبة المدرسة الطبية العسكرية[٣] في الآستانة منظمة ثورية هدفها عزل السلطان عبد الحميد[٤]. وفي سنة ١٨٩٤-١٨٩٨م تحوّل نشاط جمعية تركيا الفتاة إلى باريس، وانضم لها أحمد رضا الذي أصبح فيما بعد أشهر رجال هذه الجمعية[٥].

وقد اختلفت التوجيهات الفكرية لأتباع هذه الجمعية،غير أنهم اتفقوا على الليبرالية بمعناها العام الذي يقتضي الحرية المطلقة، وعدم التقيد بالإسلام، وقيام حكومة دستورية مثل الحكومات الغربية المعتمدة على قانون مدني ليس له صلة بالدين. وبهذا

---

(١) انظر: الشيخ مصطفى صبري وموقفه من الفكر الوافد ص٣٠.

(٢) انظر: تركيا الفتاة ص ٣٩-٤٠،نقلاً عن الشيخ مصطفى صبري وموقفه من الفكر الوافد ص ٣٠.

(٣) منهم: إبراهيم تيمو، وإسحاق سكوتي، وعبد الله جودت، وناظم السلانيكي، وقد أصبح لبعضهم شأن في دولة الاتحاديين بعد خلع السلطان عبد الحميد الثاني.

(٤) انظر: الشيخ مصطفى صبري وموقفه من الفكر الوافد ص ٣١.

(٥) انظر: الشيخ مصطفى صبري وموقفه من الفكر الوافد ص ٣٣.

تعد هذه الجمعية أول حركة ليبرالية منظمة في البلاد الإسلامية، ومن خلال هذه الحركة تمّ التحول من الحكم بالشريعة الإسلامية، - مع وجود التفريط والمخالفة-، إلى الحكم بالطاغوت والتشريع بغير ما أنزل الله تعالى.

وقد كان وراء هذه الحركة يهود الدونمة في سلانيك، فمن خلال محافل الماسونية تكونت هذه الحركة الليبرالية، وأصبح كثير من أعضائها من اليهود الماسون. ومن النتائج المستخلصة من دور الليبرالية التركية ممثلة في رمزها الظاهر، وهو "جمعية الاتحاد والترقي"، ما يلي:

- إسقاط الدولة العثمانية وإلغاء الخلافة، وتعطيل الحكم بالشريعة الإسلامية، وتغيير نظام الحكم الإسلامي، وتحويله إلى نظام جمهوري، يحكم بقانون مدني بشري.
- محاربة الإسلام، وعقيدته، وشريعته، وآدابه، وحضارته، والانخلاع منه، والارتداد عنه،إلى عقائد الفكر الغربي وآدابه وحضارته.
- تنفيذ خطط اليهود والدول الصليبية، والتفريط بكثير من أجزاء الخلافة العثمانية، وتركها نهبة لاستعمار الدول الصليبية، وإقامة دولة قومية تركية على غرار الدول القومية في أوروبا تعتمد على قانون مدني يشرعه النواب، وهذا ما يعتبره مصطفى كمال لائقاً بالأمة العصرية في تشريعها وقضائها.

بـ- حزب الوفد:

حزب الوفد هو امتداد لأول حزب ليبرالي تكون في مصر أثناء الاحتلال البريطاني، وهو حزب الأمة، وقد التأم حزب الأمة بين جماعة من كبار الملاك[1] وآخرين من المثقفين وعلى رأسهم "أحمد لطفي السيد"، وقد كان المثقفون أصحاب مذهب سياسي واجتماعي وهو (الليبرالية)، وحاولوا التوفيق بينه وبين رغبات هؤلاء الأعيان.

وقد صدر لهذا الحزب صحيفة " الجريدة " في ٩ مارس ١٩٠٧م، ومن خلال هذه

---

(١) مثل محمود سليمان، وحسن عبد الرزاق، وحمد الباسل، وفخري عبد النور، وسليمان أباظه، وعبد الرحيم الدمرداش، وعلي شعراوي، وغيرهم. انظر: الاتجاهات الوطنية ١/٩٤-٩٥.

الصحيفة يمكن معرفة حقيقة فكر حزب الأمة. ويدعو الحزب إلى الوطنية الضيقة على أساس لا ديني، ولهذا طالب بإحياء الفرعونية، وتعظيم التراث الفرعوني على أساس وطني، كما دعوا إلى اللهجة العامية، وأن تعلم اللغة العربية لا مبرر له، وقد طالب عبد العزيز فهمي بكتابة العربية بالحروف اللاتينية، ويؤكد التصور العلماني للوطنية موقف أحمد لطفي السيد في المؤتمر المصري ١٩١١م حيث دعا إلى "التسامح" من خلال التأليف بين عناصر الوطن الواحد، وأن الوطنية لا تقوم على أساس الدين، ولكن على أساس المذاهب السياسية، واعتبر ذلك هو المميز للأكثرية، فأيما مذهب سياسي اعتنقه أفراد أكثر عدداً وأثراً كان هو الأكثرية وما سواه أقلية[١].

وقد هاجم الحزب فكرة الوحدة الإسلامية، واعتبرها فكرة خيالية، لأن طريق النهضة في تصورهم يكون بتكوين دولة قومية كما هو الوضع في أوروبا بعد الثورة الفرنسية.

وقد كان جل المثقفين في (حزب الأمة) من تلاميذ محمد عبده والمتأثرين بأفكاره التجديدية مع أنهم وصلوا إلى مرحلة كان يرد محمد عبده على أصحابها. وبعد الحرب العالمية الثانية تكون "الوفد" من هذا الحزب، وبقي على تصوراته الفكرية حول الحكومة النيابية الدستورية وفق النموذج الغربي، واقتضى هذا تعطيل الشريعة الإسلامية عن الحكم، والعمل بقانون وضعي. وكانت حكومة الوفد حكومة ليبرالية في تصورها للحكم وآليات تنفيذه، وهو التصور الذي وضعه المحتل وقبلوا به. فقد كان "سعد زغلول" صديقاً مخلصاً للإنجليز، ولعموم الغربيين، والذي يقرأ رسائله إلى الرئيس الأمريكي "ويلسون" يدرك مدى الخنوع والتذلل. لقد جعل الاحتلال صراع الأحزاب السياسية حول الدستور، والحكومة النيابية لعبة وشغلا لهم عن جهاده وبناء الأمة بناء مستقلا صحيحاً. ثم سلم الحكم لجهة مأمونة (حزب الوفد) من حيث تبنيها تصورات الفكر الغربي، وهذا واضح في أفكار أتباع الحزب[٢].

---

(١) انظر الاتجاهات الوطنية ١/١٣٦.

(٢) انظر حول ما تقدم: الاتجاهات الوطنية ١/٩٤-١٠٥،٩٥، ١٣٦، ١٥٢، ٢/٣٨٩-٤٢٩.

التحول الديمقراطي ومشروع الشرق الأوسط الكبير:

لم تعرف البلاد الإسلامية الليبرالية إلاّ من خلال دعاة التغريب، ولم يكن لمفاهيمها السياسية تطبيق في الواقع إلا عن طريق الاستعمار الغربي. وقد كانت فترة الاستعمار هي "العصر الذهبي لليبرالية" في كل البلاد الإسلامية التي دخلها الاستعمار[١].

وقد خرج الاستعمار الإنجليزي والفرنسي من البلاد الإسلامية بعد الحرب العالمية الثانية مكرهاً، ويعود خروجه إلى المقاومة الجهادية ضده في أغلب البلاد الإسلامية، والنفقات العالية لبقائه في وقت يعاني فيه اقتصاد الدول الاستعمارية من الحرب العالمية، بالإضافة إلى تراجع هذه الدول الاستعمارية، وظهور دول أخرى مختلفة من حيث الفكر السياسي، وهي الاتحاد السوفيتي الشيوعي، والولايات المتحدة الليبرالية. واقتضى وجود التحدي الشيوعي المناوئ لليبرالية إلى انسحاب الاستعمار وتسليم البلاد المستعمرة إلى نخب سياسية وفكرية تحافظ على مكتسبات الاستعمار الليبرالية[٢]. وقد دخلت الولايات المتحدة إلى المنطقة من خلال دعم الانقلابات العسكرية[٣] في الخمسينيات والستينيات، وقد أنهت النظم العسكرية كافة المظاهر الليبرالية في الحياة السياسية مثل المجالس النيابية، والأحزاب السياسية، وحرية الإعلام، والمجتمع المدني وغيرها، ولم يبق من تركة الحكم الليبرالي إلا تعطيل الشريعة الإسلامية عن الحكم، والتحاكم إلى القوانين الوضعية. وقد استمر هذا الوضع إلى منتصف السبعينيات حيث بدأ الحديث عن ضرورة التحول الديمقراطي، وبهذا يمكن أن تحدد مراحل الليبرالية في الحياة السياسية في البلاد الإسلامية على النحو التالي:

---

(١) لا يعني وصف هذه الفترة بالعصر الذهبي أنها كانت تطبيق فعلي لليبرالية، فالليبرالية لم تطبق بصورة كاملة في البلاد الإسلامية، وكان الاستعمار من اكبر المنتهكين للديمقراطية، والمعطلين لها، وذلك عندما تخالف مصالحه السياسية، ولكن هذه الفترة كانت من أهم فترات فرض الليبرالية على العالم الإسلامي في التاريخ المعاصر، ولعل استبداد حكومة الاتحاد في تركيا شاهد على هذه الحقيقة.

(٢) انظر: مستقبل الرأسمالية ص ٢٦٥.

(٣) انظر: لعبة الأمم (كله).

المرحلة الأولى: وتبدأ من دخول الاستعمار إلى ما بعد ١٩٥٠م بقليل، وهو العصر الذهبي لليبرالية في الحكم.

والمرحلة الثانية: وتبدأ تقريبا من ١٩٥٢م إلى ١٩٧٦م، وهي مرحلة تراجع الليبرالية وانهيارها، وظهور حكم الحزب الواحد، والتقييد على الإعلام، والانتهاكات الواسعة والكبيرة لحقوق الإنسان وغيرها.

والمرحلة الثالثة: وتبدأ من ١٩٧٦م - عام ٢٠٠٢م، وفي هذه المرحلة بدأ الحديث عن التحول الديمقراطي، وظهور الانتخابات، وإعطاء الإعلام نوعاً من الحرية وغيرها من الشكليات الديمقراطية[١].

أما المرحلة الرابعة: فتبدأ من ٢٠٠٢م وإلى الآن، حيث بدأت الحروب الأمريكية في أفغانستان والعراق، والحرب على ما يسمى الإرهاب، وتوسعت العولمة من خلال منظمة التجارة العالمية وغير ذلك من الظروف الدولية، وتعد هذه المرحلة الأخيرة عبارة عن تهيئة المنطقة لفرض النموذج الليبرالي في المجال السياسي والاقتصادي، وما يتبعه من آثار وانعكاسات اجتماعية ودينية. وتعد هذه المرحلة هي آخر المراحل وأهمها وأكثرها حيوية، وهي تتسم بالتغير والتعديل بحسب الظروف والأحوال المتجددة، والتحديات المتعددة.

وفي هذه المرحلة استغلت الولايات المتحدة الواقع المنهار في العالم الإسلامي في مجال الحريات والنمو الاقتصادي، وسوء التخطيط وغيرها لتطرح مشروعاً جديداً لما تسميه الإصلاح في العالم العربي والإسلامي وهو "مشروع الشرق الأوسط الكبير"، وقد نصبت أمريكا نفسها لنشر الديمقراطية في العالم وفق رؤية نفعية خاصة.

معالم مشروع الشرق الأوسط الكبير ومبادئه:

١- تشجيع الديمقراطية والحكم الصالح: ويمكن ذلك من خلال الالتزام ببعض المهام ومنها:

---

(١) انظر: حول نظرية التحول الديمقراطي: التحول الديمقراطي والتحدي الإسلامي ص ١٧ وما بعدها.

أ- مبادرة الانتخابات الحرة ويكون ذلك بتقديم مساعدات تقنية عبر تبادل الزيارات لإنشاء لجان انتخابية مستقلة للمراقبة والشكاوي، ومساعدات تقنية لتسجيل الناخبين.

ب- الزيارات المتبادلة والتدريب على الصعيد البرلماني بتعزيز دور البرلمانات في دمقرطة البلدان.

٢- بناء مجتمع معرفي: تبدو أهمية المعرفة من كونها الطريق إلى التنمية، ويمكن لمجموعة الثمانية أن تقدم مساعدات لمعالجة تحديات التعليم للنهوض بالمنطقة لتتمكن من الدخول في العولمة دون حصول حالات انهيار وسقوط للأنظمة أو المجتمع، ومن أمثلة ذلك:

أ- مبادرة التعليم الأساسي من خلال السعي لمحو الأمية والتركيز بشكل خاص على النساء والبنات، وذلك بإنشاء معاهد تدريب للنساء على مهنة التعليم، والتعاون مع المنظمات الدولية في هذا المجال، وكذلك تمويل برنامج لترجمة المؤلفات الكلاسيكية في الفلسفة والأدب وعلم الاجتماع والتعاون مع القطاع الخاص ثم التبرع بها إلى المدارس والجامعات والمكتبات العامة.

ب- مبادرة مدارس الاكتشاف كما حصل في الأردن، "ولمجموعة الثمانية السعي إلى توسيع هذه الفكرة ونقلها إلى دول أخرى في المنطقة عن طريق التمويل من القطاع الخاص".

٣- توسيع الفرص الاقتصادية: يعمل هذا المبدأ على تدريب المنطقة لتقبل تحرير التجارة كما حصل في الدول الشيوعية سابقاً في أوروبا الشرقية ودخولها إلى اقتصاد السوق، "وسيكون مفتاح التحول إطلاق قدرات القطاع الخاص في المنطقة خصوصاً مشاريع الأعمال الصغيرة والمتوسطة".

ونمو طبقة متمرسة في مجال الأعمال عنصراً مهما لنمو الديمقراطية والحرية، ويمكن لمجموعة الثمانية في هذا السياق اتخاذ مبادرة تمويل النمو وذلك من خلال عدة عناصر منها:

- إقراض المشاريع الصغيرة، وتلافي النقص الوارد في ذلك، وخصوصاً المشاريع التي تقوم بها النساء.
- مؤسسة المال للشرق الأوسط الكبير، وهي مؤسسة إقليمية للتنمية على غرار "البنك الأوروبي للأعمال والتنمية "لمساعدة الدول الساعية للإصلاح، كما تكون هذه المؤسسة جهة مالية لدعم وتمويل الدول في المنطقة في مجال الإصلاح وتطبيق الرؤى السابقة (تشجيع الديمقراطية، ومجتمع المعرفة).

الأهداف الحقيقية لمشروع الشرق الأوسط الكبير:

١- إعادة ترتيب أوضاع المنطقة لتتقبل النموذج الليبرالي في الشأن السياسي (الديمقراطية)، والشأن الاقتصادي (الرأسمالية) لظنهم أن تطبيق الليبرالية في هذه البلاد الشرق أوسطية سيخفف الاحتقان الشعبي وبالتالي يفقد الإرهابيين (المجاهدين) التأثير على الشعوب الإسلامية في المنطقة.

٢- تهيئة المنطقة للعولمة ودخول الشركات الغربية في أسواقها لزيادة الكسب، وحل مشكلة الفائض في الاقتصاديات الغربية، والبحث عن اليد العاملة الرخيصة، وذات الشروط الخفيفة فيما يتعلق بالأجور والتأمين وخطورة العمل، هذا بالإضافة إلى عدم اهتمام دول المنطقة بالبيئة، وضعف المواصفات والمقاييس فيها بسبب الفساد وعدم المحاسبة الشعبية لحكوماتها.

٣- العمل على تطبيع العلاقات بين إسرائيل ودول المنطقة من خلال الاقتصاد والشراكة في حلف جديد غير مرتبط بهوية دينية أو قومية، ويؤكد ذلك أن إسرائيل طرحت هذا المشروع من وقت مبكر عن طريق "شيمون بيريز" في كتابه "الشرق الأوسط الجديد"، وكذلك "بنيامين نتنياهو" في كتابه "مكان تحت الشمس" وقد نشرا عامي ١٩٩٥م و ١٩٩٦م.

ثانياً: الليبرالية في المال والاقتصاد:

دخلت الليبرالية في اقتصاد الدول الإسلاميّة من خلال سيطرة الدول الرأسمالية

الكبرى على الاقتصاد العالمي، ودمج بقيّة الدول فيه، والسعي لجعل الدول الصناعية مركز حركة المال في العالم، والدول النامية أطراف وحقول تجارب لهذه الدول، وهذا ما جعل الدول النامية في حالة خضوع كامل لتصرفات الدول العظمى الاقتصاديّة. ولا ريب أن البلاد الإسلاميّة تعد من الدول النامية الضعيفة، وقد تمّ دمج اقتصادها ضمن منظومة الاقتصاد العالمي، خاصة وأنها - كبقية الدول النامية - تعرضت للاحتلال المباشر من قبل الدول الصناعية الكبرى، وتمّ تركيب نظمها السياسية لتوافق مصالح هذه الدول، وسوف أوضّح هذا الموضوع من خلال قضيتين مهمتين:

١ـ التبعية الاقتصادية:

نشأت حالة التبعية الاقتصادية في العالم الإسلامي للدول الرأسمالية وفق سياق تاريخي تحولت فيه السيطرة العالمية من البلاد الإسلامية إلى العالم الغربي، وقد تمت هذه التبعية في أطوار مختلفة إلى أن استحكمت في مرحلتنا المعاصرة وهي المعروفة بـ "العولمة".

ومنذ صعود الرأسمالية في فترة الكشوف الجغرافية بدأت مرحلة الهيمنة الاقتصادية الغربية على العالم الإسلامي وغيره من البلاد الضعيفة الأخرى كأمريكا الجنوبية، ودول أفريقيا التي تقع جنوب الصحراء الكبرى وغيرها. وقد كانت بداية عملية الهيمنة في فترة الرحلات البحرية من خلال عمليات القرصنة واللصوصية حيث نهب الأوربيون موارد هائلة من الذهب والفضة من البلاد المكتشفة، وقد تكونت مستعمرات أخضعتها فرق الرحلات البحرية المدربة، وأقامت فيها محطات تجارية لتحويل اتجاه التجارة الدولية وطرقها لمصالحهم[١]، وقد كانت صورة التبعية في هذه المرحلة من خلال "إجبار السكان المحليين لإنتاج بعض المنتجات الزراعية التي كان الطلب عليها قد تزايد في أوروبا، مثل الدخان والشاي والبن والسكر والقطن والأصباغ، فضلا عن إجبارهم على

(١) انظر: حول الكشوف الجغرافية والرحلات البحرية الأوربية وأثرها في التحول الاقتصادي،واعتبارها الفجر الأول للرأسمالية المعاصرة: التاريخ النقدي للتخلف – رمزي زكي – من سلسلة عالم المعرفة (١١٨).

السخرة[١] للعمل في مناجم الذهب والفضة[٢]"[٣]، وزادت الهيمنة في المرحلة الثانية للرأسمالية وهي المرحلة التجارية، والتي سيطر فيها رأس المال التجاري الأوروبي على أسواق العالم، وظهرت شركات إحتكارية كبرى مثل شركة الهند الشرقية،وقد تمت هذه السيطرة على الأسواق العالمية من خلال الاحتلال والقوة والنهب واستعباد الناس[٤].

وعندما جاءت الثورة الصناعية أحدثت فارقاً جوهرياً بين الدول الأوربية وغيرها بما فيها العالم الإسلامي في المجال الاقتصادي، حيث تحولت العواصم الأوربية إلى مراكز للمال العالمي وبقية الدول إلى أطراف لا تعدو أن تكون سوقاً استهلاكية للمنتجات الجديدة لأوروبا.

وفي مرحلة الاستعمار المباشر للبلاد الإسلامية زادت درجة تركز الإنتاج ورأس المال في الدول الصناعية الاستعمارية،كما زادت سرقة المواد الخام، وظهرت الشركات الكبرى التجارية والصناعية وبهذا تضخمت رؤوس الأموال في الدول الصناعية مما أظهر المشكلة العضوية للرأسمالية وهي: (مشكلة فائض رأس المال)، وقد اقتضى ذلك فتح أسواق جديدة لتصريف الفائض ولهذا شهدت الفترة من ١٨٧٥م إلى اندلاع الحرب العالمية الأولى ظاهرة تسابق محموم من الدول الصناعية لاقتسام العالم اقتصاديا مما جعل البلاد الإسلامية وغيرها حقلاً للتنافس الضاري بين الدول الرأسمالية الصناعية. وقد تطلب تطويع المستعمرات (ومنها البلاد الإسلامية) لتتناسب مع حاجات فائض رأس المال تحقيق تغيرات جذرية داخلية وهي – كما يقول الدكتور رمزي زكي – "إدخال نظام الملكية الخاصة للأراضي الزراعية، وتعميق تخصص هذه البلاد في إنتاج

---

(١) السخرة تعني العمل المجاني ويقوم به العبيد لخدمة أسيادهم.

(٢) انظر حول الإجرام والعدوان الغربي في هذه المرحلة على سكان المستعمرات: التصدع العالمي ١/٨٨.

(٣) الليبرالية المستبدة ص٢٣.

(٤) انظر حول العمليات الوحشية للاستعمار الرأسمالي الأوروبي، مقال: الكشوف الجغرافية والنهب الوحشي للذهب من العالم الثالث – مجلة العربي عدد رقم ٤٠٥ أغسطس ١٩٩٢م.

بضعة محاصيل نقدية (للتصدير)، وإلغاء نظام المقايضة والتوسع في استخدام النقود، وإنشاء نظام نقدي ومصرفي يخضع لآليات نظام النقد الدولي آنذاك "قاعدة الذهب"[(١)]، والقضاء على نظام الطوائف الحرفية، وخلق طبقة عاملة أجيرة للعمل في المناجم والمزارع والمشروعات الأجنبية بأجور زهيدة لا علاقة لها بمستوى الإنتاجية، وفوق هذا وذاك، العمل على تكوين شرائح وفئات اجتماعية موالية ترتبط مصالحها مع المستعمر. كما استخدمت سياسة إغراق هذه البلاد في الديون الخارجية (حالة مصر وتونس والجزائر...) لإحكام السيطرة عليها والتدخل المباشر في شئونها الداخلية، وفرض الاحتلال العسكري عليها فيما بعد"[(٢)].

٢ـ برامج التثبيت والتكيف الهيكلي:

ارتبطت برامج التكيف الهيكلي بأزمة المديونية الخارجية في الدول النامية (والبلاد الإسلامية منها)، فقد عجزت بعض هذه الدول عن تسديد هذه المديونية، وكان ذلك عام ١٩٨٢م، وبناء على هذا أسند جدولة ديون هذه الدول وفق برنامج اقتصادي صارم (برامج التكيف) إلى مؤسستي بريتونوودز (صندوق النقد الدولي - والبنك الدولي للإنشاء و التعمير).

وهذه البرامج تتضمن تدخل أجنبي لإجراء تعديلات على هيكل الاقتصاد بعد قبول اضطراري من الدول المدينة، فالأزمة الخانقة التي أوصلتها إليها الدول الصناعية جعلتها تتقلب نزولا في سلم النماء الاقتصادي[(٣)].

---

(١) غيرت الولايات المتحدة هذا النظام عام ١٩٧٠م، ولم تلتزم بأن يكون قاعدة نقدها من الذهب.

(٢) الليبرالية المستبدة ص ٢٩-٣٠.

(٣) طبقت هذه البرامج على سبعين دولة نامية منها ثلاثة وثلاثين دولة إسلامية منها: مصر والسودان وباكستان وبنجلادش والصومال والمغرب وغيرها. وقد رفضت ماليزيا برامج الصندوق بعد حدوث الأزمة الآسيوية ولهذا استطاعت الخروج من الأزمة متعافية بإذن الله تعالى.

ويمكن تلخيص الإجراءات التي تتضمنها برامج التكيف الهيكلي فيما يلي[1]:

- تخفيض الإنفاق العام من خلال تخفيض النفقات الاجتماعية، وإلغاء الدعم عن السلع والخدمات العامة.
- زيادة الإيرادات.
- تخفيض العملة الوطنية.
- تشجيع التصدير من خلال رفع القيود عن المعاملات الخارجية.
- التحول نحو القطاع الخاص (الخصخصة)، وبيع وتصفية مؤسسات القطاع العام.

وتعتمد هذه البرامج على الفكر الليبرالي من ناحية إضعاف دور الدولة في الاقتصاد، وفتح باب حرية التجارة على مصراعيه، وتوسيع نطاق القطاع الخاص. وقد ترتب على هذا فتح البلاد للاستثمار الأجنبي وفق شروطه الخاصة، وبيع مؤسسات القطاع العام الاستثماري سواء للمستثمر الأجنبي مقابل الديون أو للقطاع الخاص المحلي.

ثالثاً: دعوى الإسلام الليبرالي:

تعود جذور التقريب بين الإسلام والليبرالية إلى القرن التاسع عشر حيث تفككت الدولة العثمانية، واحتلت أكثر البلاد الإسلامية، وظهرت فيه قوة الغرب المادية، وضعف البلاد الإسلامية، وبرز فيه السؤال الشهير"لماذا تأخر المسلمون وتقدم غيرهم؟".

وقد تمت عملية التقريب بين الإسلام والليبرالية في أجواء من الهزيمة النفسية أمام الغرب المنتصر، والذي أسر عقول الكثير من أبناء المسلمين في تلك الفترة، وجعل المقارنة بالغرب محمدة ومنقبة، وخاصة أنه صدم تلك الأجيال بأنواع جديدة من المعارف والعلوم في زمن ضعف العلم وانتشار الجهل وجمود التفكير وظهور التقليد من جراء آراء الفرق الضالة، والتعصب المذهبي، والاستبداد السياسي الذي سبق الكلام عنه.

---

(١) انظر: سياسات التشويه الهيكلية محاولة لحصر محتواها الاقتصادي والاجتماعي وأسسها النظرية (الانتقادات والتحديات)- أمين شفير -، الطريق،العدد(٤) ص٣١

وقد حصل التقريب بين الإسلام والليبرالية من طرفين:

أحدهما: "الحركة التلفيقية" التي حصلت على يد محمد عبده وتلاميذه في التقريب بين الإسلام والحضارة الغربية وهي المعروفة "بالحركة الإصلاحية"، وقد انتهت بتحول تلاميذ محمد عبده إلى الليبرالية الصرفة.

والثاني: "الاستعمار"، وخاصة بعد دخول الولايات المتحدة للهيمنة على المنطقة بعد خروج الاستعمار البريطاني والفرنسي منها في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وظهور الشيوعية ممثلة في الاتحاد السوفيتي كتحدي جديد لليبرالية الغربية.

وقد استفاد الاحتلال والقوى الاستعمارية من الحركة الإصلاحية وقام بتوجيهها لتحقيق أهدافه في إضعاف المفاهيم الإسلامية الصحيحة في النفوس والقضاء على الوحدة الإسلامية.

ومن خلال محاولات التقريب بين الإسلام والليبرالية تكون ما يسمى بالإسلام الليبرالي أو "الليبراليّة الإسلاميّة". وسوف أستعرض موضوع "الإسلام الليبرالي" من خلال ما يلي:

١- المشروع الأمريكي لقضية الإسلام الليبرالي.

اهتمت الولايات المتحدة بتفسير الإسلام تفسيراً ليبرالياً منذ وقت مبكر، لأن ذلك يحقق كثيراً من المصالح الحيوية لهيمنتها، فهي تعلم أن إقصاء الإسلام تماماً من البلاد الإسلامية أمر مستحيل لقوة تأثيره وتعلق المسلمين به فوجدت في التبديل والتحريف له أنجح السبل للقضاء على فاعليته وتأثيره. ومن جهة أخرى فإن تفسير الإسلام وتأويله تأويلاً ليبرالياً يقوي علاقة هذه البلاد وشعوبها بالحضارة الغربية وقيمها مما يضمن عملية استمرار الخضوع لها. ومن جهة ثالثة فقد أرادوا الاستفادة من "الإسلام" لمواجهة الشيوعية، ولكن ذلك يكون بعد تعديله ونبذ ما يؤثر على استمرار السيطرة الأمريكية مثل: الجهاد، والولاء والبراء، والأخوة الإسلامية لكل مسلم، والكفر بالطاغوت وتحريم الربا والزنا والردة، وغيرها من الأمور المناقضة للمشاريع الأمريكية في المنطقة الإسلامية.

ونشير إلى بعض الوثائق والأعمال الأمريكية في هذا المجال:

أـ مؤتمر الشرق الأدنى مجتمعه وثقافته، مارس ١٩٤٧م.

عقد هذا المؤتمر في الولايات المتحدة برعاية جامعة برنستون، وهي أولى الجامعات الأمريكية المهتمة بالدراسات الإسلامية، وكان ذلك بعد الحرب العالمية الثانية، وتحديداً في مارس ١٩٤٧م لدراسة الشؤون الثقافية والاجتماعية في الشرق الأدنى.

وقد تضمنت بحوث المؤتمر ما يدل على ضرورة مزج الحضارة الغربية الليبرالية بالإسلام امتزاجاً كاملاً، يتطور معه الفكر الإسلامي ليندمج مع الحضارة الغربية وقيمها بحيث يخرج خليطاً من الفكرين، ويتكون به اتجاه فكري جديد. ويرى المؤتمر ضرورة الحرية الفكرية لتتم عملية التفاعل بين الحضارة الغربية والفكر الإسلامي، كما يقول عبد الحق عدنان أديوار "وعندما تتمكن تركيا من أن تعتنق روحاً حرة ناقدة، يومئذ يمكن أن يوجد إصلاح فكري ديني. وإذا قدر لتركيا أن تحظى بمثل هذه الحرية فسيمكن لها أن تكون ملتقى لتيارين من الثقافة، أحدهما: من الغرب، وثانيهما من تراثها الثقافي الخاص، ومن إلتقاء هذين التيارين ستتخذ الحياة العقلية في تركيا مجرى جديداً"[(١)].

بـ مؤتمر الثقافة الإسلامية والحياة المعاصرة ١٩٥٣م.

عقد هذا المؤتمر في الولايات المتحدة في جامعة برنستون، "وشهده عدد من أعيان المسلمين من شتى بقاع العالم الإسلامي، بين إندونيسيا والهند والباكستان وإيران والعراق وسوريا ولبنان ومصر، وكل هؤلاء قد اختيروا، ووجهت إليهم دعوة خاصة للاشتراك في المؤتمر ببحوث إسلامية. وكان بإزاء هذا العدد من المسلمين عدد مساو له من الأمريكيين المشتغلين بالدراسات الإسلامية"[(٢)].

ويسعى المؤتمر لتطوير الإسلام ليتوافق مع أفكار الحضارة الغربية الليبرالية، وهو

---

(١) نقلاً عن: الإسلام والحضارة الغربية،ص١١٦، وانظر: حول هذا المؤتمر بتوسع: المصدر السابق ص١٠١-١٢٤.

(٢) الإسلام والحضارة الغربية ص١٢٥

ذات الهدف الذي عقد لأجله المؤتمر الأول، ولكن هذا المؤتمر أقوى منه من حيث عدد المشاركين ونوعيتهم، وقوة القضايا المطروحة فيه.

ج- تقرير مؤسسة راند الأمريكية[١] عن الإسلام الديمقراطي:

يعد هذا التقرير من أحدث الوثائق الأمريكية في التعامل مع الإسلام، فقد نُشر هذا التقرير عام ٢٠٠٣م بعنوان "إسلام حضاري ديمقراطي، شركاء وموارد واستراتيجيات"[٢]، وكاتب التقرير: "شيريليبينارد"[٣].

وقد انطلق التقرير من أن "الإسلام " له تفسيرات متعددة، وقراءات متباينة، والغرب يسعى إلى إسلام يتماشى مع الأوضاع الدولية القائمة بعيداً عن العناصر التي تجعل منه مقاوماً للغرب، وما تسببه من حالة عدم استقرار وإرهاب حسب رؤية التقرير[٤]. وتم تحديد الحلول الكفيلة للخروج من مشكلة التخلف والأزمة التي يعيشها العالم الإسلامي من خلال أربعة مواقف، يمثل كل موقف تيار فكري معين.

وقد رصد التقرير المواقف الرئيسة على النحو التالي:

- الأصوليون: "ويرفضون القيم الديمقراطية والثقافة الغربية المعاصرة، وينشدون دولة فاشستيه متزمتة تطبق آراءهم المتطرفة في الشرع الإسلامي وأخلاقياتهم. ويبدون استعدادهم لاستخدام الابتكارات والوسائل التكنولوجية الحديثة في سبيل تحقيق هذا الهدف[٥]".

---

(١) مؤسسة راند تعرف نفسها بأنها: " منظمة غير ربحية تعني بالأبحاث وتوفر حلولا موضوعية وفاعلة للتحديات التي يواجهها القطاعين العام والخاص في كل أرجاء العالم.ولا تعكس مطبوعات مؤسسة راند آراء أو أفكار عملائها وداعميها " انظر: إسلام حضاري ديمقراطي ص٢

(٢) اعتمدت في ترجمة التقرير على ترجمة مؤسسة راند نفسها في موقعها على الانترنت: (www.rand.org)

(٣) كاتبة التقرير "شيريليبينارد" شخصية مقربة من صانع القرار في الإدارة الأمريكية،وهي زوجة السفير الأمريكي في العراق " زلماي خليل زاد "

(٤) انظر: إسلام حضاري ديمقراطي ص٨.

(٥) إسلام حضاري ديمقراطي ص ٨ وقد مثل على ذلك بالمجاهدين وأتباع منهج أهل السنة والجماعة

- التقليديون: وينشدون مجتمعاً محافظاً. ويشككون في كل ما هو حديث ومبتكر ومغاير[١].
- المجددون: ويرغبون بأن يشكل العالم الإسلامي جزءاً من التجدد العالمي كما يتمنون أن تدخل الحداثة على الإسلام فيتطور تماشياً مع عصره[٢].
- العلمانيون: ويدعون "إلى أن يتقبل العالم الإسلامي فكرة الفصل بين الدين والدولة على شاكلة الدول الديمقراطية الصناعية الغربية التي أحالت الدين إلى الوضع الفردي الخصوصي[٣]. ولعل المهم في هذا التقرير مما له ارتباط بالبحث هو توضيح آراء المجددين كما يراها التقرير، والإستراتيجية المقترحة لإيجاد الإسلام الديمقراطي المتوافق مع الهوى الأمريكي. وقد أشار التقرير إلى آراء المجددين في قضايا متعددة ومنها ما يلي:
- "يتضمن الإسلام المفاهيم الأساسية لحقوق الإنسان والحرية الفردية بما فيها حرية ارتكاب الأخطاء"[٤].
- يرفضون تعدد الزوجات "باعتباره ممارسة قديمة العهد كتلك المنصوص عليها في ديانات أخرى، فإنها لا تعد مناسبة، وثمة براهين تبين بأن النبي محمد كان يحاول إلغائها"[٥]. حسب تعبير التقرير.
- ويرفضون الحدود والقصاص ويرون "أن هذه الحدود إما قديمة بالية تتماشى مع

==

وسماهم (الوهابية).

(١) انظر:إسلام حضاري ديمقراطي ص٨، وقد مثل للتقليديين المحافظين بشيخ الأزهر (طنطاوي)، وللتقليديين الإصلاحيين بالقرضاوي.

(٢) انظر: إسلام حضاري ديمقراطي ص ٩ وذكر أمثلة منهم: محمد شحرور،ونوالالسعداوي،وبعض الكتاب الموجودين في الغرب.

(٣) انظر: إسلام حضاري ديمقراطي ص ٩.

(٤) إسلام حضاري ديمقراطي ص٢٣.

(٥) إسلام حضاري ديمقراطي ص٢٣.

الأعراف الخاصة بحقبتها، أو أنه أسيء تفسيرها منذ البداية"[1].

- وحول مصادر التلقي للعقيدة والشريعة يرون أنها:"القرآن والسنة، والفلسفة التاريخية والمعاصرة، والقوانين الحديثة والقواعد الأخلاقية في إطار مسعى لفهم جوهر روح الإسلام في سياق الزمن الحاضر"[2].

وقد ميز التقرير بين رؤية المجددين - الذين يحضون برعاية أمريكية مميزة - للديمقراطية وحقوق الإنسان والحريات، ورؤية غيرهم ممن يدعي توافق الإسلام مع الديمقراطية. فقد صرح عدد كبير من الكتاب الإسلاميين بأن الإسلام لا يناقض الديمقراطية وحقوق الإنسان والحريات ويدعو لها ويوافقها، بل إنه أول من نادى بها[3].

وقد تضمن التقرير وسائل وآليات دعم هذه المحموعة، ومما ذكروه من الوسائل:

- نشر وتوزيع أعمالهم بأسعار مخفضة.
- تشجيعهم على التوجه في كتاباتهم للجمهور.
- إدراج آراءهم في برنامج التربية الإسلامية
- توفير منبر إعلامي لهم.

٢ـ نماذج تطبيقية لدعاة (الإسلام الليبرالي):

تعددت كتابات المستغربين – بكل اتجاهاتهم – للكتابة في القضايا الإسلامية، والعودة لكتب العلماء السابقين، والاستدلال بالنصوص الشرعية بهدف تطوير الإسلام وقراءته قراءة جديدة، تبقي على الاسم الظاهر للإسلام، مع إلغاء حقيقته.

وقد اتجهوا إلى النص الشرعي وألغوا مدلوله، ووضعوا منهجاً جديداً في تأويله وتفسيره، ألغوا بموجبه حقيقة الألوهية والنبوة والغيبيات، وتحكيم الشريعة الإسلامية

---

(١) إسلام حضاري ديمقراطي ص٢٣.

(٢) إسلام حضاري ديمقراطي ص٢٨.

(٣) انظر مثلاً: الشيخ يوسف القرضاوي (موقع إسلام أون لاين)، والإسلام والديمقراطية - فهمي هويدي -.

وغيرها. وقد اعتمدوا في تفسير القرآن على منهج مادي وهو "الهير مينوطيقا"، ومن خلاله أنكروا ألوهية الدين، واعتبروا مصدره الإنسان (أنسنة الدين)" وذلك بإحلال الإنسان محل الله، وإحلال القارئ محل الوحي، وجعل الوحي في النص الديني هو ما توجيه القراءة الذاتية للقارئ"[(١)]، ومن الأمثلة على ذلك ما كتبه "حسن حنفي" حيث يقول:" إن (الله) لفظة نعبر بها عن صرخات الألم وصيحات الفرج، أي أنه تعبير أدبي أكثر منه وصفاً لواقع، وتعبير إنشائي أكثر منه وصفاً خبرياً... إنه لا يعبر عن معنى معين، إنه صرخة وجودية أكثر منه معنى يمكن التعبير عنه بلفظ من اللغة، أو بتصور من العقل، هو ردة فعل على حالة نفسية أو تعبير عن إحساس أكثر منه تعبيراً عن فقد، يكون في الحس الشعبي هو الله، وكل ما نصبوا إليه ولا نستطيع تحقيقه فهو أيضاً في الشهود الجماهيري هو الله"[(٢)]، ويقول أيضا "فالصفات السبع هي في حقيقة الأمر صفات إنسانية خالصة، فالإنسان هو العالم،والقادر، والحي، والسميع، والبصير، والمريد، والمتكلم... هذه الصفات في الإنسان ومنه على الحقيقة، وفي الله واليه على المجاز"[(٣)].

ومع أن هذا الإلحاد والإنكار لوجود الله تعالى منافياً للإسلام من أصله إلا أن حسن حنفي يلصقه بالإسلام، ويحتج لذلك بكتابات ابن عربي وابن سبعين والحلاج وغيرهم من زنادقة وحدة الوجود، وكتابات الفلاسفة كابن سينا وغيره، ويعتبر ذلك قراءة إسلامية للإسلام مختلفة عن القراءات السلفية غير العقلانية[(٤)]. وهو بهذا يؤسس للإلحاد الشيوعي إسلاميا[(٥)]. وبهذه الطريقة يناقش"أبو زيد" قضية النبوة ويجعلها إنسانية محضه، ولا تعدو أن تكون اتصالاً بين الفكر والواقع، وهي مجرد درجة قوية من درجات الخيال

---

(١) مقالات الغلو الديني واللاديني ص٧٨.

(٢) من العقيدة إلى الثورة ٢/٦٣٩.

(٣) من العقيدة إلى الثورة ٢/٦٠٢-٦٠٤.

(٤) انظر: التراث والتجديد "الكتاب كله"، دراسات إسلامية "الكتاب كله".

(٥) انظر حول الموضوع كتاب "التفسير الماركسي للإسلام" محمد عمارة.

الناشئ عن "فاعلية المخيلة الإنسانية "[١]، وأساس هذا الفكر الإلحادي هو أن تأويل النص لا توجد له حقيقة موضوعية وليس له معيار لمعرفة الحق من الباطل، لأنه مرآة صامتة " فالنص أخرس،صامت، مؤلفه قد مات، والمؤول هو الذي يجعله يتكلم"، والنتيجة أنه مع تعدد القراءات يكون كل قراءة ظنية ممكنة الصدق أو الكذب، ولا يمكن إقامة البرهان عليها[٢].

وبهذا يتبين أن تأليه الإنسان والعقل، وأنسنة الوحي والإسلام والغيب والنبوة هو التفسير الجديد والتطوير الحديث للإسلام. وهذا الفكر الإلحادي هو المعني "بتاريخية النص"، حيث يرون أن النص بشري له ظروفه التاريخية، يجب أن يؤول إلى معاني حديثة متوافقة مع مقتضيات العصر، ويعتبرون ذلك " تجديدا للخطاب الديني"[٣]، وهذا الاتجاه لحسن حنفي يعتبره تلميذه نصر حامد أبو زيد جبناً عن قول الحقيقة فهو يرى أن هذا التأويل الذي حول الوحي إلى واقعة تاريخية وطبيعية، وخبرة بشرية، ونشاط ذهني ليس له أي ارتباط غيبي إلهي خارج الإنسان فيه خلخلة لبنية الفكر الديني المسيطر، ولكنه ليس تأويلا - حسب رأيه - بل هو "تلوين"، لأنه بعد القول "بتاريخية النص" ليس هناك ثمرة من استمرار الوحي بكل عقائده في التوحيد والبعث والجزاء[٤].

ولكن هذه الجرأة التي أبداها أبو زيد لم تجعله يعلن القطيعة مع الصورة الشكلية لاسم الإسلام، بل استمر في الكتابة حول النص الديني ووسائل تأويله[٥]. وهذا يؤكد أن هؤلاء الملاحدة يهدفون إلى إبطال الإسلام وهدمه من داخله كما حاولت الزنادقة من الباطنية و الحلولية والفلاسفة من قبل.

---

(١) انظر: مفهوم النص: دراسة في علوم القرآن ص٣٨-٦٥.

(٢) انظر مجلة قضايا إسلامية معاصرة- عدد١٩ ص٩٠-١٠٠-

(٣) انظر: دراسات إسلامية ص ١٢٨، ٣٠٠ وغيرها.

(٤) انظر: نقد الخطاب الديني ص ١٧٢، ١٧٤ - ١٧٩.

(٥) من كتبه في هذا المجال: مفهوم النص: دراسة في علوم القرآن.

رابعاً: تيارات الليبرالية:

كانت البداية في الدعوة إلى الليبرالية تعتمد على الدعوة العامة للحرية واتباع الغرب في نهضته الجديدة للوصول إلى مستواه الحضاري المادي. وهذه البداية تمت على يد تيارين هما:

- تيار عصراني: يربط بين دعوته للحرية والإسلام، مع انبهار بالحضارة الغربية، ومحاولة نسبة بعض منجزاتها المحددة للإسلام مثل الحرية الديمقراطية، والتعددية، والاعتراف بالآخر وغيرها[(١)].
- تيار علماني: يطالب "بالحرية" على الطريقة الليبرالية الغربية دون الحاجة إلى الربط بالدين، ويطالب بالحرية الغربية دون تهذيب أو تغيير[(٢)]، وقد كان لنصارى العرب دور كبير في ترسيخ هذا الفكر من خلال صحفهم ومؤلفاتهم[(٣)].

وفي الواقع المعاصر نشأت تيارات متعددة لليبرالية من أهمها:

١- تيار الليبرالية الإسلامية:

وهذا التيار يسعى للتوفيق بين الليبرالية والإسلام ونفي التعارض بينهما، وقد نشأ هذا التيار أول الأمر في "الحركة الإصلاحية" على يد محمد عبده وتلاميذه، ثم بعد ذلك في "مدرسة التجديد" التي بدأت منذ الستينات الميلادية، وبعد أحداث ١١ أيلول أصبح هذا الفكر أكثر بروزاً من ذي قبل، وقد اعتنت الدول الغربية به للاستفادة منه في تسويق مشاريعها في البلاد الإسلامية. ورؤية هذا التيار ليست واحدة، ولكن إطارها العام هو التوفيق بين الإسلام والحداثة الغربية، والإصلاح الديني بما يتناسب مع هذه الحداثة،

---

(١) انظر: المرشد الامين – الأعمال الكاملة للطهطاوي – ٣/٣٧٣، وأقوم المسالك ١٥٨.

(٢) انظر: مستقبل الثقافة في مصر ٤٣.

(٣) يعتبر نصارى العرب من أول من أسس الصحافة في الوطن العربي، ومصر بشكل خاص، ومن خلال الصحف بثوا آراءهم الليبرالية، ومن هذه الصحف: المقتطف، والهلال، والأهرام،والمقطم وغيرها.

ولهذا اختلفت رؤيتهم بناء على معرفتهم بالحداثة الغربية وتطورها المستمر[١].

٢ـ تيار الليبرالية القومية:

وقد نشأ هذا التيار في وقت مبكر[٢]، وقد كان من رواده الأوائل نصارى العرب[٣]، وقد استمرت القومية منذ نشأتها ليبرالية إلى الخمسينات ثم بدأت مرحلة جديدة، وكانت البداية عن طريق الانقلابات العسكرية في الوطن العربي، وقد كانت هذه الفترة وما بعدها تشهد مداً يسارياً قوياً، فتبنت الحكومات العسكرية النظرية الاشتراكية بحجة الاستقلال عن الامبريالية الغربية، فأممت الكثير من وسائل الإنتاج، وفي هذه المرحلة قطعت الحكومات العسكرية الصلة بالليبرالية قطعاً باتاً. ويتميز هذا التيار بقبوله لليبرالية في مجالها السياسي من خلال دعوته لتطبيق الديمقراطية، ورفضه لليبرالية في مجالها الاقتصادي المتمثل في اقتصاد السوق الحرة، والنظام الرأسمالي، وقد بذل هذا البناء جهودا كبيرة في نقد النظام الراسمالي، ولكنه وللأسف كان ينطلق فيها من منطلق علماني بحت.

٣ـ تيار الليبراليين الجدد:

هذا التيار حديث النشأة، فقد نشأ بعد سقوط الشيوعية وتفكك الاتحاد السوفيتي، وزاد حضوره في بداية القرن الحادي والعشرين، وبالذات بعد أحداث ١١ أيلول ٢٠٠١م.

ويعتمد على تراث الفكر الليبرالي العربي منذ نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، وخاصة فكر حزب الأمة[٤]. وتتلخص أفكارهم في: "حرية الفكر المطلقة،

---

(١) انظر: التجديد الإسلامي وخطاب ما بعد الهوية – إسلام اون لاين -

(٢) ينظر حول نشأة الوطنية والقومية بما فيها التيار الليبرالي الوطني والقومي: الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر ١/٦٧-٢٤١، ٢/٩٩- ١٨٩، ورسالة " القومية العربية" صالح العبود.

(٣) انظر: الاتجاهات الوطنية ١/٩٠، ٢/٩٩ وما بعدها.

(٤)وجد في تلك الفترة " حزب الأمة " وهو حزب ليبرالي متعاون مع الاحتلال، ويشابه الليبراليين الجدد هذه الأيام، و" الحزب الوطني" وهو حزب ليبرالي وطني يقف ضد الاحتلال، ويشابه موقف الليبرالية

وحرية التدين المطلق، وحرية المرأة ومساواتها بالحقوق والواجبات مع الرجل، والتعددية السياسية، والمطالبة بالإصلاح الديني والتعليمي والسياسي، وفصل الدين عن الدولة، وإخضاع المقدس والتراث للنقد العلمي، وتطبيق الاستحقاقات الديمقراطية"[(١)].

وقد تتبعت آراء[(٢)] هذا التيار فوجدت أنه تيار عميل للدول الاستعمارية، وخاصة الولايات المتحدة،ولا يخرج عن آرائها، فالمقاومة الفلسطينية والعراقية - عندهم - إرهاب وتطرف، ولا يمكن حل الصراع العربي الصهيوني إلا بالمفاوضات على الطريقة الأمريكية، وضرورة التطبيع الكامل مع إسرائيل، والدخول في العولمة واقتصاد السوق الحرة من أوسع أبوابها، وغير ذلك من الآراء، ولا تكاد تجد قضية سياسية إلا وتجد هذا التيار يتطابق في رؤيته مع الولايات المتحدة حتى على مستوى خلاف أمريكا مع الصين أو الهند، أو زيادة إنتاج النفط والموقف من شافير (الرئيس الفينزولي).

وهذا يؤكد أن هذا التيار عبارة عن احتياطي إعلامي يستعمله الأمريكيون لتسويق أفكارهم وسياساتهم، وجناح فكري، ورافد ثقافي لمشاريعهم في المنطقة الإسلامية.

==

القومية، وكما وقع خلاف قديم بين الحزبين، فقد وقع خلاف بين هذين التيارين: انظر حول الحزبين: الاتجاهات الوطنية ١/٩٤ وما بعدها، و ١/١٧٥ وما بعدها.

(١) من هم الليبراليين العرب الجدد، وما هو خطابهم ؟ - شاكر النابلسي – جريدة إيلاف الالكترونية.

(٢) إنتاج هذا التيار موجود في: جريدة إيلاف الالكترونية وموقع الحوار المتمدن، وصحيفة الشرق الأوسط، وصحيفة الأحداث المغربية، وصحيفة السياسة الكويتية، وصحيفة الاتحاد الإماراتية، وفي كتابات: شاكر النابلسي، والعفيف الأخضر، وإحسان الطرابلسي، ومأمون فندي،وفؤادعجمي،وكنعان مكيّة، وغيرهم.

المبحث الثالث

موقف الإسلام من الليبرالية

١ـ موقف الإسلام من الحريات.

الحرية وصف فطري، وخلق كريم، وصفة أساسية في الإنسان، وقد خلقه الله تعالى على هذه الصفة الكريمة، وقدّر له أن يكون حراً دون اختيار سابق منه لهذه الصفة تكريماً له، وتهيئة لحمل المهمة الكبرى وهي إفراد الله بالعبادة وحده لا شريك له. وتكريم الله تعالى للإنسان قضية شديدة الوضوح في الوحي الرباني، يقول تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾ ﴾ [الإسراء/ ٧٠]، وقد فطر الله تعالى هذا المخلوق على الحرية في التصرف والاختيار، ونزع هذه الصفة الكريمة عنه نزع لإنسانيته وتكليفه[1]. وهذه الخلقة الفطرية مقيدة بمقتضيات الخلق والإيجاد، فالله تعالى لم يخلق الإنسان عبثاً وهملاً، ولكن خلقه لتحقيق العبودية له وحده، والتحرر من عبادة ما سواه، ولا تتحصل له هذه العبودية إلا بحرية يستطيع بها القيام بهذه الحكمة الجليلة، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ ﴿١١٦﴾ ﴾ [المؤمنون/ ١١٥-١١٦]،وتقييد الحرية يعتمد على الوحي الرباني ولهذا تم تقييد حرية الإنسان من أول وجوده "إذ أذن الله تعالى لآدم وزوجه - حين خلقا

---

(١) هذا إذا كان نزع الحرية كاملاً بسلب الاختيار، أما الرقيق فليس منزوع الحرية كاملة، فحريته مقيدة بأمر سيده في غير العبادة المحضة فلا طاعة لسيده فيها، وليس لسيده فرض عقيدة أو رأي عليه أو استعماله بصورة تعسفية غير إنسانية، فكما أن ملك سيده له ليس ملكاً تاماً، فكذلك رقه ليس كاملاً، ولهذا نهى رسول الله ﷺ أن يقول: "عبدي وأمتي ولكن يقول مولاي ومولاتي".

وأسكنا الجنة - الانتفاع بما في الجنة إلا شجرة من أشجارها، قال تعالى: ﴿ وَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَـٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾ ﴾ [البقرة/ ٣٥]، ثم لم يزل يدخل التحجير في استعمال حريته بما شرع له من الشرائع والتعاليم المراعى فيها صلاح حاله في ذاته، ومع معاشريه، بتمييز حقوق الجميع ومراعاة إيفاء كل بحقه"[١]، وتتبين منزلة "الحرية" في الإسلام بمعرفة القواعد والأصول الدالة عليها فيه، ويمكن بيان موقف الإسلام من الحرية من خلال ما يلي:

أولاً: القواعد والأصول الدالة على الحرية في الإسلام.

دلالة مقاصد الشريعة الإسلامية:

تعد الحرية في أصلها من "الضروريات"، لأن انعدامها يترتب عليه فساد الدين، فلا يمكن أن يقيم الإنسان الإيمان والتوحيد وبقية شرائع الإسلام دون حرية تامة، والأفعال الإنسانية لا توجد في الخارج إلا بقدرة وإرادة، وعند تخلف أحدهما يمتنع وجود الفعل.

وإذا كان الإنسان مكرها غير حر في تصرفاته فإنه لا يكون مخاطباً ولا مكلفاً بما أمر الله تعالى به أو نهى عنه. وهذا يدل على أن أصل الحرية من الضروريات. وكثير من فروع ا لحرية وأجزائها يدخل في "الحاجيات"، وتخلفها يوصل إلى المشقة والحرج والعنت، مثل حرية الفكر والرأي والملكية وغيرها من الحريات المهمة في بناء حياة الإنسان ومجتمعه. وعند التأمل نجد أن كثيراً من شرائع الإسلام وشعبه لا تقوم إلا بالحرية، وعند زوالها واضمحلالها تزول هذه الشرائع، وتضعف بقدر ضعف الحرية وهزالها.

دلالة الإباحة الأصلية:

يعبر عن هذه القاعدة بعبارة"الأصل في العادات الإباحة"، والإباحة تعني حرية الفعل أو

---

(١) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص١٦٢.

الترك، والمباح من أوسع الأحكام الشرعية[1] وجوداً، والقاعدة السابقة تدل على أنه الأصل والأساس، وغيره استثناءاً يمكن عده وحصره ومعرفته. ويدل على هذه القاعدة قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [البقرة/ ٢٩]، ويؤكد هذا التعبير عن المحرمات بلفظ التفصيل فقال تعالى: ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ [الأنعام/١١٩]، فالمحرمات والواجبات مفصلة، والإباحة مجملة لأنها هي الأصل وقد جمع "ابن حزم" بين آية الأنعام الآنفه، وآية البقرة السابقة ليستنتج: "أن كل شيء في الأرض وكل عمل مباح حلال إلا ما فصّل الله تعالى تحريمه باسمه[2] نصاً عليه في القرآن وكلام النبي ﷺ"[3] وهذه القاعدة "تعني أن الإنسان حر مسموح له بالتصرف في نفسه، وفيما يزدحم به هذا الكون من خيرات وكائنات ومنافع وإمكانات. فهذا هو الأصل المعتمد حتى يأتي استثناء شيء ممن له الأهلية، وله الحق في ذلك، أو حتى يظهر فساد شيء ويثبت خبثه وضرره"[4].

---

(١) اختلف العلماء في مسألة اعتبار المباح من الأحكام التكليفية، فذهب كثير من الأصوليين إلى أنه منها من باب المسامحة وتكميل القسمة العقلية، وذكر ابن تيمية أن المباح أُدخِل في الأحكام التكليفية لأنه يوصف به فعل المكلف، وأما غير المكلف كالدابة فلايوصف به وإنما هو عفو. وذهب الآمدي إلى أن المباح قسم مستقل عن الحكم التكليفي وسماه " الحكم التخييري"، والإباحة نوعان: إباحة شرعية منصوص عليها كقوله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ﴾[البقرة: ١٨٧]، وإباحة أصلية وهي التي تعود إلى الإذن الشرعي العام الذي يدل عليه قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾[البقرة: ٢٩]. انظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ١٢٦/١، المسودة في أصول الفقه ص ٣٦، مذكرة الشنقيطي ص ٤٣.

(٢) للتحريم أساليب متنوعة في الدلالة عليه، فقد يكون بالنص على التحريم باسمه كما في آية الأنعام السابقة وقوله تعالى : " حُرمت عليكم الميتة.."، وقد يكون بغير ذلك كالوعيد بالعقاب على الفعل، أو الوصف بالخبث أو الرجس وغير ذلك من الأساليب الدالة على التحريم. (انظر للاستزادة حول تلك الأساليب الدالة على التحريم وغيره من الأحكام التكليفية : كتاب " الإمام في بيان أدلة الأحكام " للعز بن عبدالسلام).

(٣) انظر: الإحكام في أصول الأحكام ١٣/٨.

(٤) الحرية في الإسلام أصالتها وأصولها، مجلة إسلامية المعرفة – العدد (٣١، ٣٢) ص ١٧.

دلالة الأصل براءة الذمة:

وبراءة الذمة تعني أن ذمة الإنسان بريئة خالية من أي حق عليها أو تكليف يلزمها حتى يثبت الإلزام بدليل وبيّنة. وهذه القاعدة مكملة للقاعدة السابقة، فالقاعدة الأولى تمنع من التحريم والمنع بالإباحة الأصلُية، وهذه القاعدة تمنع من الإلزام ببراءة الذمة، فلا تحرم على المكلف إلاّ بدليل، ولا إلزام له إلاّ بدليل[1]. فذمّة المكلّف خالية من الطلب والإلزام إلاّ ما ألزمه الله تعالى به، أو ما التزمه من حقوق العباد، وأما ما سوى ذلك فالإنسان في حريّة تامة منه.

وبناء على ذلك فالبدع والمحدثات تُعدّ قيود محرمة على الحريّة، لأنه إلزام والتزام بما لم يأمر به الله، ولم يشرعه لعباده، يقول تعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ ﴾ [الشورى/٢١].

والأصل في ذمم الناس البراءة والحرية فلا إلزام لهم في أموالهم وملكياتهم إلاّ بدليل شرعي فلا يفرض عليهم في أموالهم وحقوقهم إلاّ ما كان موافقًا لمقاصد الشريعة، لأن مصدر الإلزام للعباد هو خالقهم المنعم عليهم وحده.

ثانياً: نماذج تطبيقية لموقف الإسلام من الحريات

حرية الإرادة:

الإرادة هي المصدر الأساسي للحرية، لأن الاختيار ينبثق عنها، فإذا كانت الإرادة حرة فإنه يحصل بها الاختيار، ولا تكون حرة على الحقيقة إلا إذا تعلقت بخالقها، ومبدعها وهي بذلك تحصل كمال السعادة والراحة، أما التعلق بالمخلوقين فإنه يجلب الهم والشقاء والذل لغير الله تعالى. وحرية الإرادة تتحقق بأمرين: أحدهما: توحيد العبادة لله تعالى، والثاني: الإيمان بالقضاء والقدر، وأن العبد مسؤول عن فعله لأنه حر مختار، ويمكن تبيين هذه الحرية من خلال هذين الأمرين:

---

(١) انظر: الحرية في الإسلام أصالتها وأصولها، مجلة إسلامية المعرفة – العدد (٣١، ٣٢) ص٢٠.

- التوحيد الإرادي (توحيد العبادة):

فإن من مسلمات العقيدة الأساسية وجوب إفراد العبادة لله تعالى، وعدم الشرك في عبادته، وهذه الحقيقة الشرعية هي من لوازم خلقه تعالى لعباده وإنعامه عليهم.

وقد دلت العقول السليمة والفطر المستقيمة(1) على أن الله تعالى هو خالق الخلق وموجدهم من العدم، وأنه ربهم وسيدهم والمنعم عليهم، ولهذا يجب أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وهذه الحقيقة أي سبب وجودهم مقررة في القرآن الكريم كما قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات/ ٥٦]، وقد أرسل الله تعالى الرسل وأنزل الكتب لتقرير هذه القضية الكبرى، يقول تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [النحل/٣٦]. وهذا يدل على أن الإنسان لا يكون عبداً إلا لله تعالى لكمال صفاته في ذاته، ولكمال إنعامه على خلقه(2)، وهذا هو موجب العبودية له تعالى.

وأساس هذه العبودية لله تعالى يكون بتعلق إرادة الإنسان وخضوعها وذلها ومحبتها للخالق وحده دون سواه، فالإرادة هي أساس حركة الإنسان وفعله، فإن العمل لا يوجد في الخارج إلا بإرادة العبد له، وقدرته عليه. وهذا يقتضي أن يتحرر الإنسان حرية تامة من إرادة غير الله تعالى، وعدم التعلق بأي مخلوق، وكلما كانت حرية الإنسان من التعلق بالمخلوق كانت عبوديته لله تعالى أقوى وأكمل، وكلما تعلقت إرادة الإنسان بالمخلوق فإن عبوديته لربه تنقص على قدر درجة التعلق، فإذا تم التعلق زالت العبودية لله تعالى.

وقد حرر الإسلام الإنسان من العبودية لأي مخلوق مهما كانت مكانته ومنزلته كالأنبياء والملائكة والأولياء وغيرهم، بل انه سد كل الطرق الموصلة للشرك في العبادة لغير الله تعالى كالغلو في الصالحين فقال تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ ﴾

---

(١) انظر في تفصيل الأدلة العقلية والفطرية على وجود الله تعالى وربوبيته وألوهيته: الأدلة العقلية النقلية على مسائل الاعتقاد ص ١٨٩ - ٤٥٠.

(٢) انظر في مسألة موجب استحقاق الله تعالى للعبادة مفتاح دار السعادة ص ٤٩١.

[المائدة/ ٧٧]، والتحذير من بناء القبب والمساجد على القبور كما في قوله عليه الصلاة والسلام"لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"[١]. والنهي عن تعظيم القبور بما لم يأذن به الشرع، حيث قال ﷺ "لاتصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها"[٢]، والنهي عن تعظيم الإنسان وإنزاله فوق منزلته الحقيقية، فقد قال ﷺ "من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار"[٣]. ومن صور العبوية لغير الله أيضاً: النهي عن الخضوع للهوى والرغبة والميل إلى شهوات النفس، ومتابعة رغباتها فإن هذا يقود إلى أسرها للإنسان، واستعباده لشهواتها، يقول تعالى: ﴿ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [ص/٢٦].

- حرية الاختيار (القضاء والقدر):

لقد خلق الله تعالى الإنسان حراً مختاراً لفعله، وهو مسئول عنه، ولهذا تترتب الآثار الجزائية في الدنيا والآخرة على فعله لتمام مسؤوليته عنه، وحرية الإنسان في الاختيار ضرورة فطرية يشعر بها الإنسان ولا يستطيع إنكارها. ولهذا نجد أن الله تعالى ينسب الأفعال إلى فاعليها في القرآن كقوله تعالى: ﴿ وَلَهُمۡ أَعۡمَٰلٞ مِّن دُونِ ذَٰلِكَ هُمۡ لَهَا عَٰمِلُونَ ٦٣ ﴾ [المؤمنون/٦٣]، وغيرها. وهذا لا يتعارض مع قضاء الله وقدره السابق، فإن الله تعالى

---

(١) رواه البخاري - كتاب المغازي - باب مرض النبي صلى ﷺ ووفاته - رقم ٤٤٤٣ و ٤٤٤(٨/١٤٠)، و مسلم - كتاب المساجد - باب النهي عن بناء المساجد على القبور - رقم ٥٣١ (١/ ٣٧٧).

(٢) رواه مسلم - كتاب الجنائز - باب النهي عن المشي على القبور - رقم ٩٧٢ (٣٧٥)، وأبو داود - كتاب الجنائز - باب في كراهية القعود على القبر رقم ٣٢٢٩ (٣/ ٥٥٤)، والترمذي -كتاب الجنائز - باب ما جاء في كراهية المشي على القبور والجلوس عليها والصلاة إليها رقم ١٠٥٠ (٣/٣٦٧)، والنسائي - كتاب الجنائز - باب التشديد في الجلوس على القبور (٤/ ٩٥)، وأحمد (٤/١٣٥)، و ابن حيان-كتاب الجنائز - باب ذكر الزجر عن الجلوس على القبور تعظيماً لحرمة من فيها من المسلمين رقم ٣١٦٥ (٧/٤٣٥).

(٣) رواه الترمذي - كتاب الأدب - باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل - رقم ٢٧٥٥ (٥/٩٠-٩١)، وأبو داود - كتاب الأدب - باب في قيام الرجل للرجل - رقم ٥٢٢٩ (٥/٣٩٧ – ٣٩٨)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود - رقم ٤٣٥٧ (٣/ ٩٨٢).

خالق لأفعال العباد كما قال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٢﴾ ﴾ [الزمر/٦٢]، وقال تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾ [الصافات/٩٦]، فعموم الآية الأولى محفوظ لا يخصص منه شيء، وشامل لأعيان هذا العالم وأفعاله وحركاته وسكناته(١). والآية الثانية تدل على خلقه تعالى لأفعال العباد ومعناها:" والله خلقكم وعملكم"(٢).

وخلقه تعالى لأفعال العباد لا يمنع من إثبات قدرة وإرادة حرة للعبد تؤثر في وجود مقدورها، لأن تأثير قدرة العبد وإرادته ليس تأثيراً تاماً مستقلاً، وإنما هو تبع لقدرة الله تعالى ومشيئته كما قال تعالى: ﴿ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [التكوير/ ٢٩]، وإثبات تأثير قدرة وإرادة العبد هو على وجه السببية، فهي فرع عن قضية "الأسباب والمسببات" فكما نثبت الأسباب الطبيعية والشرعية وتأثيرها في مسبباتها، فكذلك نثبت أثر قدرة العبد وإرادته في فعله.

الحرية السياسية:

الحكم في الإسلام وسيلة لإقامة أمر الله تعالى في الأرض، وتطبيق شرعيته، وتحقيق العبودية له تعالى، وتحرير الإنسان من الاستعباد للطواغيت والأوهام والعقائد الضالة.

وهذا هو المقصود بسائر الولايات "إصلاح دين الخلق الذي متى فاتهم خسروا خسراناً مبيناً ولم ينفعهم ما نعموا به في الدنيا، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به في أمر دنياهم"(٣)، فمقصد الإمامة "إقامة الدين وسياسة الدنيا به"(٤)، والحاكم ليس شخصاً معصوماً لا يرد قوله و فعله، بل هو وكيل عن الأمة في سياستها بما يحقق مصالحها ويدرأ عنها المفاسد، فإن أقام العدل، وصدق في النصح للأمة كان له الأجر العظيم، وإن

---

(١) انظر: شفاء العليل ص٩٦.
(٢) انظر: جامع البيان ١٠/٥٠٤.
(٣) مجموع الفتاوى ٢٨/٢٦٢.
(٤) انظر: تفصيل مقاصد الإمامة: الإمامة العظمى ٧٩-١٢٢.

خالف ذلك فإنه يعاقب على قدر مخالفته ويعزل عن هذا المنصب(1)، ولا يقر على قوله أو فعله. وتظهر أهمية الحكم والإمامة والسياسة من جهة أنها من أبلغ الوسائل في تحقيق المقاصد الشرعية، وتطبيق شريعة الله تعالى في الأرض، ولهذا كان تنصيب الإمام واجب شرعي(2)، فإن تحقيق المصالح الدينية والدنيوية، وسيادة العدل ونفي الظلم، وتحكيم الشريعة من أفضل الطاعات، وأجل القربات، وأقوى الوسائل في المحافظة على استمرار الدين، وسعادة الإنسان لموافقة ذلك كله لطبيعته النفسية، وتكوينه الخلقي ولا يكون ذلك إلا بالحكم بالإسلام وعدم الزيغ عنه.

- أصول الحرية في الحكم:

١- إقامة العدل ونفي الظلم:

العدل اسم جامع لوضع الأمور في مكانها الصحيح، والظلم بعكس ذلك، يقول تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ۝٩٠﴾ [النحل/٩٠]، والعدل عمل اختياري متوافق مع سنة الله تعالى الكونية الاضطرارية، والظلم ضد ذلك، فانعدام العدل يجلب الفساد والهلاك والاضطراب، وكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية "العدل نظام كل شيء، فإذا أقيم أمر الدنيا بعدل قامت، وإن لم يكن لصاحبها في الآخرة من خلاق، وإن لم تقم بعدل لم تقم، وإن كان لصاحبها من الإيمان ما يجزى به في الآخرة"(3). ومن العدل تحكيم شريعة الله تعالى في الناس، لأن الناس لا يجوز أن يخضعوا للأهواء البشرية الوضعية، إنما يكون خضوعهم وذلهم لخالقهم، وقد شرع لهم ما يحقق مصالحهم ويدرأ المفاسد عنهم. ومنه إعطاء الأفراد حرياتهم وعدم التدخل فيها، لأنها حقوق خاصة لا يجوز الدخول فيها إلا بإذن من الله تعالى(4)، أو من صاحبها.

---

(١) انظر تفصيل عزل الإمام وأسبابه وطرقه: الإمامة العظمى ٤٦٨-٤٨٩.

(٢) انظر: تفصيل عزل الإمام وأسبابه وطرقه: الإمامة العظمى ص٤٥-٧٣.

(٣) الحسبة ص٩٤.

(٤) وإذن الله تعالى يعرف من كتابه وسنة رسوله ﷺ،وفهم الكتاب والسنة منضبط بعلوم معيارية في غاية

ويدخل في العدل استقلال القضاء، وأن المتهم بريء حتى تثبت إدانته لأن الأصل براءة الذمة، ومنع الظلم في إجراءات التحقيق، والتساوي أمام القضاء الشرعي، وعدم التفريق بين الناس أياً كان وصفهم وهيئتهم وغير ذلك من الإجراءات الجزائية المانعة من الظلم والتعسف واتباع الهوى والمجاملة لأصحاب الرئاسة والجاه. فكل ظلم في التقاضي وإجراءاته أو الحكم القضائي واستقلاله لا يجوز أن ينسب إلى الإسلام، لأن الشريعة لا تقر الظلم وترفضه وتنهى عنه. ومن قضايا العدل الأساسية إعطاء الحقوق مثل حق التعليم والملكية والتنقل والعمل، وضمان حاجيات الإنسان والمحافظة عليه ومساعدته وقسمة الثروات بالسوية، ومنع انتهاك حرمات الناس وأعراضهم وأموالهم، وغيرها من الحقوق الكثيرة[(١)].

وجماع العدل هو العمل بالإسلام كله في تشريعه العادل، وأخلاقه الفاضلة، فإن الإسلام جاء بما يصلح الإنسان في دينه ودنياه.

٢- اختيار الحاكم:

إقامة الدولة أمر ضروري لإقامة دين الله تعالى والحفاظ عليه وتحكيم شريعته في الناس، وحفظ الحقوق والحدود، وقد انعقد الإجماع القطعي[(٢)] على وجوب الإمامة وإقامة الحاكم المحقق لمقاصدها. واختيار الحاكم هو عبارة عن عقد يتم بين الأمة وبين الحاكم، فالحكم ليس حقاً موروثاً لأحد بعينه، وإنما هو اختيار حر من الأمة لمن تنطبق فيه الأوصاف الشرعية التي يتحقق بموجبها مقصود الإمامة في إقامة الدين وسياسة الدنيا به.

ولهذا عقد الصحابة رضوان الله تعالى عليهم الإمامة بعد وفاة الرسول ﷺ لأبي بكر

==

الدقة والجودة (مصطلح الحديث، وأصول الفقه، وعلوم اللغة)، وليس كلأ مباحاً لكل أحد يفسرهما كما يشاء.

(١) انظر تفصيل هذه الحقوق والحريات: كفالة الحريات في الإسلام ص٥٦-١٧٢، والحرية أو الطوفان ص٧٤-١٠٠

(٢) انظر: الأحكام السلطانية ص٥، والجامع لأحكام القرآن ١/٢٦٤، المقدمة ص١٩١، وغيرها.

الصديق ولم يصبح إماماً إلا بعد هذا العقد الذي تم عن حرية تامة[1].

وقاعدة العقود في الشريعة الإسلامية تقوم على أن الرضا ركن أساسي في صحتها فلا يصح العقد مع الإكراه كما قال تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ﴾ [النساء/٢٩].

ولا شك أن الإمامة والحكم أهم وأولى من البيع والإجارة وسائر العقود، لأنها مرتبطة بمصالح المسلمين العامة فلا يتصور صحة عقد الإمامة مع الإكراه. فلا يمكن أن يفتى ببطلان البيع عن غير رضا في ربع دينار، ويصحح في عقد الإمامة مع الإكراه وهذا مما يدل مجرد تصوره على بطلانه. وإذا كان طريق تعيين الإمام هو اختيار الأمة، فإن الاختيار يعني الحرية، لأن الاختيار ينتفي مع وجود الإكراه، فالاختيار إرادة حرة في الترجيح بين أمرين أو أكثر.

٣- الشورى الملزمة للحاكم:

الشورى في أمور الحكم من حقوق الأمة، وهي تتضمن: اختيارهم للإمام ابتداءاً، والصدور عن رأي أغلبيتهم بعد توليه، ولهذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل الحل والعقد الذين أمرهم أن يختاروا إماماً بعد وفاته:" من تأمر منكم على غير مشورة المسلمين فاضربوا عنقه" وفي رواية: "لا بيعة له ولا لمن بايعه"[2]، أما وجوب التزام الإمام لشورى أهل الحل والعقد بعد توليه فلا خلاف فيها إذا كان في أمر ليس له فيه علم، لأن فرضه هو سؤال أهل العلم كما قال تعالى: ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٤٣﴾ [النحل/٤٣][3]. أما إذا كان من أهل العلم فإن الصحيح أن الشورى واجبة عليه، وملزمة له لأن أصل اختياره يعود إلى الأمة، وتدبيره يكون في شؤونهم، فيجب أن يعود إليهم، ويصدر عن رأي الأغلبية فيهم، خاصة فيما يتعلق بالأمور المصيرية، والمصالح

---

(١) انظر: البخاري مع الفتح - كتاب الأحكام - باب الاستخلاف - رقم ٧٢١٩ (١٣/ ٢١٨).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف - باب ما جاء في خلافة أبي بكر في الردة - رقم ٣٧٠٣٢ (٧/ ٤٣٢).

(٣) انظر: غياث الأمم ٤٧.

العامة، والقضايا الخطيرة. ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران/١٥٩][١]. والغرض الأساسي من الشورى هو الوصول لأفضل السبل وأقوم الطرق المحققة للمقاصد الشرعية، وهذا ما يمنع من استبداد الإمام واستقلاله التام عن الأمة في تقرير مصالحها.

٤- مراقبة الحاكم وتقويمه:

سبق أن بينتُ أن الأمة هي صاحبة الاختيار للإمام ابتداءً، وكذلك فإن الأمة هي صاحبة الشورى الملزمة للإمام لاسيما في المصالح العامة، والأمور المهمة، وبناءً على ذلك فهي مسؤولة عن مراقبته وتقويمه وإلزامه بمقاصد الإمامة كتحكيم الشريعة الإسلامية، والالتزام بالعدل، وتحقيق مصالح الأمة ودرء الشر عنها، وتوفير كل ما يحقق هذه المصالح من الأسباب والآليات. وهذه الحرية تستند إلى أصول الإسلام الكبرى، وحقائقه العظمى، كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة، واعتقاد أن الذي لا يسأل عن فعله هو الله تعالى، أما المخلوقين فهم مسؤولون عن تصرفاتهمكما جاء في الحديث"كلكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام راعٍ وهو مسئول عن رعيته"[٢]، وقوله: "وهو مسئولٌ عن رعيته" يشمل الدنيا بالمحاسبة والتَّقويم، والآخرة بالجزاء على عمله.

وفي ختام الكلام عن أصول الحرية في السياسة الملتزمة بالإسلام لابد أن نشير إلى مزلق خطير وقع فيه عدد ممن كتب في قضية الحكم، وهو محاولة التوفيق بين نموذج الدولة والحكم في الإسلام وبين النظم الديمقراطية الغربية، والتوصل إلى أن الإسلام قد جاء بالآليات الديمقراطية التي تحقق الحرية.

---

(١) انظر: الإمامة العظمى ٤٥٧.

(٢) رواه البخاري - كتاب النكاح - باب (قوا أنفسكم وأهليكم ناراً) - رقم ٥١٨٨ (٩/ ١٦٣ مع الفتح)، ورواه مسلم - كتاب الإمارة - باب فضيلة الإمام العادل - رقم ١٨٢٩ (ص ٧٦٣)، ورواه أحمد (٢/ ٥٤)، شرح الفتح الرباني (٢٣/ ١٧)، شرح أحمد شاكر - رقم ٥١٦٧ (١٣٨/٧)، قال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح. وهو مكرر ٤٤٩٥ وانظر ٤٦٣٧.

وهذه محاولة باطلة؛ لأن هنالك فرق كبير بين النظام الإسلامي وبين غيره من النظم، فهو توفيق بين أمور مختلفة، وهو بهذا تشويه لكلا النظامين على حد سواء، وقد ترتبت على هذه المقارنات سلبيات متعددة، ومنها: تغيير المفاهيم الشرعية مقارنتها بالمفاهيم الجاهلية، ومنها: استعمال المصطلحات في غير محلها، كاستعمال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في معنى المعارضة في الديمقراطية، ومنها: الاستدلال الخطاىء بالنصوص على مفاهيم الديمقراطية، مثل الاستدلال بوجود المنافقين في المدينة على حرية التعبير.

الحرية الاقتصادية:

تعد قضية الحرية الاقتصادية من الأمور الواضحة في المنهج الإسلامي، فالمتأمل في الأحكام الشرعية المتعلقة بالملكية الفردية، وحرية البيع والشراء، وترك الأسواق دون تدخل يتبين له أن الأصل في القضايا الاقتصادية حرية التعامل والتعاقد إلا ما دل الدليل على منعه، ولهذا جاءت القاعدة الشرعية "الأصل في المعاملات الإباحة"،وهذه القاعدة تدل على أن الإنسان حُرّ في تملكه وتصرفه في ماله، وأنه لا يجوز الاعتداء عليه مادام أن كسبه وتصرفه متفق مع الشريعة الإسلامية.

ولهذا كانت الضرائب ليس لها أصل في الشرع، لأنها تدخل في أموال الناس دون رضى منهم فهي من الظلم المبين[(١)]، وهكذا السوق لا يصح تدخل الدولة فيه والتأثير عليه مادام أنه قائم على قوانين العرض والطلب من غير تلاعب في الأسعار. ومما يؤكد حرية السوق وحرمة التدخل للتأثير عليه حديث أنس رضي الله عنه قال: "قال الناس: يا رسول الله غلا السعر، فسعر لنا، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق وإني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبني بمظلمةٍ من دمٍ أو مالٍ"[(٢)]، وهذا الامتناع من

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى ٢٨/٥٩٠.

(٢) رواه أبو داود - كتاب البيوع - باب في التسعير- رقم ٣٤٥١ (٣/٧٣١) والترمذي - كتاب البيوع - باب ما جاء في التسعير - رقم ١٣١٤ (٣/٦٥ - ٦٠٦)، وابن ماجة - كتاب التجارات - باب من كرة أن يسعر - رقم ٢٢٠٠ (٢/ ٧٤١)، و أحمد ٣٨٦ (٣/١٥٦)، والدارمي - كتاب البيوع- باب في النهي عن أن يسعر للمسلمين (٢/ ٢٤٩)، والبيهقي في السنن الكبرى- كتاب البيوع - باب التسعير (٦/٢٩)،

رسول الله ﷺ للتسعير مع وجود الغلاء يدل على ضرورة بقاء السوق خالية من التأثير المقصود فيه، وقد عُدّ التدخل فيه من الظلم، وقد حذر ﷺ من التدخل في حرية السوق بتأثير من خارجه سواء بالتسعير عند الغلاء أو الاحتكار والغش والتدليس ونحو ذلك لرفع السعر وزيادته. وهذا يدل على أن المنهج الإسلامي يمنع الدولة من التدخل لتحديد السعر وضبطه، وكذلك يمنع التجار من التلاعب بالسعر بأنواع الاحتكارات والتدليس، وبهذا يتبين أنه مخالف لمدارس الليبرالية كافةً سواء دعاة الاقتصاد المرسل (الليبرالية الكلاسيكية)، أو دعاة الاقتصاد الموجه (الليبرالية الاجتماعية)، ويرجع هذا التميز إلى التوازن والاعتدال، والعمل على تحقيق مصالح العباد، ودرأ المفاسد عنهم، والانطلاق من منهج أخلاقي يأبى الظلم على كافة الأطراف، والمنتفعين من السوق بالبيع أو الشراء.

وفي القواعد الفقهية ما يدل على احترام ملكية الإنسان، وبطلان التصرف في ملكه بلا إذنه، مما يؤكد على تعظيم الإسلام لملكية الإنسان الخاصة، وحريته في التصرف فيها.

ومن هذه القواعد: قاعدة "الأمر بالتصرف في ملك الغير باطل"، وقاعدة "لا يجوز لأحد أن يتصرف في ملك الغير بلا إذنه"، وقاعدة "لا يجوز لأحد أن يأخذ مال أحد بلا سبب شرعي"[١].

- تدخل الدولة في الاقتصاد:

الأصل -كما تقدم - هو أن الأفراد أحرار في أموالهم، وفي تصرفهم فيها إذا كان ذلك في حدود الشريعة الإسلامية، ومهمة الدولة هي المحافظة على هذه الحرية في إطار أحكام الإسلام، وعدم الاعتداء عليها بأي وجه من الوجوه. والدور الأساسي

==

قال الترمذي: حسن صحيح، قال الحافظ: إسناده على شرط مسلم. التلخيص (٥٨)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود - رقم ٢٩٤٥ (٢/ ٦٦٠).

(١) انظر هذه القواعد وشرحها في: شرح القواعد الفقهية للشيخ أحمد الزرقا، ص ٤٥٩-٤٦٦.

للدولة في الاقتصاد هو مراقبة النشاط الاقتصادي، وتصحيح المخالفات الشرعية فيه كالبيوع المحرمة، والاحتكارات، والتلاعب بالأسعار من خلال المخادعة والعبث غير الأخلاقي، وحماية صاحب المال والمستهلك على حد سواء بالمحافظة على وضع السوق الطبيعي دون تدخلات للإضرار بأحدهما لمصلحة الآخر.

فهي تقيد البائع عن البيوع المحرمة، واستغلال قوة رأس المال للإضرار بالفقراء والمستهلكين، أو الكذب عليهم في وصف سلعته، أو الخداع والغش بكافة صوره وأشكاله، ولكنها لا تحدد الأسعار إذا كان السوق يتحرك وفق آلية العرض والطلب دون احتكار أو فعل أجنبي عنه مؤثر فيه أياً كان. وضابط هذا التدخل هو مراعاة المصالح ودرء المفاسد، فضبط السوق لمراعاة هذه المصالح العامة يُعدّ دعماً للحرية الشرعية، لأن مهمة الحاكم سياسة الأمة بالدين.

ولابد أن نشير هنا إلى أمرين: الأول: يتعلق بتقييد ولي الأمر للمباح، فالصحيح أنه لا يجوز أن يقيد المباح من ولي الأمر إلا لمصلحة شرعية ظاهرة معتبرة ؛ لأن طاعته إنما تكون في المعروف، ومعنى ذلك: أنه إن أمر بطاعة الله تعالى الواجبة أو المستحبة أو قيد مباحا لمصلحة شرعية عامة معتبرة، وأما إذا قيد المباح لمصلحة خاصة أو موهومة فهذا لا تجب طاعته فيه.

والثاني: يتعلق بدعم الدولة للفقراء والمحتاجين، فإنه يجب على الدولة أن تفرض لهم عطاءً من بيت مال المسلمين، لأن الإسلام قرر التكافل الاجتماعي من خلال طرق متعددة.

حرية التعبير عن الرأي:

تعتبر حرية التعبير عن الرأي من الواجبات الشرعية، لأن كثيراً من الواجبات الشرعية كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والقضاء والفتيا والشورى والنصيحة وغيرها لا تتم إلا به، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. فالرأي منه ما هو رأي شرعي ديني، ومنه ما هو رأي دنيوي حياتي، وهي أنواع موزعة على الأحكام التكليفية وجوباً واستحباباً وتحريماً وكراهةً. وهذا النوع من الحريات يعد من الحاجيات الماسة التي تحصل

المشقة والعنت عند عدمها،فانعدامها يترتب عليه فساد عظيم في الدين والدنيا، ويزيد الفساد كلما كبتت هذه الحرية ويقل كلما أُتيحت، وينعدم عندما تكون هي الأصل في الحياة الإنسانية. ولكن هذه الحرية كسائر الحريات ليست مطلقة منفلتة دون ضوابط وحدود، بل هي حرية مضبوطة بالشرع العظيم وما يدل عليه من مصالح العباد، ودرأ المفاسد عنهم. ولحرية التعبير عن الرأي ضوابط[1]:

الضابط الأول: أن يكون الرأي مشروعاً: والرأي المشروع نوعان:

أحدهما: الرأي في القضايا الشرعية، كالإفتاء والقضاء ونحوها، وهذا النوع هو نتيجة التأمل والتفكير واستفراغ الوسع لمعرفة الصواب في القضايا الشرعية.

والثاني: الرأي في القضايا الدنيوية، كالطب والهندسة والعلوم الطبيعية وإدارة الأمة ونحوها، وهو نتيجة للنظر والتدبر في الأمور الدنيوية، والاجتهاد في معرفة سنة الله تعالى الجارية في خلقه للوصول إلى الصواب.

الضابط الثاني: امتلاك أهلية الرأي:

للرأي تأثير بارز في حياة الإنسان، سواء في أموره الدينية أو الدنيوية، ولهذا فإن الإنسان ينتفع بالرأي المفيد، ويتضرر بالرأي الباطل، ولهذا فإن امتلاك صاحب الرأي للأهلية التي تؤهله لإصدار رأي نافع أمرٌ ضروريٌ في شرعية الرأي وصحته وجودته.

وشروط الأهلية في التعبير عن الرأي في القضايا الشرعية بينها العلماء في شروط الفتيا وهي: الإسلام، والتكليف، والعدالة، والاجتهاد، وجودة القريحة[2]. فلا صحة لرأي الزنديق، وأتباع المذاهب المنحرفة مهما كان إتقانه، وجودة دراسته، ولا يقبل رأي الفاسق، لأنه لا يوثق بأقواله، ولا يعتمد في شيء من أحواله[3]، كما لا يقبل رأي من لم

---

(١) انظر حول هذه الضوابط: التعبير عن الرأي ضوابطه ومجالاته في الشريعة الإسلامية ١/ ٤٠- ٣٧٥، وقد أفدت منه كثيراً في هذا المبحث.

(٢) انظر: الفقيه والمتفقه ٢/ ٣٣٠، والفتيا ومناهج الإفتاء، والتعبير عن الرأي ١/ ١٢١

(٣) انظر: غياث الأمم ص ١٨٠.

يكن مجتهداً في الدين[1] كالعوام، والمبتدئين، وقليلي البضاعة في العلم لأنهم ليسوا أهلاً للنظر في المسائل والدلائل، وجودة القريحة هي قوة الفهم، وصدق الحكم على الأمور[2]،وأما أهلية الرأي في الأمور الدنيوية فيشترط لها: التكليف لأن المجنون لا يقبل رأيه في نفسه، والصغير مظنة عدم الإدراك لعواقب الأمور، ويشترط أيضاً: الخبرة، والصدق، فالكذاب لا يقبل قوله، فلا يقبل إلا رأي الصادق الناصح[3].

الضابط الثالث: مراعاة ما يؤول إليه الرأي:

وحقيقة هذا الضابط أن يراعي صاحب الرأي النتائج المترتبة على رأيه من حيث المصالح والمفاسد، فقد يكون الرأي في ذاته صحيحاً، ولكن يترتب على التعبير به في بعض الظروف زوال مصلحة أو جلب مفسدة راجحة، "فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل، فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه، وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسوله ﷺ أتم دلالة وأصدقها"[4].

الضابط الرابع: أن تكون وسيلة الرأي مشروعة:

لا تكفي صحة الرأي وحدها في جواز التعبير به، بل لابد أن تكون الوسيلة المستعملة فيه وسيلة شرعية صحيحة، فإن الغاية لا تبرر الوسيلة في الشريعة الإسلامية،

---

(١) للاجتهاد شروط منها: المعرفة بالقرآن، والسنة، وسبب النزول، والناسخ والمنسوخ، والعلم بلسان العرب، وبأصول الاستنباط والاستدلال(أصول الفقه)، وإدراك مقاصد الشريعة وقواعدها الكلية، وهذه الشروط يكفيه منها ما يوصله لدليل المسألة وفهمها فهماً سليماً دون خلل أو تناقض.

(٢) انظر: الفتيا ومناهج الإفتاء ص ٤٢.

(٣) انظر: التعبير عن الرأي ١/١٢٨.

(٤) إعلام الموقعين ٣/١١.

يقول شيخ الإسلام: "ليس كل سبب نال به الإنسان حاجته يكون مشروعاً ولا مباحاً، وإنما يكون مشروعاً إذا غلبت مصلحته على مفسدته مما أذن فيه الشرع"(١).

حرية الاعتقاد:

المراد بتحرير الاعتقاد: حرية اختيار الإنسان للحقائق دون تقييد العادات والتقاليد وإتباع الآباء والأجداد، والهوى، أو الخرافات والأوهام والأساطير بحيث يكون اختيار الإنسان للحقيقة اختياراً صحيحاً لا تقييد عليه بوجه من الوجوه. كما يراد به عدم إكراه أحد على اعتناق الإسلام مادام أنه باذل للجزية، أما إذا أسلم فإنه لا يسعه تغيير عقيدته، وإذا غيرها فإن عقوبته القتل حداً لا تعزيراً. ومن خلال هذين المفهومين تتميز حرية الاعتقاد في الإسلام، ويمكن توضيح هذين المفهومين على النحو التالي:

- تحرير الاعتقاد من التقاليد والأهواء:

إنّ الوصول للحقيقة الصحيحة لا يكون إلا بالتجرد للحق وعدم الخضوع للتقاليد الموروثة عن الآباء والأجداد،وعدم الخضوع للهوى وشهوات النفس، فالتقاليد القادمة من خارج النفس الإنسانية، والهوى النابع من ذات النفس تعد من أبلغ الصوارف والموانع عن الوصول للحق. ولهذا جاء الإسلام بتوجيه الإنسان إلى التجرد من هذه الصوارف في طلبه للحق، يقول تعالى: ﴿ قُلۡ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍۖ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثۡنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْۚ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍۚ إِنۡ هُوَ إِلَّا نَذِيرٞ لَّكُم بَيۡنَ يَدَيۡ عَذَابٖ شَدِيدٖ ﴿٤٦﴾ ﴾ [سبأ/٤٦]، فهذه الآية تبين الطريق الموصل لصحة النبوة وهي "القيام لله" ومعناه: أن يقوموا قياما خالصاً لله، من غير هوى ولا عصبية، فيسأل بعضهم بعضاً، وينصح بعضهم لبعض(٢)، وربط القيام (الصدق والإخلاص) بالتفكر يدل على أن العقل السالم من الهوى يوصل إلى توحيد الله تعالى وصدق الرسل عليهم الصلاة والسلام، وصحة الدين الذي جاءوا به.

---

(١) مختصر الفتاوى المصرية ص ١٧٤.

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم ٦/٥١٢.

- عدم الإكراه على اعتناق الإسلام:

فمن المعلوم أن إكراه الإنسان على اعتناق دين أو فكر معين، اعتناقاً داخلياً جازماً غير مقدور عليه في الواقع، فإن عقيدة الإنسان الداخلية، وقناعته الفكرية لا يمكن أن يتحكم فيها أحد غير الإنسان نفسه، والإكراه هو عبارة عن استنطاق فرد معين على أنه يدين بكذا، أو يؤمن به، أما باطنه فلا يعلم عنه إلا رب العالمين وحده، فهداية التوفيق لا يقدر عليها إلا الله تعالى، كما قال ﷻ: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [القصص/٥٦]، وقد دلت النصوص الشرعية على أن هذا الدين جاء رحمة للعالمين، وأنه يمتلك من البراهين والأدلة ما يدل على صدقه وصحته، ولهذا فلا إكراه في الدين، ولا إجبار على اعتناق الإسلام كما قال تعالى: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ ﴾ [البقرة/٢٥٦]، وشرعية الجهاد في الإسلام لا تنافي حرية الاعتقاد ؛ لأنه إنما شرع لإزالة الموانع التي تصد الناس عن قبوله بالدعاية الكاذبة أو الإيذاء لمن آمن به أو تربية الناس بطريقة تقيد حرياتهم في التأمل فيه، والنظر الحر في عقائده وأحكامه. فالمقصود بالقتال هو قتال الكفار إلى أن يستسلموا ويعطوا الجزية، فإذا أعطوا الجزية فإنه لا مانع من بقائهم على دينهم دون أن يقوموا بالدعوة إليه، لأن هذا نقض للعهد، ثم إن الإسلام قد رتب على الخروج منه والارتداد عنه حد القتل، وهو حد مجمع على ثبوته بين العلماء، ويدل عليه بوضوح قوله ﷺ: "من بدل دينه فاقتلوه"، ويدل عليه أيضا فعل الصحابة ﭬ مع المرتدين.

وهذا الحد لا ينافي حرية الاعتقاد ؛ لأنه قبل دخول الإسلام لا يلزم به، وأما بعد دخوله فيه ومعرفته له فإنه من حماية الدين وصيانته عن العبث إقامة هذه العقوبة، ولو ترك هذا الأمر لأصبحت الأديان لعبا للعابثين.

وقد تأثر كثير من الكتاب الإسلاميين بالمفهوم الليبرالي لحرية الاعتقاد حيث جعلوا من حق كل صاحب عقيدة أو فكر معين أن يدعو إلى اعتناقه،وأن يغير عقيدته كما يشاء، وأن الإسلام يكفل هذا الحق، وأنكروا حد الردة بحجة جاء من طريق الآحاد فلا يقبل به في معارضة القرآن، ولكن هذا غير صحيح ؛ لأنا مأمورون باتباع كل ما صح عن النبي ﷺ من غير تفريق بين المسائل. وقد استدل البعض بأدلة ليست في محل الاستدلال

كقوله تعالى: ﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ [الكهف/٢٩]، وهذا ليس إقراراً أو تخييراً بل هو تهديد ووعيد، وكقوله: ﴿ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ﴾ [المنافقون/٨]، وليس في الآية حجة على جواز إعلان المخالف في أصل الدين لعقيدة باسم الحرية، لأن النبي ﷺ لم يقره، وقد أنكر المنافق هذا القول، فليس هناك حجة على ما يريدون.

٢ـ الحكم الشرعي في الليبرالية

أولاً: نواقض الإيمان في الليبرالية:

إن دارس الليبرالية يجد أنها دعوة إلى الإلحاد ورفض الأديان حيث لا تعترف بهيمنة الدين على الحياة الإنسانية، فقد نمت هذه الفكرة في أجواء رافضة للدين، ومعترضة عليه، وهي تريد أن تعطي الإنسان حريته المطلقة بالتحلل من قيود الأديان والقيم والأخلاق، فأساس الفكرة قائم على تعظيم العقل الإنساني وماديته، ولهذا ارتبطت عبارة "الفكر الحر" في كتابات الغربيين بالإلحاد والرفض للدين والقيم وعليه فإنّ الليبرالية لا تتفق مع الإسلام. وسأذكر بعضاً من أنواع الكفر والشرك الواقعة في الليبرالية، ليتبين من خلالها الحكم الشرعي في الليبرالية:

كفر الاستحلال:

الاستحلال معناه: أن يعتقد في المحرمات أنها مباحة، ويجوز فعلها مع علمه بأن الله تعالى حرمها[1]، وقد أجمع العلماء على أن المستحل لما حرمه الله تعالى مما هو معلوم من الدين بالضرورة ومتواتر فهو كافر خارج عن دين الإسلام[2].

وهذا النوع من الكفر موجود في الليبرالية، لأن من مفاهيم الليبرالية المتعلقة بالحرية "منع التحريم"، أو "منع المنع"، فلا يمكن أن يجتمع الفكر الليبرالي مع التحريم الإلهي

---

(١) انظر: الصارم المسلول ٩٦٢/٣.

(٢) نقل الإجماع على ذلك كثيرون منهم البغوي في شرح السنة ١٠٣/١، وابن سحمان في الضياء الشارق ص ٣٤٩.

المقيد لحرية الفرد، ومن بديهيات الليبرالية "إباحة الربا"، وهي إباحة عقائدية، وليست مجرد ممارسات عملية، ولا يمكن أن يكون الرجل ليبرالياً وهو يعتقد تحريم الربا، والبيوع المنهي عنها لأن هذا يتعارض مع حرية التجارة والاقتصاد، كما أنه لا يمكن أن يكون ليبرالياً وهو يعتقد تحريم الزنا والتبرج والشذوذ الجنسي لأنّ هذا يناقض الحرية الشخصيّة.

كفر الشك:

الشك هو عدم اليقين، والتردد بين شيئين، وعدم القطع بالصحة أو البطلان، أو الخطأ أو الصواب، ونحو ذلك، وعدم وجود القطع واليقين هو من الريب والشك.

ومن أساسيات الإسلام وجود اليقين في التوحيد والإيمان، فالتوحيد والإيمان لا يغني فيه إلا اليقين الجازم، ولهذا عدّه العلماء شرطاً أساسياً من شروط لا إله إلاّ الله. يقول تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات/١٥]، فاشترط في صحة إيمانهم عدم الريبة، وهي الشك والظن[١]، وكفر الشك موجود في الليبرالية، فالحرية الفكرية تقتضي عدم الجزم بصحة أمر أو بطلانه، لأن الجزم يوصل للمصادرة لآراء الآخرين. ويعد من المصادرة للآخر - عندهم - اعتقاد كفر غير المسلمين والبراءة منهم، ويعتبرون هذه الوثوقية (اليقين) ضد حرية التفكير، وهذا هو المفهوم (التسامح الديني).

كفر الإباء والامتناع:

حقيقة الإباء والامتناع هي عدم الانقياد والاستسلام لأمر الله تعالى وشرعه، ومن المعلوم أن الإيمان يتضمن أخبار تقتضي التصديق، وأوامر تقتضي الانقياد والتسليم، ومناقضة التصديق يكون بالتكذيب، ومناقضة الانقياد والتسليم يكون بالإباء والامتناع[٢].

---

(١) انظر: لسان العرب مادة "ش ك ك".

(٢) انظر: نواقض الإيمان الاعتقادية ٢/١٨٠.

وقد يضاف إلى الإباء والامتناع "الاستكبار" مثل كفر إبليس وفرعون واليهود(١)، وقد يكون الإباء والامتناع دون "استكبار"(٢).

ولا ريب أن الفكر الليبرالي يؤسس للامتناع عن شرائع الإسلام في مجال السياسة والاقتصاد، ولهذا تكونت الدول الليبرالية بعيدة كل البعد عن شرائع الإسلام في نظمها السياسية والاقتصادية. ومن ذلك امتناع الدول الليبرالية من تطبيق الحدود والعقوبات الشرعية، وكذلك الامتناع عن تحريم الربا في البنوك والمؤسسات المالية، وهكذا.

الحكم بغير ما أنزل الله:

والمراد هنا: تشريع القوانين الوضعية المضادة لشريعة الله أو استحلال الحكم بغير ما أنزل الله. والتشريع حق خاص لله تعالى، وهو الأمر الشرعي في قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ [الأعراف/٥٤]، ومن نصب نفسه مشرعاً من دون الله تعالى فقد نازع الله في ربوبيته كما قال تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ [التوبة/٣١]، وكل من تصور الليبرالية، وعرف حقيقتها فإنه يجزم أنها لا تعترف بحكم الله، ولا تقر بشريعته، وترى أن الحرية الإنسانية كافية في إصدار التشريعات دون الرجوع إلى جهة إلهية خارج نطاق العقل الإنساني. ولا ريب أن مقاييس علماء الإسلام في أحكام الكفر تنطبق عليها (الليبرالية) بمجرد معرفة حقيقة الفكرة وتصورها، ومن هذه الأحكام أنها حكم بغير ما أنزل الله استحلالاً أو تشريعاً. ولو قال قائل: إن الليبرالية تطبق شريعة الله وحكمه في الحدود والأموال والأسرة وغيرها لأضحك كل باحث يعرف مفهوم الليبرالية وتاريخها ومرجعيتها.

شرك القصد والإرادة:

عندما خلق الله تعالى الإنسان خلقه وله إرادة وقصد في كل وقت. فكل عمل يقوم به الإنسان من أعماله الاختيارية لا بد أن يكون أراده وقصده قبل ذلك. وهذه طبيعة

---

(١) انظر: مدارج السالكين ١/٣٦٦، ومعارج القبول ٢/٢٢-٢٣.

(٢) انظر: نواقض الإيمان الاعتقادية ٢/١٨٣.

نفسية فطر الله تعالى عليها الإنسان. وهذه الإرادة قد تكون لله تعالى فتكون حينئذ توحيداً خالصاً، وقد تكون لغير الله تعالى فتكون حينئذ شركاً خالصاً. وهي مهيأة لأن تكون على التوحيد أو الشرك. أما أن تكون النفس مريدة وليست على التوحيد ولا على الشرك فمحال. فمن جعل الله تعالى همه وغاية مراده وقصده فهو محقق للتوحيد، لأن الإرادة الناشئة عن محبة الله تعالى والافتقار إليه وجعله غاية القصد هي أصل التأله والتعبد له تعالى، وإذا لم تكن إرادة الإنسان وهمه وقصده لله تعالى فلا بد أن تكون لغيره، وهذا الشرك ينطبق على الليبرالية لأنها اتباع تام للهوى والرغبة، وإيثار للدنيا وحطامها الفاني، وهو ما نجده في الكلام حول الحرية الشخصية، أو التطبيقات الرأسمالية الجشعة التي تدل على أن الباعث للعمل هو قصد الدنيا وإرادتها، فلا يمكن أن يقال إن الفكر الليبرالي يوصل لإرادة الله تعالى وقصد طاعته.

ثانياً: قوادح الأخلاق في الليبرالية:

من قوادح الأخلاق في الليبرالية ما يلي:

الأثرة (الأنانية):

الأثرة هي الأنانية، وحُبّ الذات، وهي خلق بغيض لأنه يتضمن البخل والشح، ويجلب الحقد والبغضاء بين المجتمع، فلا تجتمع الأثرة والإنفاق والبر والجود بل هي نقيض لها، وبالتالي فهي تقف على الضد من الإيثار.

وتعتمد الأثرة على الفردية المقيتة، وهي خلة مترافقة مع الطغيان كما قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ﴿٣٧﴾ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾ [النازعات/٣٧-٣٩]، وهذا سياق يدل على ترابط القوادح الأخلاقية في الليبرالية، فإيثار الدنيا موجب لإتباع الهوى، وموصل للطغيان، فاجتمعت القوادح الثلاثة (الأثرة، واتباع الهوى، والظلم). والأثرة هي نوع من البخل والشح واتباع الهوى،وهذا الخلق الذميم من الأخلاق الملازمة لأصل الليبرالية الفلسفي (الحرية الفردية)، وقد جعل الليبراليون الأنانية هي الطبيعة الحقيقية للإنسان، ولهذا احتاج إلى عقد اجتماعي، لأن هذه الطبيعة (الأنانية) بدون عقد ينظم المجتمع سوف تدمر المجتمع وتهلكه.

وقد ارتبطت العدالة عند الليبراليين بمصلحة الأقوى، لأن البقاء للأصلح (الأقوى)، والأقوى سواء كان رجل أعمال أو سياسي ماهر أو غيرهما فإنه وصل للأصلح بالأنانية والسعي للمصلحة الفردية،والنفعية غير الأخلاقية، وبهذا يحقق العدالة. ويلاحظ في الفكر الليبرالي الأثر الدارويني بماديته، وعنفه، ونظرته الحيوانية للإنسان وأنه كائن غير أخلاقي، وقد أصبحت مفردة (أخلاق) في الفكر الليبرالي تعني (العمل) أياً كان نوعه أو تقويمه، وهذا يؤكد أن الفكر الليبرالي سلخ الأخلاق بمفهومها الإنساني المعروف عن الحياة، وجعل القيم والأخلاق هي (العمل)مهما كان معارضاً للأخلاق الحقيقية بالظلم والبخل واللاإنسانية في التعامل مع الفقراء وأصحاب الحاجات، وهذا يعطينا تصور دقيق لموقع الأخلاق من الفكر الليبرالي، وهو موقع عدمي لا وجود له.

اتباع الهوى:

الهوى مصدر قولهم: هوى يهوي، وتدل المادة على السقوط، يقول "الكفوي": "الهوى ميل النفس إلى ما تستلذه من الشهوات من غير داعية الشرع"[(١)].

وقد بين الله تعالى أن من اتبع كل ما يهوى فقد اتخذه معبوداً، فقال ﷻ: ﴿ أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾ ﴾ [الفرقان/٤٣]، ولهذا فإن الله تعالى وصف الكفار والمشركين بإتباع أهوائهم كما في قوله تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥٠﴾ ﴾ [القصص/٥٠]، كما ذكر اتباع الهوى في سياق الذم والتحذير فقال تعالى: ﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾ ﴾ [الكهف/٢٨]، ولم يمدح الله تعالى اتباع الهوى ألبتة كما قال ابن عباس رضي الله عنه: "ما ذكر الله ﷻ الهوى في موضع من كتاب إلا ذمه"[(٢)]، وذلك لأن "جميع المعاصي تنشأ من تقديم هوى النفوس على محبة الله ورسوله"[(٣)]. وقد كان من دعائه ﷺ: "اللهم إني أعوذ بك من منكرات

(١) الكليات ص ٩٦٢.

(٢) ذم الهوى – لابن الجوزي – ص ١٢.

(٣) جامع العلوم والحكم ١/٨٠.

الأخلاق والأعمال والأهواء"[1]، وقد حذر من خطورته، وخاف منه على أمته كما في حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إن مما أخشى عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى"[2]. والليبرالية تسوق الفرد إلى اتباع هواه تحت الحرية الشخصية، وتحقيق الإنسان لفرديته وذاتيته، وهي ترى في إتباع المرء لهواه حقا أساسيا من حقوق الإنسان، لا يجوز ضبطه أو ترشيده لأن الضبط والترشيد هو اعتداء على حرية الفرد وتقييد لها. ودعوة الليبرالية لإتباع الهوى أمر واضح عندما يتم تصور معنى الحرية الفردية عندهم، وكذلك عند النظر في تصورهم للعلاقة بين حرية الفرد والمجتمع، والخوف من تقييد المجتمع لحريات أفراده الخاصة، وقد كان جون ستيوارت ميل من أبرز من حذر من تقييد المجتمع والأغلبية لأهواء الأفراد، ورغباتهم في كتابه "عن الحرية"، وهو مصدر موثوق، ومرجع معتمد لدي الليبراليين في البلاد الإسلامية[3].

الظلم:

الظلم هو التصرف في حق الغير بغير حق، ووضع الشيء في غير موضعه، وتجاوز الحد المشروع[4]، والشرك هو أعظم الظلم لأنه وضع للألوهية في غير موضعها كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ١٣﴾ [لقمان/١٣]، فرأس الظلمة المشركون، وعدوانهم على الخلق هو فرع عن العدوان على الألوهية. وهذا الخلق يحمل معه العديد من الأخلاق القبيحة، والأعمال الرديئة ما يصعب حصره مثل: الشرك والكفر والبدع والمعاصي، والبغي والعدوان، والحرب الظالمة، وقطع الطريق، والغصب،

---

(١) رواه الترمذي - كتاب الدعوات - باب دعاء أم سلمة - رقم ٣٥٩١ (٥/ ٥٣٦)، والحاكم في المستدرك (١/٥٣٢)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، قال الحاكم: صحح الإسناد على شرط مسلم، وقال العلامة الألباني في صحيح سنن الترمذي: صحيح - رقم ٢٨٤٠ (٣/١٨٤).

(٢) رواه أحمد – رقم ٤٢٣(٤/٤٢٠)، وابن أبي عاصم في كتاب السنة - قوله ﷺ في مضلات الأهواء - رقم ١٤ (١/ ١٢) و الطبراني في الصغير، قال الشيخ الألباني: إسناده صحيح - تحقيق كتاب السنة.

(٣) انظر: مفهوم الحرية ص ٤٢.

(٤) انظر: الكليات ص ٥٩٤.

والغش والخداع واكل أموال الناس بالباطل، والكبر والعجب واتباع الهوى وغيرها من الصفات الذميمة. فهو أصل لسائر الأخلاق الرديئة، كما أن العدل أصل لسائر الأخلاق الفاضلة. وهذا الخلق الذميم ملازم لليبرالية، لأن انطلاقتها وجذورها ذاتية صرفة، وفردية محضة، ولهذا ترتب عليها ظلم الفقراء والمعوزين، والحرب الطاحنة من جراء التنافس الاقتصادي، وفي قراءة سريعة لنتائج الفكر الليبرالي يتبين حجم العدوان الهائل على الإنسانية في قيمها وحضارتها، فالحرب العالمية الأولى والثانية هي أكبر حروب التاريخ دماراً وتخريباً، وقد استعمل فيها أشد الأسلحة فتكاً مثل القنبلة الذرية، وقتل فيها الملايين من البشر كل هذه الفضائح وغيرها من إفرازات الليبرالية وانعكاساتها. ويدخل في هذا الصدد الآثار التدميرية للاستعمار، والمبرر الوحيد لهذا الاحتلال هو الإشراف على الأمم القاصرة المتخلفة التي تحتاج إلى تعليم كيف تنعم بالحرية، فبسبب الحرية يستعبد الغربيون ملايين البشر بقوة السلاح الفتاك، وينهبون خيراتها وثرواتها.

- شبهات وردود:

يرد على ما تقدم في الحكم على الليبرالية عددٌ من الشبهات تدعي أن هذا الحكم غير عادل لها، وهي شبهات كثيرة، سوف نرد بعضها لبعض، ونأخذ أبرزها وأهمها وهي كما يلي:

الشبهة الأولى: شبهة التكفير:

وهذه الشبهة تظهر في الحكم على كل مذهب إلحادي يفد إلى البلاد الإسلامية، حيث يقولون: إن بعض الليبراليين ينطقون الشهادتين، ويصلون، ويؤدون الشعائر التعبدية، والقول بأن الليبرالية عقيدة كفرية يكون بمثابة تكفير المسلمين، وهذه هي عقيدة الخوارج الضالين.

ونجيب عن هذه الشبهة بأن ثبوت الإسلام للإنسان يشترط له بالإضافة إلى الإتيان بالواجبات المذكورة في الشبهة وغيرها: ترك النواقض والمبطلات لحقيقة الإيمان والإسلام، فمن يأتي بهذه الواجبات، وهو قائم على نواقض الإيمان، فإنها لا تنفعه حتى يترك النواقض.

ولهذا حذرت الشريعة الإسلامية من "نواقض الإيمان"، وبينت خطورتها، فقد يكفر الإنسان ويخرج من الملة، وهو لا يزال يشهد أن لا إله إلا الله ويؤدي بعض الواجبات، وهذه حقيقة شرعية قطعية. وهذه الحقيقة موجودة في كل دين، لأنه ما من دين إلا ويوجد له نواقض إذا وجدت بطل أصل هذا الدين، وكذلك الأمر في العبادات كالصلاة والوضوء وغيرها لو أتى الفرد بواجباتها وارتكب مبطلاتها لم تنفعه هذه الواجبات، ولهذا لم يعتبر النبي ﷺ إقرار الحبرين من اليهود بأنه رسول ؛ لأنهم لم يلتزموا بالإسلام دينا.

وهذه الشبهة تدل على عدم الفهم الصحيح للإسلام، وأنه التزام حقيقي، وجهاد للباطل وأهله، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لمن خاف من القتال في سبيل الله "لا صدقة ولا جهاد بماذا تدخل الجنة"، والسيرة العملية للقدوة عليه الصلاة والسلام تبين حقيقة الإسلام والإيمان[1]، فهي تفسير واقعي لحقيقة الإيمان في كافة المجالات: في النفس والمجتمع الإسلامي، والعلاقة بالآخر (الكافر/والمنافق)، وفي الحكم والاقتصاد وغيرها من المجالات.

ومن جهة أخرى فإن التكفير الوارد حول هذا المذهب يقع على العقائد، والأفكار، والآراء التي يتضمنها، وهذا يسمى "كفر النوع"، وهو تحرير المسائل الكفرية دون النظر للمعيّنين، أما الفرد المعيّن فإن وجدت فيه هذه العقائد والأفكار والآراء، فإنه لابد من توفر شروط التكفير فيه وانتفاء موانعه عنه. هذا في حال تلبسه بهذه المكفرات، أما مجرد الانتماء لهذا المذهب وحده، فهو غير كافٍ في اعتباره متلبساً بهذه المكفرات، لأن الواقع يشهد بأنه يوجد من ينتمي إلى مذهب فإذا سئل عنه، وصفه بغير حقيقته دون إقرار بالمكفرات التي هي مناط الكفر.

وبناء على ذلك فإن المعينين تختلف أحوالهم، وأوضاعهم، ولكن العقائد والأفكار تبقى ثابتة يمكن أن يطلق عليها حكم محدد، ولا يعكر على ذلك اختلاف أحوال المعينين وأحكامهم. وكلامنا في هذا الفصل يكون حول العقائد والأفكار، وليس عن

(١) انظر توضيح هذه القضية في: ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي ١/٣٧ وما بعدها.

المعينين فلهم شأن آخر. وهذا أمر معروف عند علماء السلف الصالح حيث يطلقون وصف الكفر على المقالة، ويبينون وجه مناقضتها لأصل الدين دون أن يقتضي هذا تكفير كل معيّن يقول بهذه المقالة، فضلاً عن تكفير المنتمي لفرقة تقول بها لمجرد انتمائه[1]. وهذا الأمر مطرد في نصوص الوعيد عند أهل السنة والجماعة، فلا يشهد على معين من أهل القبلة بأنه من أهل النار، لجواز أن لا يلحقه، لفوات شرط أو لثبوت مانع[2]، وقد حذر علماء السلف[3] من إطلاق تكفير المعين دون بينة، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا ﴾ [النساء/٩٤] وبقوله ﷺ: "إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما"[4]. والتكفير حكم شرعي تترتب عليه لوازم في الدنيا والآخرة، فيجب الاحتياط فيه، والحذر من الاستعجال فيه، ولهذا قد تكون المقالة كفراً ناقلاً عن الملة، ولا يكون القائل بها كافراً إذا لم تقم عليه الحجة أو كان متأولاً. أما تكفير المذاهب الإلحادية المعاصرة فهو أمر ضروري لتعلم الأمة الإسلامية خطورة هذه المذاهب وتحذر منها.

الشبهة الثانية: أن الليبرالية مجرد آلة وليست عقيدة:

هذه الشبهة تقوم على أن الليبرالية ليست عقيدة يمكن أن توصف بالإيمان أو الكفر، وإنما هي مجرد آلة عصرية يمكن الاستفادة منها لتحديث المجتمع وتطويره. ويبدو على هذه الشبهة أسلوب المخادعة، والهروب من الحقيقة، فإن من يدرس الليبرالية يتبين له أنها عقيدة فكرية متكاملة، وفلسفة مادية إلحادية، فدعوى أنها مجرد آلة هي هروب مما

---

(١) انظر مثلاً: مجموع الفتاوى ١٢/٤٨٨-٤٨٩.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٥/١٦٥

(٣) انظر: فتح الباري ١٠/٤٦٦، ٥١٥، وشرح الطحاوية ص ٣٥٧-٣٥٨، ومجموعة التوحيد ١/٥٤

(٤) رواه البخاري - كتاب الأدب - باب من أكفر أخاه من غير تأويل فهو كما قال - رقم ٦١٠٣ (١٠/٥٣١ مع الفتح) ط ٢ دار البيان، و مسلم - كتاب الإيمان - باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر - رقم٦٠ (٥٦) ص ٥٧، وأحمد في المسند (٢/٤٧)، (٢/١٠٥).

تتضمنه الليبرالية من مناقضة الحصول الإسلام، وهذه الدعوى لا يوافق عليها أحد من مفكري الليبرالية المعروفين. وإذا كان بعض الليبراليين يخادع نفسه بادعاء أن الليبرالية مجرد آلية فإن منهم من يصرح بأنها منهج للحياة كما فعل الدكتور محمد الرميحي في قوله: "ومع أن الليبرالية هي مفهوم فلسفي،وطريقة تفكير وموقف من الحياة أكثر منها آلية محددة للحكم، فإن الديمقراطية في معناها الشامل هي النتيجة الطبيعية للفكر الليبرالي"(١).

الشبهة الثالثة: أن الليبرالية تشتمل على بعض الايجابيات:

ترى هذه الشبهة أن الليبرالية مشتملة على أمور إيجابية، مثل: إكرام الإنسان وإعطائه حقوقه، وعدم إهدار مستحقاته، ونحو ذلك، ويمكن الجواب عن هذه الشبهة من وجوه عدة:

أولاً: أن وجود بعض الإيجابيات لا يدل على صحة هذا المذهب أو ذاك، لأنه ما من فكر باطل أو بدعة مخترعة إلا ويوجد فيها شيء من الحق كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٧١﴾ [آل عمران/٧١].

ثانياً: أن سلبيات الليبرالية ومساوئها أكثر، وأعظمها الكفر والشرك بالله تعالى، والأثرة، واتباع الهوى، والظلم للفقراء والطبقات المتدنية، والحروب، والاحتلال وغيرها.

ثالثاً: أن إيجابيات الليبرالية لا تخلو من جوانب سلبية، لأنها حريات مفتوحة غير منضبطة فحرية الرأي فتح مجال الإلحاد، والحرية الشخصيّة أوصلت إلى الفساد الأخلاقي إلى درجة الشذوذ، والفردية أصبحت شحا مطاعاً، وهوى متبعاً، وأنانية مقيتة، والديمقراطية رفعت أصحاب رؤوس الأموال، وجعلتهم يتحكمون في المجتمع بأموالهم.

رابعاً: أن أي صفة إيجابية في مذهب باطل فإنها موجودة في دين الإسلام بأحسن وأكمل وأنقى من النقص من غيره، وهذا من كمال الدين وتمامه المنصوص عليه في قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة/ ٣]، فلا نحتاج إلى أن ننقل من المناهج والمذاهب المنحرفة بحجة وجود

---

(١) مجلة حوار العرب، عدد (١٧)، إبريل ٢٠٠٦م، ص ٥.

إيجابيات فيها، فلا خير إلا وقد دلنا له الإسلام ولا شر إلا حذرنا منه، فكل خير موجود في الإسلام دون أي شائبة.

خامساً: أننا لسنا ضد الأمور الإيجابيّة والنافعة مثل اختيار الحاكم، ومحاسبته، وضمانات التقاضي، وإتاحة الحريات، وتشجيع الصناعة والتجارة، وبناء الحضارة، فهذه أمور محمودة لا يرفضها عاقل فضلاً عن مسلم يسعى للإصلاح، ولكن هذا لا يعني الانتماء للمنهج الليبرالي، لأن الليبرالية -كما تقدم- مبنيّة على أساس مادي علماني جاهلي.